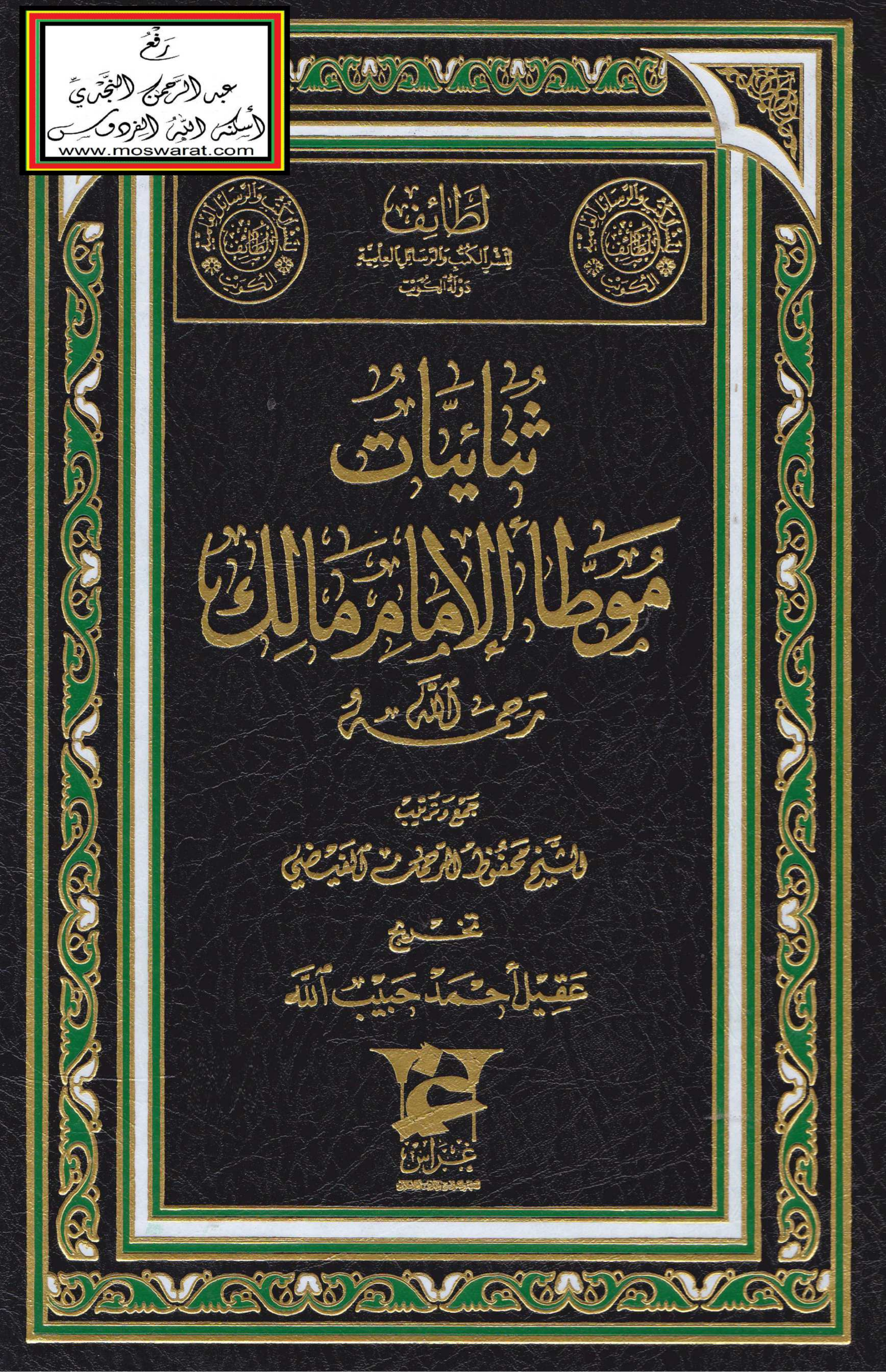

رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com
لطائف
لنشر الكتب والرسائل العلمية
دولة الكويت
ثنائيات
موطأ الإمام مالك
رحمه الله
جمع وترتيب
الشيخ محفوظ الرحمن الفيضي
تخريج
عقيل أحمد حبيب الله
غراس



رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com

ثنائيات موطأ الإمام مالك

رحمه الله

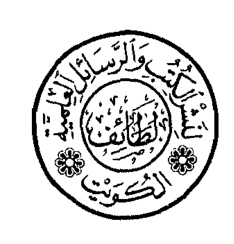
الطبعة الأولى
١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م

لطائف
لنشر الكتب والرسائل العلمية
دولة الكويت

لصاحبها د. وليد بن عبدالله بن عبدالعزيز المنيس
دولة الكويت - الشامية - صندوق بريد: ١٢٢٥٧ - الرمز البريدي: ٧١٥٦٣



المقر الرئيسى : الكويت - الشويخ - ش الصحافة
هاتف: 00965/24819037 - فاكس: 00965/24838495
Email:info@gheras.com
فرع جمهورية مصر العربية - القاهرة - الازهر - ٦ ش البيطار خلف الجامع الازهر
جوال : 0113489725 - 002/0126304075 - تليفاكس : 02/24998356
Email:cairo@gheras.com
Website:www.gheras.com



لطائف
لنشر الكتب والرسائل العلمية
دولة الكويت

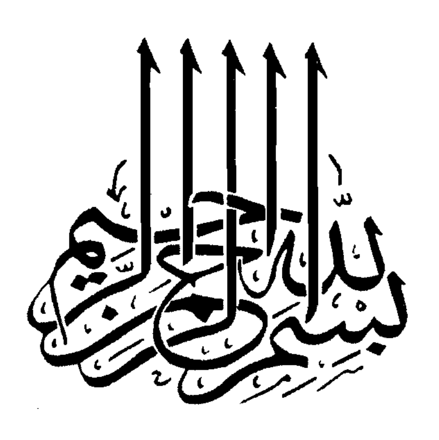
ثنائيات موطأ الإمام مالك

رحمه الله

جمع وترتيب
الشيخ محفوظ الرحمن الفيضي

تخريج
عقيل أحمد حبيب الله

غراس
للنشر والتوزيع والدعاية والإعلان


بسم الله الرحمن الرحيم



بين يدي الكتاب

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إلـه إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ (١٠٢)﴾، ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا (١)﴾، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا (٧٠) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا (٧١)﴾.

إن خير الكلام كلام الله وخير الهدي هدي محمّد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة.

أما بعد:

فهذه المجموعة اللطيفة مشتملة على مختارات من الأحاديث النبوية وهي: «ثنائيات موطأ الإمام مالك»، وسبب

تأليفها أني أثناء مطالعتي لكتاب «بستان المحدثين» ـ باللغة الفارسية ـ لمؤلفه العلامة الشاه عبد العزيز بن العلامة الشاه ولي الله الدهلوي، عثرت على ميزة عليّة للموطّأ انفرد بذكرها الشاه عبد العزيز من بين سائر المؤلفين والباحثين الذين كتبوا في «الموطأ»، وهي أنّ في «الموطأ» أربعين حديثاً ثنائياً، فإنه قد أورد في كتابه تفصيلاً حسناً في بيان رواة الموطأ، واختلاف نسخه، وفي هذا الصدد قال ما مُعَرَّبُه طبق ما في: «الحطة في ذكر الصحاح الستة» للعلامة النواب صديق حسن خان: النسخة السابعة للموطأ رواية يحيى بن بكير. . .، وفي «موطئه»[1] أربعون حديثاً ثنائياً، ليس بين الإمام مالك وبين النبي ﷺ إلا واسطتين، وقد كتبوا لهذه الأربعين رسالة مفردة في ديار المغرب، يقرأونها على الأستاذ في مقام تحصيل الإجازة[2]؛ فما إن وقفت على ما كتبه العلامة الدهلوي حتى

---

(١) مفهومه الظاهر: أن النسخ الأخرى للموطأ المروية عن غير ابن بكير من أصحاب مالك ليس في أحد منها أربعون حديثاً ثنائياً، والواقع خلاف ذلك، وهذه الرسالة التي بين أيديكم ستكون عليه أصدق شاهد، إن شاء الله.

(٢) بستان المحدثين: (ص٢١). وهذا نص كلامه:

نسخهٔ هفتم از موطأ روایت یحیی بن بکیر ۔۔۔ ودر موطاۓ او چهل حدیث ثنائی است که درمیان امام مالک وجناب رسالت مآب بیش از دو واسطه واقع نه شده۔ وایں چهل حدیث در دیار مغرب رساله جدا نوشته اند، ودر مقام تحصیل اجازت موطا هماں بر استاذ می گزارند۔

=

سنح في خاطري أن هذه الأربعين الثنائية لا بد أن تكون في «الموطأ» برواية يحيى الليثي أيضاً، ثم وقع في قلبي أن أقوم

= ثم إني رأيت أنه قد ذكر هذه الخصوصية العلامة السيد السليمان الندوي في كتابه «حياة مالك» (ص٩٣)، والشيخ ضياء الدين الإصلاحي في كتابه «تذكرة المحدثين» (ص٥٠)، والشيخ تقي الدين المظاهري الندوي في كتابه «إعلام المحدثين» (ص٨٧) كلهم قد ذكروا هذه الخصوصية فقالوا بحرف واحد: إن مدار المؤطأ على الثلاثيات، بل فيه أربعون حديثاً ثنائياً، والظاهر أن هؤلاء الأفاضل قد قلدوا في هذا العلامة الشاه عبد العزيز ونقلوا ما في كتابه «بستان المحدثين» نقلاً مجرداً عن التثبت والتحقيق، ولكن ما عرفت لماذا أغمضوا عن العزو والإحالة إلى هذا الأصل المعتمد عليه، والمصدر المنقول عنه، فلم يذكروه، ولا أي مصدر آخر، لا صراحة ولا إشارة، وكذلك فقد أوهم كل واحد منهم أنه قد تجشم بنفسه بالتتبع والإحصاء من المؤطأ فوجد هو فيه أربعين حديثاً ثنائياً لا غير، والأمر كما ترى، فيا للعجب! هذا ولم أجد أحداً ذكر هذه الخصوصية هكذا لا من المتقدمين ولا من المتأخرين سوى صاحب البستان، كما لم أقف على الرسالة التي أشار إليها، وأكبر ظني أن مؤلف الرسالة المومى إليها لم يقصد استيعاب ثنائيات مالك في المؤطأ، بل لعله اختار منها أربعين حديثاً، ولا سيما ما روي عن طريق أصح الأسانيد مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر، والعلم عند الله تعالى.

أنا باجتناء هذه الثنائيات منه (من الموطأ رواية يحيى الليثي المتداولة)، وأؤلف منها رسالة في «الأربعين حديثاً»، ثم أضع عليها تعليقاً لطيفاً على نمط كتاب «إنعام المنعم الباري في شرح ثلاثيات البخاري» للشيخ عبد الصبور بن الشيخ عبد التواب الملتاني رَحِمَهُ اللهُ؛ رجاء الاندراج في سلك الذين خدموا السُّنَّة السَّنِية، وألفوا الأربعينات الحديثية بطرق متعددة وأساليب متنوعة.

فتشبهوا إن لم تكونوا مثلهم   إن التشبه بالكرام فلاح

فبدأت مسيري ودلجت، وجعلت أقلب الأوراق وأفتش الأبواب، فما إن تتبعت ثلث الكتاب حتى أتممت ـ بتوفيق الله عَزَّ وَجَلَّ ـ أربعين حديثاً ثنائياً؛ فبرقت أسارير وجهي وزاد شوقي وراودني قلبي أنه:

يزيدك وجهه حسناً   إذا ما زدته نظراً

فأمعنت النظر، وبالغت في التفحص والاستكشاف كرات ومرات، وفي نهاية المطاف وصلت ـ بتوفيق الله وكرمه وفضله ـ إلى حوالي (١٥٣) حديثاً ثنائياً في «الموطأ»؛ فللَّه الحمد وله المنّة، وسميته: «**ثنائيات موطأ الإمام مالك**».

أما الذي كنت أردته من شرح هذه الثنائيات أو التعليق عليها فلم أعرّج عليه، وذلك لقلة بضاعتي في هذا الشأن وضعف همتي في هذا الميدان. ولعل الله يحْدث بعد ذلك

أمراً، وهذا الذي حرّرته من عدة ما في «الموطأ» من الثنائيات تحريرٌ بالغ حسب طاقتي، فتح الله به عليّ ووفقني له، وأنا مُقرّ بعدم العصمة من السهو والخطأ، والله المستعان.

وقد كنت عرضت فكرة عملي هذا على شيخنا العلامة عبيد الله الرحماني المباركفوري صاحب «مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح» ـ رحمه الله وأكرم مثواه ـ فكان أن استحسنه وشجعني عليه، وقال: لا أعلم أحداً سبق به وتقدم إليه، والله أعلم.

وقد وضعت لهذه الرسالة مقدمة بينت فيها فضل علوّ الإسناد وفائدته، ثم ألحقت بها فوائد من سيرة الإمام مالك، وقسمتها كالآتي:

الفائدة الأولى: نُبَذٌ من أحوال الإمام مالك وكتابه الموطأ.

الفائدة الثانية: ذكر شيوخ الإمام مالك الذين روى عنهم الثنائيات في الموطأ.

الفائدة الثالثة: ذكر شيوخ شيوخ الإمام مالك الذين روى عنهم الثنائيات في الموطأ.

وهذه باكورة عملي باللغة العربية أقدّمها لطلبة العلم، فأرجو من مشايخي الأماثل وإخواني الأفاضل المشتغلين

بالحديث الشريف وعلومه أن يتكرموا ـ جزاهم الله خيراً ـ بإبداء ملاحظاتهم، إن وجدوا ما هو جدير بالتعديل أو الزيادة أو النقص، ولا بد من ذلك، وسبحان من لا ينسى!

وهذا جهد المُقلّ، أسأل الله تعالى أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، وأن يثقل به موازين حسناتنا يوم يضع الموازين؛ إنه سميع مجيب.

غرة رمضان المبارك محفوظ الرحمٰن
الفيضي ١٤١٥هـ
الجامعة الإسلامية فيض عام ١٩٩٥/٢/٢م
مئونات بنجن ـ يو.بي

فضل علو الإسناد وفائدته

الإسناد:

الإسناد ـ أي: حكاية طريق المتن ورفع الحديث إلى قائله بسنده ـ في أصله خصيصة فاضلة من خصائص هذه الأمة، ليست لغيرها من الأمم، وسُنَّة بالغة من السنن المؤكدة، قال الإمام عبد الله بن المبارك: «الإسناد من الدين، ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء»، وقال الإمام الشافعي: «مثل الذي يطلب الحديث بلا إسناد كمثل حاطب ليل»، وقال الإمام أبو حاتم الرازي: «لم يكن في أمة من الأمم منذ خلق الله آدم أمناء يحفظون آثار الرسول إلا في هذه الأمة».

العلو في الإسناد: هو قلة الوسائط في السند أو قدم سماع الراوي أو وفاته، وطلب هذا العلو والاعتناء به سُنَّة أيضاً؛ كما قال الإمام أحمد بن حنبل: طلب الإسناد العالي سُنَّة عمن سلف.

وقيل ليحيى بن معين في مرضه الذي مات فيه: ما تشتهي؟ قال: بيت خال، وإسناد عال.

فائدة العلو: قال ابن الصلاح رَحِمَهُ اللَّهُ: العلو يبعد الإسناد من الخلل؛ لأن كل رجل من رجاله يحتمل أن يقع فيه الخلل من جهته سهواً أو عمداً، ففي قلتهم قلة جهات الخلل، وفي كثرتهم كثرة جهات الخلل، وهذا جلي واضح.

ونحوه قول ابن دقيق العيد: لا أعلم وجهاً جيداً لترجيح العلو إلا أنه أقرب إلى الصحة وقلة الخطأ، فإن الطالبين يتفاوتون في الإتقان فإذا كثرت الوسائط ووقع من كل واسطة تساهل كثر الخطأ والزلل، وإذا قَلّت الوسائط قلّ.

وهذا موافقٌ لما ذكره الأصوليون في ترجيح ما قَلّت وسائطه على ما كثرت؛ لأن احتمال الغلط فيما قلّت وسائطه أقل.

ولذلك فالعلو في الإسناد ورواية الحديث مطلوب مرغوب فيه وأفضل من النزول، ولذلك استحبت الرحلة فيه، واستُدل لهذا بقصة ضمام بن ثعلبة في مجيئه إلى رسول الله ﷺ ليسأله عما سمعه من قاصده.

وبالحديث المشهور: «**خير القرون قرني ثم الذين يلونهم...الحديث**»؛ فإن العلو يقرّبه من القرون الفاضلة.

أقسام العلو: ثم إن العلو المطلوب في رواية الحديث على أقسام خمسة:

١ ـ **العلو المطلق**: وهو ما فيه القرب من الرسول ﷺ، وهذا هو أجلّ أنواع العلو وأفضلها، قال الإمام محمد بن أسلم الطوسي: قرب الإسناد قرب أو قربة إلى الله ﷻ.

وقال ابن الصلاح: وهذا كما قال؛ لأن قرب الإسناد قرب إلى رسول الله ﷺ، والقرب إليه قرب إلى الله ﷻ.

وقال الحافظ ابن حجر: فإن اتفق أن يكون سند الحديث العالي صحيحاً كان الغاية القصوى، وإلا فصورة العلو فيه موجودة، ما لم يكن موضوعاً (أو شديد الضعف)؛ فإنه حينئذ لا اعتداد به ولا التفات إليه.

وممّا لا خفاء فيه: أن «ثنائيات موطأ الإمام مالك» من هذا القسم للعلو الذي هو أعلى من سائر العوالي، وكلها بإسناد صحيح نظيف؛ معظمها عن طريق أصح الأسانيد مالك عن نافع عن ابن عمر.

٢ ـ **العلو النسبي**: وهو ما فيه القرب إلى إمام من أئمة الحديث ذي صفة علية من حفظ وإتقان وفقه وضبط، أو تصنيف أو غير ذلك من الصفات المقتضية للترجيح، وإن كثر الإسناد من ذلك الإمام إلى رسول الله ﷺ، ثم كل ذلك إن صح الإسناد إليه، كما سلف في الذي قبله.

٣ ـ علو نسبيّ أيضاً؛ لكنه مقيدٌ بالنسبة إلى رواية الصحيحين أو أحدهما أو غيرهما من الكتب المعروفة

المعتمدة: وهو الذي كثر اعتناء المتأخرين به، ومن أقسام هذا العلو: الموافقة، والبدل، والمساواة، والمصافحة.

٤ ـ العلو المستفاد من تقدّم وفاة الراوي: فما رُوي ممن تقدّمت وفاته من أصحاب شيخ كان أعلى ممّن روى عمّن تأخر وفاته من أصحاب ذلك الشيخ وإن تساوى الإسناد في العدد.

٥ ـ العلو المستفاد من تقدم السماع من الشيخ: فمن سمع منه متقدّماً كان أعلى ممّن سمع منه بعد.

النزول: ضدّ العلوّ؛ وهو خمسة أقسام أيضاً، وهو مفضول مرغوبٌ عنه على الصواب، والجمهور على أنّ النازل إنْ تميّز بفائدة فهو مختار.

قال ابن الصلاح: وما جاء في ذم النزول ـ كقول ابن المديني وأبي عمر المستملى وغيره أنه شؤم، وقول ابن معين إنه قرحة في الوجه ـ فهو مخصوص ببعض النزول، فإن النزول إذا تعين دون العلو طريقاً إلى فائدة راجحة على فائدة العلو؛ كان مختاراً غير مرذول.

وقال السخاوي: وحيث ذم النزول فهو ما لم تدع ضرورة لسماعه كقصد التبحر في جمع الطرق أو غرابة اسم. . .، أو ما لم يجبر النزول بصفة مرجحة كزيادة الثقه في رجاله على العالي أو كونه أحفظ أو أفقه أو كونه متصلاً

بالسماع، وفي العالي حضور أو إجازة أو مناولة أو تساهل من بعض رواته في الحمل أو نحو ذلك؛ فإن العدول حينئذ إلى النزول ليس بمذموم ولا مفضول.

ويرجع للبسط والتفصيل في هذه المسألة إلى: «علوم الحديث لابن الصلاح» (ص١٣٠ وما بعد)، و«فتح المغيث للسخاوي» (طبع الجامعة السلفية ببنارس/الهند ٣/ ٣٣١ وما بعد)، و«تدريب الراوي للسيوطي» (٢/ ١٥٩ وما بعد)، و«نزهة النظر لابن حجر العسقلاني» رحمهم الله تعالى.

فوائد من سيرة الإمام مالك

الفائدة الأولى: نبذ من أحوال الإمام مالك وكتابه الموطأ.

الفائدة الثانية: ذكر شيوخ الإمام مالك الذين روى عنهم الثنائيات في الموطأ، وهم من التابعين رحمهم الله.

الفائدة الثالثة: ذكر شيوخ شيوخ الإمام مالك الذين روى عنهم الثنائيات في الموطأ، وهم من الصحابة رضي الله عنهم.





الفائدة الأولى

نبذة من أحوال الإمام مالك وكتابه الموطأ

اسمه ونسبه:

هو أبو عبد الله مالك بن أنس بن مالك بن أنس أبي عامر بن عمرو بن الحارث الأصبحي المدني، الإمام المشهور، إمام دار الهجرة، حجة الأمة، إمام الأئمة، أحد الأئمة الأربعة المتبوعين، ينتهي نسبه إلى ذي أصبح من ملوك حمير باليمن في الجاهلية، فهو عربي أصيل من صلب العرب، وفد أحد أجداده من اليمن إلى المدينة وسكنها.

أما جده؛ فهو من كبار التابعين وعلمائهم، يروي عن عمر وعثمان وطلحة وعائشة وأبي هريرة وغيرهم، وهو من الأربعة الذين حملوا عثمان ليلاً إلى قبره، وغسلوه ودفنوه، وذكر الخزرجي في «التذهيب»: أنه من الذين كتبوا المصحف الشريف في عهد عثمان رضي الله عنه، يروي عنه بنوه: أنس ونافع أبو سهيل والربيع وغيرهم.

أما والد الإمام، أنس وعمه الربيع؛ فهما أيضاً من رواة الحديث؛ روياً عن أبيه وغيره، وإن لم يكونا من أئمة هذا الشأن.

وأما عمه أبو سهيل نافع بن مالك، فهو من ثقات التابعين، روى عن أبيه وابن عمر وسعيد بن المسيب وغيرهم، وأخذ عنه الإمام مالك والزهري وجماعة، روى مالك عنه في «الموطأ»، وله أحاديث في الصحاح الستة وغيرها[1].

مولده ونشأته وطلبه للعلم وعلو قدره:

ولد الإمام مالك سنة ثلاث وتسعين (٩٣هـ) على أصح الأقوال وأشهرها، ولد بالمدينة النبوية وهي التي كانت في عهده ومن قبله معدن العلم والمعرفة، ومرجع الفضلاء ومحط رحال العلماء، ومجمع المحدثين والفقهاء والعباد والصلحاء، والعلم هو علم المدينة.

وفي ذلك يقول الخليفة العباسي أبو جعفر المنصور: «إني رأيت أصل العلم رواية أهل المدينة وعلمهم»[2].

ويقول الإمام ابن عيينة: «من أراد الإسناد والحديث المعروف الذي تسكن إليه القلوب فعليه بحديث أهل المدينة»[3].

---

(١) التمهيد لابن عبد البر والانتقاء له، ومقدمة تنوير الحوالك للسيوطي، ومقدمة شرح الزرقاني.
(٢) الانتقاء لابن عبد البر (ص١٤).
(٣) التمهيد لابن عبد البر (١/ ٧٩).

ويقول الإمام الليث بن سعد إمام الفقه والحديث: «إن الناس تبع لأهل المدينة إليها كانت الهجرة، وبها نزل القرآن»[1].

ففي تلك الأسرة العلمية وهذه البيئة العامرة بالإيمان والإسلام والعلم والعرفان نشأ الإمام مالك وترعرع، بدأ يطلب العلم صغيراً، وكان وافر الحرص على طلب العلم وأحفظ أهل زمانه. فاستقى من عيون الأئمة الأعلام بالمدينة وارتوى، وجمع وأوعى سائر ما كان عندهم، من علوم الكتاب والسُّنَّة وفاقهم فيها: ﴿كَزَرۡعٍ أَخۡرَجَ شَطۡـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ فَٱسۡتَغۡلَظَ فَٱسۡتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ يُعۡجِبُ ٱلزُّرَّاعَ﴾ فأصبح إمام دار الهجرة، بل إمام الدنيا، وأمير المؤمنين في الحديث والفقه، رأس المجتهدين، إمام الأئمة وأعلم علماء الأمة، شاع علمه في الأمصار، وذاع صيته في سائر الأقطار، فضربت له أكباد الإبل من كل فج عميق، مصداق ما أخبر به رسول الله ﷺ: **«يوشك أن يضرب الناس أكباد الإبل يطلبون العلم فلا يجدون أحداً أعلم من عالم المدينة»؛ قال سفيان بن عيينة وعبد الرزاق: «كنا نراه مالكاً»؛ وكفاه فخراً.**

وهذا مناد من الخلافة ينادي في موسم الحج: «ألا لا يفتي الناس إلا مالك بن أنس وابن أبي ذئب»، ثم انفرد

(١) اعلام الموقعين (٢/ ٨٢).

مالك فضرب به المثل «لا يُفتى ومالك بالمدينة».

شيوخه الأجلاء: قال الزرقاني وغيره: أخذ مالك عن تسعمائة شيخ فأكثر. وقال بعضهم: منهم ثلاث مائة من التابعين وست مائة من تابعيهم ممن اختاره وارتضاه لدينه وفهمه وقيامه بحق الرواية وشروطها (كوثر المعاني).

ونقل السيوطي عن الغافقي أنه قال: عدة شيوخ مالك الذين روى عنهم في الموطأ خمسة وتسعون.

قلت: بل عدتهم ثمانية وتسعون؛ كما يؤخذ من «تجريد التمهيد» لابن عبد البر، كلهم من أهل المدينة إلا تسعة رجال، كما سيأتي.

ولعل أول من أخذ عنه مالك ولازمه هو الإمام نافع مولى ابن عمر (ت١٢٠هـ)؛ فقد ذكر الذهبي في تذكرة الإمام نافع قول الإمام مالك: كنت آتي نافعاً وأنا غلام حديث السن، ومعي غلام، فينزل ويحدثني، ثم أخذ عن الإمام الزهري (ت١٢٤هـ) وغيرهم.

وأنا أذكر أولاً من شيوخه الأجلاء الذين حصل له منهم الأحاديث الثنائية في الموطأ، وهم:

نافع مولى ابن عمر، ومحمد بن شهاب الزهري، وربيعة الرأي، وزيد بن أسلم مولى عمر بن الخطاب، وأبو الزبير المكي، وحميد الطويل البصري، وأبو حازم سلمة بن

دينار، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وشريك بن عبد الله بن أبي نمر، ووهب بن كيسان القرشي، وعبد الله بن عبد الله بن جابر بن عتيك الأنصاري، وعمرو بن أبي ميسرة مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب المخزومي، ومحمد بن أبي بكر الثقفي، وإسحاق بن عبد الله الأنصاري، والعلاء بن عبد الرحمٰن الجهني، رحمهم الله تعالى.

وأخذ عن غيرهم من الأئمة الأجلة؛ منهم: جعفر الصادق وعبد الرحمٰن بن القاسم بن أبي بكر الصديق وهشام بن عروة بن الزبير وعامر بن عبد الله بن الزبير وأيوب السختياني وصالح بن كيسان وصفوان بن سليم وكثيرون من علماء المدينة ومن ورد بها.

أخذ الفقه خاصة عن الإمام ربيعة أبي عبد الرحمٰن المعروف بربيعة الرأي (ت١٣٦هـ) وظل يحضر مجلسه مدة، وتفقه عليه حتى عرف ربيعة شيخ مالك، وفيه قال مالك: «ذهبت حلاوة الفقه منذ مات ربيعة».

و أخذ القراءة عرضاً عن الإمام أبي رويم نافع بن أبي نعيم عبد الرحمٰن (ت١٦٩هـ)[١].

وقال الأستاذ الخضري في كتابه «تاريخ التشريع

---

(١) تذكرة الحفاظ للذهبي، وتهذيب التهذيب لابن حجر والمصادر السابقة.

الاسلامي»: «وأول من لازمه مالك منهم عبد الله بن هرمز أقام معه مدة طويلة».

وقال كامل حسين في مقدمته على «الموطأ»: «ولعل أشدهم تأثيراً في عقلية الإمام مالك العلمية التي عرف بها هو أبو بكر عبد الله بن يزيد المعروف بابن هرمز». (ت١٤٨هـ).

وقال أيضاً: «لم يذكر المؤرخون عن مالك أنه رحل في طلب العلم مع أن الرحلة في ذلك الوقت كانت من أهم مقومات العالم لاسيما المحدث، وربما كان ذلك؛ لأن الإمام كان يعتقد كما اعتقد غيره أن العلم هو علم المدينة». (قلت: ولأن الإمام كان يؤثر الإقامة بالمدينة حبالها، وكان لا يخرج منها إلا للحج والعمرة)، وهذا ما جعل معظم حديثه يدور على ما رواه الحجاز يون فلا تجد في شيوخه في «الموطأ» إلا أهل المدينة خلا تسعة رجال، وهم:

أبو الزبير المكي محمد بن مسلم، وحميد بن قيس الأعرج من أهل مكة وحميد الطويل وأيوب السختياني من أهل البصرة، وعطاء بن عبد الله وزياد بن سعد من أهل خراسان، وأبو أمية عبد الكريم بن مالك وزيد بن أبي أنيسة من أهل الجزيرة، وإبراهيم بن أبي عبلة من أهل الشام.

والظاهر أن هؤلاء رحلوا إلى المدينة من بلادهم زائرين لها وطالبين للعلم بها؛ فلقيهم مالك وأخذ عنهم إلا

أبا أمية عبد الكريم البصري فإنه لقيه مالك بمكة فروى عنه بها، كما في التجريد، وكذلك أبو الزبير المكي وحميد المكي، فيحتمل أنه لقيهما بالمدينة وبمكة أيضاً.

انتقاؤه للشيوخ وانتقاده للرجال:

قال الإمام ابن حبان في «الثقات»: كان الإمام مالك أول من انتقى الرجال من الفقهاء بالمدينة وأعرض عمن ليس بثقة في الحديث، ولم يرو إلا ما صح.

وقال الإمام سفيان بن عيينة: رحم الله مالكاً ما كان أشد انتقاده للرجال وأعلمه بشأنهم. وقال: كان لا يبلغ من الحديث إلا صحيحاً ولا يحدث إلا عن ثقة، وقال أحمد بن صالح: ما أعلم أحداً أشد تنقياً للرجال والعلماء من مالك، ما أعلمه روى عن أحد فيه شيء، وقال يحيى بن معين: كل من روى عنه مالك فهو ثقة؛ إلا عبد الكريم أبو أمية البصري. وقال علي بن المديني: إن مالكاً لم يكن يروي إلا عن ثقة.

وكان الإمام يقول: إن هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم، لقد أدركت سبعين ممن يحدث عند هذه الأساطين، أشار إلى مسجد رسول الله ﷺ، فما أخذت عنهم شيئاً وإن أحدهم لو اؤتمن على بيت المال لكان أميناً؛ لأنهم لم يكونوا من أهل هذا الشأن؛ يعني: الحديث والفتيا

يحتاج إلى رجل معه تقى وورع، وصيانة وإتقان علم وفهم، ويعلم ما يخرج من رأسه وما يصل إليه غداً في القيامة، فأما زهد بلا إتقان ولا معرفة فلا ينتفع به وليس بحجة ولا يحمل عنهم العلم.

وقال: لا يؤخذ العلم عن أربعة، ويؤخذ من سوى ذلك، لا يؤخذ عن سفيه، ولا يؤخذ عن صاحب هوى يدعو الناس إلى هواه، ولا عمن يكذب في أحاديث الناس وإن كان لا يتهم على حديث رسول الله ﷺ.

وقال: ما جالست مدة عمري سفيهاً ولا خفيف عقل.

طريق درسه وروايته: لرواية الحديث وتحمله طرق ووجوه عند أهل العلم بالحديث، أحدها القراءة على الشيخ، وهذه كانت طريقة علماء المدينة وطريقة مالك وعادته، فكان لا يقرأ لأحد، بل كانوا يقرءون عليه وهو يسمع، ولم يكن يعدل عن هذا الطريق إلا نادراً فقد روي أن الخليفة هارون الرشيد سأل مالكاً وهو في منزله ومع الرشيد بنوه أن يقرأ عليهم موطأه؛ فقال مالك: ما قرأت على أحد منذ زمان، وإنما يقرأ عليّ، فقال هارون: أخرج الناس حتى أقرأ أنا عليك، فقال: إذا لم يسمع العام لبعض الخاص لم ينتفع الخاص، وأمر تلميذه معن بن عيسى فقرأ.

وكان جماعة من أهل العراق في زمان مالك لا يرون

القراءة على الشيخ من وجوه التحمل والرواية، بل كانوا يطلبون السماع من لفظ الشيخ فاختار أكثر علماء المدينة والحجاز هذا الطريق دفعاً لوهمهم.

وكان لمالك كاتب قد نسخ كتبه، يقال له: حبيب، يقرأ للجماعة، وكان إذا أخطأ فتح عليه مالك، وكان ذلك قليلاً[1].

إجماع العلماء على إمامته واعترافهم له بالفضل والتقدم: قال ابن عبد البر: الأخبار في إمامة مالك وتثبته وورعه وحفظه وإتقانه أكثر من أن يحصى.

قال سفيان ابن عيينة ويحيى القطان وعلي بن المديني: مالك إمام، وقال يحيى بن معين: كان مالك من حجج الله على خلقه، إمام أئمة هذا الشأن مجمع على فضله.

قال الإمام عبد الرحمٰن بن مهدي: لا يكون إماماً في العلم من أخذ بالشاذ من العلم، ولا يكون إماماً من يروي عن كل واحد، ولا يكون إماماً من روى كل ما سمع.

قال ابن عبد البر: معلوم أن مالكاً من أشد الناس تركاً لشذوذ العلم وأشدهم انتقاداً للرجال، وأقلهم تكلفاً وأتقنهم حفظاً ولذلك صار إماماً.

---

(١) شذرات الذهب ج١، وتهذيب التهذيب، والمصادر السابقة.

قال الإمام الشافعي: إذا جاء الأثر فمالك النجم، وقال: إذا ذكر العلماء فمالك النجم الثاقب، ولم يبلغ أحد مبلغ مالك في العلم لحفظه وإتقانه وصيانته، وما أحد أمنّ علي في علم الله من مالك، مالك وابن عيينة القرينان لَوْلَاهُمَا لذهب علم الحجاز. وقال: والعلم يدور على ثلاثة مالك وابن عيينة والليث بن سعد، وقال: مالك حجة الله على خلقه بعد التابعين.

قال الإمام المهدي: أئمة الناس في زمانهم أربعة سفيان الثوري بالكوفة ومالك بالحجاز والأوزاعي بالشام وحماد بن زيد بالبصرة. قال: لا أقدم أحداً على مالك في صحة الحديث. وقال: ما رأيت أحداً أتم عقلاً ولا أشد تقوى من مالك. وسئل: مَن أعلَمْ: مالك أو أبو حنيفة؟ فقال: مالك أعلم من أستاذ أبي حنيفة يعنى حماد بن أبي سليمان[1].

قال الإمام الشافعي: قال لي محمد بن الحسن أيهما أعلم: صاحبنا أم صاحبكم؟ يعني: أبا حنيفة ومالكاً رضي الله عنهما؛ قال: قلت: على الإنصاف؟ قال: نعم؛ قال: قلت: ناشدتك الله؛ مَن أعلم بالقرآن؛ صاحبنا أم صاحبكم؟ قال محمد: اللهم صاحبكم، قال: قلت: ناشدتك الله من أعلم

---

(١) التمهيد لابن عبد البر (١/ ٦٤، ٦٥، ٧٥)، والمصادر السابقة.

بالسُّنَّة؛ صاحبنا أم صاحبكم؟ قال: اللهم صاحبكم؛ قال: قلت: ناشدتك الله من أعلم بأقاويل الصحابة ﷺ؛ صاحبنا أم صاحبكم؟ قال: اللهم صاحبكم، قال الشافعي: فلم يبق إلا القياس، والقياس لا يكون إلَّا على هذه الأشياء فعلى شيء نقيس[1].

روى أبو نعيم الأصفهاني في حلية الأولياء في ترجمة مالك بسند صحيح عن سهل بن مزاحم المروزي وكان من عباد وقته وأصحاب عبد الله بن المبارك أنه قال: رأيت رسول الله ﷺ في المنام، وقلت يا رسول الله قد مضي عصرك وانقضى، فإن وقع لي شك وشبهة في الخاطر في أمر من أمور الدين فممن أتحققه؟ قال ﷺ: «**ما أشكل عليك فاسأل عنه مالكاً**»[2].

ولنختم هذا الموضوع بما في «تذكرة الحفاظ» في ترجمة الإمام مالك، قال الذهبي: لمالك مناقب ما علمتها اجتمعت لغيره، **أحدها**: طول العمر وعلو الرواية، **وثانيها**: الذهن الثاقب والفهم والسعة **وثالثها**: اتفاق الأمة على أنه حجة صحيح الرواية **ورابعها**: تجمعهم على دينه وعدالته واتباعه السنن، **وخامسها**: تقدمه في الفقه والفتوى وصحة

---

(١) التمهيد (١/ ٧٥)، والانتقاء (ص٢٤)، وتاريخ ابن خلكان.

(٢) الحطة في ذكر الصحاح الستة (ص٢٣٥).

قواعده. (قلت: **وسادسها**: تقدمه في تدوين الحديث والفقه وترتيبها على الأبواب).

قوله «لا أدري» وإخلاصه:

قال ابن عبد البر: صح عن أبي الدرداء ﷺ أنه قال: لا أدري نصف العلم. وقال عبد الله بن يزيد بن هرمز (ت١٩٣هـ): ينبغي للعالم أن يورث جلسائه من بعده قول لا أدري حتى يكون أصلاً في أيديهم يفزعون إليه، فإذا سئل أحدهم عما لا يدري، قال: لا أدري، وقال الهيثم: شهدت مالك بن أنس سئل عن ثمان وأربعين مسألة، فقال في اثنتين وثلاثين: لا أدري. قال الإمام الغزالي: هذا مما يدل على إرادته وجه الله تعالى بالعلم، ومن يرد وجه غير الله تعالى بعلمه فلا تسمح نفسه أن تقر على نفسه بأنه لا يدري.

منهجه ومذهبه:

هو الأخذ بكتاب الله العظيم وبأحاديث رسوله الكريم ﷺ مسندة كانت أو مرسلة ثم بالمأثور عن الخلفاء الراشدين وسائر الصحابة والتابعين، لا سيما قضايا عمر وفتاوى عبد الله بن عمر وعمله ثم فتاوى فقهاء المدينة السبعة، وعمدته في ذلك كبار المحدثين من علماء الحجاز.

وقد أعطى لما اتفق عليه علماء المدينة أو جرى عليه العمل بالمدينة أهمية كبرى زادت على اعتبارهما وسيلة من

وسائل الثقة بالحديث، وقد نازعه في ذلك فقهاء الأمصار كالإمام الليث بن سعد والإمام الشافعي والقاضي أبو يوسف صاحب أبي حنيفة وغيرهم، رحمهم الله تعالى.

ثم يعتمد على القياس إذا لم يكن نص من كتاب أو سُنَّة أو أثر من آثار الصحابة أو علماء المدينة وعلمهم. هذا هو المنهج الذي رسمه مالك لنفسه والذي يقوم عليه كتابه «الموطأ»، ونحن نرى هذا المنهج واضحاً في الكتاب.

مرضه ووفاته:

قضى الإمام مالك جل حياته بالمدينة الطيبة، وأقام بين أظهرهم يحدث ويروي ويرشد ويفتي، حوالي سبعين سنة، وبها توفي في شهر ربيع الأول سنة تسع وسبعين ومائة (١٧٩هـ) على الأشهر الأصح، مرض يوم الأحد ومات يوم الأحد لتمام اثنين وعشرين يوماً من مرضه، قال بكر بن سليم بن الصواف: دخلنا على مالك في العشية التي قبض فيها، فقلنا: يا أبا عبد الله كيف تجدك؟ قال ما أرى ما أقول لكم إلا أنكم ستعاينون غداً من عفو الله من لم يكن لكم في حساب، قال: ثم ما برحنا حتى غمضناه، قيل: إنه تشهد قبل موته، ثم جعل يقول: ﴿لِلَّهِ ٱلْأَمْرُ مِن قَبْلُ وَمِنۢ بَعْدُ﴾ حتى توفاه الله، وكان الإمام مالك أوصى أن يكفن في ثياب بيض وأن يصلى عليه في مصلى الجنائز، صلى عليه أمير

المدينة عبد الله بن محمد المعروف بابن زينب، وحضر جنازته ماشياً وكان واحداً ممن حمل نعشه، دفن بالبقيع مقبرة الصحابة والتابعين، وكان يوم مات ابن ست وثمانين سنة رحمه الله ورضي عنه وأرضاه.

ولما بلغ نعي مالك سفيانَ بن عيينة حزن حزناً شديداً، وقال: مات سيد المسلمين، ما ترك على ظهر الأرض مثله.

خصائص «الموطأ»:

للموطأ فضائل وخصائص ليست لغيره من كتب الحديث:

فمنها: اشتماله على كثير من الأسانيد التي حكم المحدثون عليها بالأصحّية على اختلاف أقوالهم فيما هو أصح الأسانيد.

ومنها: علو الرواية مع صحة الأسانيد فإن مدار الموطأ على الثلاثيات وفيه كثير من الثنائيات؛ لا أربعين حديثاً فقط؛ كما قال الشاه عبد العزيز الدهلوي في كتابه «بستان المحدثين»، بل عددها يزيد على ثلاث وخمسين ومائة حديث؛ فليحرّر.

ومنها: أن الموطأ مع أنه كتاب الحديث في أصله هو كتاب جامع بين الحديث والفقه. قال الشاه ولي الله الدهلوي: هو أصح كتب الفقه وأشهرها وأقدمها وأجمعها؛

فنجد كثيراً ما يذكر الإمام مالك فيه بجنب الأحاديث والآثار المسائل الفقهية واجتهاداته الموافقة للباب، بل أحياناً يقتصر في الباب على ذكر المسائل من دون إيراد خبر أو أثر، كما أنه يذكر كثيراً في الباب آثار الصحابة والتابعين وفتاويهم ويقتصر عليها بدون إيراد حديث مرفوع.

ومنها: ما قال الشاه ولي الله الدهلوي في «المُسَوّى»: ومن تتبع مذاهب الأئمة ورزق الإنصاف من نفسه علم لا محالة أن «الموطأ» عدة مذهب مالك وأساسه، وعمدة مذهب الشافعي وأحمد ورأسه، ومصباح مذهب أبي حنيفة وصاحبيه ونبراسه، وهذه المذاهب بالنسبة إلى «الموطأ» كالشروح للمتون، وهو منها بمنزلة الدوحة من الغصون.

ومنها: ما قال الشاه ولي الله أيضاً في «حجة الله» و«المصفى»: قد ضرب الناس فيه أكباد الإبل إلى مالك من أقاصي البلاد كما كان النبي ﷺ ذكره في حديثه، فمنهم المبرزون من الفقهاء كالشافعي ومحمد بن الحسن وابن وهب وابن القاسم، ومنهم نحارير المحديثن؛ كيحيى بن سعيد القطان وعبد الرحمٰن بن مهدي وعبد الرزاق، ومنهم الملوك والأمراء كالهادي والمهدي والرشيد وابنيه الأمين والمأمون، ومنهم الصوفية؛ كالصوفي الكبير ذو النون المصري.

قال الشاه عبد العزيز في «بستان المحدثين»: وحصل

طبقات الناس من المحدثين والفقهاء والصوفية والأمراء والملوك والخلفاء سنده عن الإمام مالك.

ولم يزل الأمراء والخلفاء يعرفون قدر الموطأ، فهذا أبو جعفر المنصور لما حج دعا مالكاً، وقال له: إني عزمت أن آمر بكتبك هذه التي قد وضعت؛ يعني: «الموطأ» فتنسخ نسخاً، ثم أبعث إلى كل مصر من أمصار المسلمين منها نسخة، وآمرهم أن يعملوا بما فيها ولا يتعدوه إلى غيرها، ويتركوا ما سوى ذلك من هذا العلم المحدث؛ فإني رأيت أصل العلم رواية أهل المدينة وعلمهم. فقال مالك: يا أمير المؤمنين لا تفعل هذا؛ فإن الناس قد سبقت إليهم أقاويل وسمعوا أحاديث ورووا روايات، وأخذ كل قوم بما سبق إليهم وعملوا به، ودانوا به؛ من اختلاف أصحاب رسول الله ﷺ وغيرهم، وإنّ رَدَّهم عما اعتقدوه شديدٌ، فَدَع الناس وما هم عليه، وما اختار أهل كلٍّ بلد لأنفسهم؛ فقال المنصور: لعمري لو طاوعتني على ذلك لأمرت به «طبقات ابن سعد».

وكذلك بعد المنصور شاور مالكاً هارون الرشيد أن يعلق «الموطأ» في الكعبة ويحمل الناس على ما فيه، فأجابه مالك بنحو ما أجاب به أبا جعفر المنصور «حلية أبي نعيم»[1].

---

(١) الانتقاء، الحطة، مقدمة تحفة الأحوذي وغيرها.

وقد كان أصل «الموطأ» بسماع الرشيد بخزانة المصريين، وقد رحل لسماع الموطأ السلطان صلاح الدين الأيوبي إلى الإسكندرية فسمعه على طاهر بن عوف.

بعض اصطلاحات مالك في الموطأ:

كثيراً ما يقول مالك في «الموطأ»: «السُّنَّة التي لا اختلاف فيه عندنا كذا»، و«هذا أحسن ما سمعت)، و«الأمر المجتمع عليه عندنا»، و«الأمر عندنا وببلدنا» وغير ذلك.

قال الشاه ولي الله الدهلوي في كتابه «الإنصاف في سبب الاختلاف»: قد اشتهر عن مالك أنه يتمسك بإجماع أهل المدينة فإن اتفق أهل البلد على شيء أخذوا عليه بالنواجذ، وهو الذي يقول مالك في مثله: «السُّنَّة التي لا اختلاف فيه عندنا كذا وكذا»، وإن اختلفوا أخذ أقواها وأرجحها؛ إما لكثرة القائلين به أو لموافقته بقياس قوي أو تخريج من الكتاب والسُّنَّة، وهو الذي يقول في مثله: «هذا أحسن ما سمعت».

وذكر ابن أويس أحد تلاميذه أنه قيل لمالك: قولك في الكتاب «الأمر المجتمع عليه»، و«والأمر عندنا ببلدنا»، و«سمعت بعض أهل العلم»؛ فقال: ما كان فيه «الأمر المجتمع عليه» فهو ما اجتمع عليه قول أهل العلم والفقه لم يختلفوا فيه؛ يعني: بالمدينة. وما قلت: «الأمر عندنا» فهو

ما عمل به الناس عندنا؛ يعني: بالمدينة وجرت به الأحكام وعرفه الجاهل والعالم، وكذلك ما قلت «ببلدنا». وما قلت فيه: «بعض أهل العلم» فهو شيء استحسنته من قول العلماء. وأما ما لم أسمع منهم فاجتهدت ونظرت على مذهب من لقيته حتى وقع ذلك موقع الحق أو قريباً، حتى لا يخرج عن مذهب أهل المدينة وآرائهم. وإن لم أسمع ذلك بعينه فنسبت الرأي إليّ بعد الاجتهاد مع السُّنَّة وما مضى عليه عمل أهل العلم المقتدى بهم[1].

رواة «الموطأ» ونُسَخُه المشهورة:

قال المفضل بن حرب المدني: لما صنف مالك موطأه، عمل من كان في المدينة يومئذ من العلماء الموطآت، فقيل لمالك: شغلت نفسك بعمل هذا الكتاب، وقد شركك فيه الناس وعملوا أمثاله، فقال: ائتوني بما عملوا فأتي بذلك فنظر فيه، ثم قال: لتعلمنّ أنه لا يرتفع من هذا إلا ما أريد به وجه الله. قال المفضل بن حرب: فكأنما ألقيت تلك الكتب في الآبار وما سمع لشيء منها بعد ذلك بذكر[2].

أما «موطأ مالك» فرفع الله شأنه وخلد سلطانه، فتلقته

(١) الديباج (ص٢٥).

(٢) التمهيد (١/ ٨٦).

الأمة بالقبول، اشتهر في عصر مؤلفه وانتشر صيته في الآفاق، انكب الناس جميعاً عليه من جميع ديار الإسلام؛ من العرب والعجم والمشرق والمغرب من الحجاز والعراق والشام ومصر وبلاد خراسان وأقاليم أفريقية والأندلس؛ لم يرحل مالك من المدينة ولكن رحل الناس إليه من كل الأقطار يتلقّون عنه الحديث، ويسمعون منه «الموطأ» ويروونه عنه، حتى لقد رواه عنه بغير واسطة أكثر من ألف رجل، ثم لم يأت زمان إلا ازداد «الموطأ» فيه شهرة على شهرة واشتدت عناية الناس به.

قال الحافظ علاء الدين: روى «الموطأ» عن مالك جماعات كثيرة، بين رواياتهم اختلاف من تقديم وتأخير وزيادة ونقص، وأكبرها رواية القعنبي ومن أكبرها وأكثرها زيادات رواية أبي مصعب.

قال ابن حزم: في رواية أبي مصعب زيادة على سائر الموطآت نحو مائة حديث.

قال القاضي: والذي اشتهر من نسخ الموطأ نحو عشرين نسخة، وذكر بعضهم أنها ثلاثين نسخة، ثم ضعف الاستعمال إلا في أربعة عشرة منها، كما ذكر السيوطي، ثم ضعف إلا في أربعة منها كما قال أبو القاسم الشافعي: وهي «موطأ يحيى بن يحيى الليثي المصمودي»، وهو أروجها وأشهرها، و«موطأ ابن بكير»، و«موطأ أبي مصعب الزهري»،

و«موطأ ابن وهب»[1].

ثم ضعف الاستعمال إلا في «موطأ يحيى الليثي» وهو الذي بأيدي الناس، وهو المراد من «الموطأ» عند الإطلاق.

وأذكر فيما يلي الروايات المشهورة مختصراً مما ذكره العلامة الشاه عبد العزيز الدهلوي في كتابه «بستان المحدثين» (باللغة الفارسية)، ومنه أخذ العلامة النواب صديق حسن خان في «الحطة» والعلامة عبد الحي اللكنوي في «مقدمة التعليق الممجد».

الرواية الأولى: المفهومة من «الموطأ» عند الإطلاق المتداولة بأيدي الناس هي رواية يحيى الليثي المصمودي الأندلسي (١٥١ ـ ٢٣٤هـ)، ويحيى هو أبو محمد يحيى بن يحيى بن كثير بن وسلاس بن شملل بن منقايا المصمودي، نسبة إلى مصمودة قبيلة من البربر، أول من أسلم من أجداده منقايا على يد يزيد بن عامر الليثي، وأول من سكن الأندلس منهم جده كثير.

أخذ يحيى «الموطأ» في وطنه الأندلس من زياد بن عبد الرحمٰن بن زياد اللخمي المعروف بشبطون (ت١٤٠هـ) وكان زياد أول من أدخل مذهب مالك في الأندلس، وكان زاهداً متورعاً مشاراً إليه في زمانه، رحل إلى الإمام مالك

---

(١) مقدمة تنوير الحوالك والحطة.

للاستفادة مرتين ورجع إلى وطنه واشتغل بإفادة علوم الحديث، فاستفاد يحيى منه وأخذ منه الموطأ، ثم رحل يحيى إلى المدينة فسمع «الموطأ» من مالك بلا واسطة إلا ثلاثة أبواب من كتاب الاعتكاف (باب خروج المعتكف إلى العيد، وباب قضاء الاعتكاف، وباب النكاح في الاعتكاف) وكان لقائه وسماعه من مالك في السُّنَّة التي توفي فيها مالك؛ يعني: سنة (١٧٩هـ)، وكان حاضراً في تجهيزه وتكفينه.

وقعت له رحلتان من وطنه إلى المدينة، ففي الأول: أخذ عن مالك وعبد الرحمٰن بن وهب وليث بن سعد المصري، وسفيان بن عيينة وغيرهم، وفي الثانية التي كانت بعد وفاة الإمام مالك أخذ العلم والفقه عن ابن القاسم صاحب المدونة من أعيان تلامذة مالك، وبعد أن صار جامعاً بين الرواية والدراية عاد إلى وطنه بالأندلس يدرس ويفتي على مذهب مالك، وبه وبعيسى بن دينار تلميذ مالك انتشر مذهب مالك في ديار المغرب.

كان يوماً عند مالك فظهرفيل بالمدينة، فقيل: هذا الفيل، فخرج الناس ينظرون إليه ولم يخرج يحيى، فقال مالك: لم لا تخرج تنظره فإنه ليس ببلادك فيل، فقال: لم أرحل لأنظر الفيل، وإنما رحلت لأشاهدك وأتعلم من علمك وهديك، فأعجبه ذلك، وقال: أنت عاقل الأندلس.

وقال ابن العماد في «الشذرات» (٢/ ٨٢): كان إماماً كثير العلم كبير القدر وافر الحرمة، كامل العقل خبير النفس، كثير العبادة والفضل.

الرواية الثانية: رواية ابن بكير (١٥٤ ـ ٢٣١هـ) وهو يحيى بن عبد الله بن بكير أبو زكريا المصري المعروف بابن بكير بنسبته إلى جده،أخذ عن مالك والليث وغيرهما وروى عنه البخاري ومسلم بواسطة في صحيحيهما، وثقه جماعة، ومن لم يوثقه لم يقف على مناقبه، قال إنه سمع الموطأ من مالك سبع عشرة مرة، وزعم أن أكثرها بقراءة مالك وبعضها بالقراءة عليه.

الرواية الثالثة: رواية أبي مصعب الزهري (١٥٠ ـ ٢٤٢هـ) اشتهر بكنيته، واسمه أحمد بن أبي بكر القاسم بن الحارث بن زرارة بن مصعب بن عبد الرحمٰن بن عوف الزهري العوفي؛ قاضي المدينة وشيخ أهلها، لازم مالكاً وتفقه عليه وروى عنه «الموطأ»، أخرج عنه أصحاب الكتب الستة إلا أن النسائي روى عنه بواسطة، قالوا: إن موطأه آخر الموطآت التي عرضت على مالك، ويوجد فيه زيادة نحو مائة حديث على سائر الموطآت الأخر، كما قال ابن حزم رحمه الله.

الرواية الرابعة: رواية ابن وهب، وهو أبو محمد عبد الله بن سلمة الفهري المصري (١٢٥ ـ ١٩٩هـ) أخذ عن أربع مائة شيخ منهم مالك والليث والسفيانان وابن جريج

وغيرهم، وكان كثير الرواية للحديث، وكان مجتهداً لا يقلد أحداً، ومن تصانيفه: الكتاب المشهور بجامع ابن وهب، وكتاب «تفسير الموطأ» وغيره.

الرواية الخامسة: رواية ابن القاسم، وهو أبو عبد الله عبد الرحمٰن بن القاسم بن خالد المصري (١٣٢ ـ ١٩١هـ) أخذ العلم عن كثير من الشيوخ منهم مالك، كان زاهداً متورعاً وفقيهاً بارعاً، كان يختم القرآن كل يوم ختمتين، وهو أول من دوّن مذهب مالك في كتابه «المدونة الكبرى» وعليه اعتمد فقهاء المذهب.

الرواية السادسة: رواية القعنبي، وهو أبو عبد الرحمٰن عبد الله بن مسلمة بن قعنب الحارثي، والقعنبي أصله من المدينة وسكن البصرة، ومات بمكة سنة (٢٣١هـ)، وكانت ولادته بعد ثلاثين ومائة، أخذ عن مالك والليث وحماد وشعبة وغيرهم، له فضائل جمة، وكان مجاب الدعوات، وعُدّ من الأبدال، وهو أثبت الناس في «الموطأ» كما قال يحيى بن معين.

الرواية السابعة: رواية معن بن عيسي القزاز وهو يحيى بن معن بن عيسي بن دينار المدني الأشجعي مولاهم، من كبار أصحاب مالك ومحققيهم، لازم مالكاً مدة طويلة، ويقال: إنه كان ربيباً له، ويقال: إنه سمع من مالك أربعين ألف مسألة، حتى قيل عنه: «عصا مالك»؛ لأن مالكاً بعد ما

كبر وأسنّ كان يستند عليه كثيراً حين خروجه إلى المسجد، توفي بالمدينة سنة (١٩٨هـ).

الرواية الثامنة: رواية عبد الله بن يوسف التنيسي المسكن، الدمشقي الأصل، أخذ عن مالك وغيره وروى عنه «الموطأ». كان عالماً كبيراً ورعاً جواداً، وثّقه البخاري وأكثر عنه في الصحيح وغيره، وهو أثبت الناس في «الموطأ» بعد القعنبي، والتنيسي؛ نسبة إلى تِنِّيس (بكسر التاء والنون المشددة) بلدة بجزيرة من جزائر بحر الروم قرب دمياط.

الرواية التاسعة: رواية سعيد بن عفير وهو سعيد بن كثير بن عفير بن مسلم الأنصاري (١٤٦ ـ ٢٢٦هـ)؛ أخذ عن مالك والليث وغيرهما، روى عنه البخاري وغيره، كان من أعلم الناس بالأنساب وأيام العرب، ويقال: إن مصر لم تُخرج أجمع للعلوم منه.

الرواية العاشرة: رواية سويد بن سعيد أبي محمد الهروي (٠٠٠ ـ ٢٤٠هـ)، كان من الحفاظ المعتبرين روى عن مالك وغيره، وعنه مسلم وابن ماجه وغيرهما.

الرواية الحادية عشرة: رواية مصعب الزبيري (١٥٦ ـ ٢١٥هـ)، هو عبد الله مصعب بن عبد الله بن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير بن العوام الأسدي، هو من رواة النسائي وابن ماجه.

الرواية الثانية عشرة: رواية محمد بن مبارك الصوري القرشي (١٥٣ ـ ٢١٥هـ) كان من العباد شيخ الشام بعد الإمام أبي مسهر.

الرواية الثالثة عشرة: رواية سليمان بن برد بن نجيح التجيبي.

الرواية الرابعة عشرة: رواية أبي حذافة السهمي المدني البغدادي أحمد بن إسماعيل، آخر أصحاب مالك موتاً، كانت وفاته ببغداد سنة (٢٥٩هـ)، يوم عيد الفطر، لم يكن معتَبراً في الرواية، ضعّفه الدارقطني وغيره.

الرواية الخامسة عشرة: نسخة يحيى بن يحيى التميمي، وهو يحيى بن يحيى بن بكير بن عبد الرحمٰن التميمي الحنظلي النيسابوري (١٤٢ ـ ٢٢٦هـ)، روى عنه البخاري ومسلم وغيرهما، وهو غير يحيى الليثي الأندلسي، صاحب النسخة الأولى المشهورة؛ كما أنه غير يحيى بن بكير المعروف بابن بكير؛ فلينتبه.

الرواية السادسة عشرة: رواية الإمام محمد الشيباني تلميذ الإمام أبي حنيفة، الإمام المعروف (١٣٢ ـ ١٨٩هـ) قال السيوطي: رواية محمد بن الحسن فيها أحاديث يسيرة زائدة على سائر الموطآت، منها حديث: «**إنما الأعمال بالنيات**»، وبذلك يتبين صحة قول من عزى روايته إلى «الموطأ»، ووهْم من خطّأه في ذلك. انتهى.

قلت: هذا الحديث موجود في «موطأ أبي مصعب الزهري» المطبوع. قال الزرقاني نقلاً عن «منتهى الآمال»: وفي رواية الإمام محمد أحاديث يسيرة زائدة على سائر الروايات المشهورة، وهي خالية عن عدة أحاديث ثابتة في سائر الروايات. انتهى.

وقد أضاف إليها زيادات من غير طريق مالك يحتج بها لفقه الحنفية، فيها ضِعاف وبعضها شديد الضعف.

قال العلامة اللكنوي في «مقدمة التعليق الممجد»: جميع ما في هذا الكتاب «موطأ الإمام محمد» من الأحاديث المرفوعة والآثار الموقوفة على الصحابة، ومن بعدهم مسندة كانت أو غير مسندة (١١٨٠)؛ منها: عن مالك (١٠٠٥)، وبغير طريقه (١٧٥)، منها: عن أبي حنيفة ثلاثة عشر ومن طريق أبي يوسف أربعة، والباقي عن غيرهما.

هذا؛ وقد ذكر في «بستان المحدثين» تراجم رواة الموطآت المذكورة مع ما يناسبها، فليرجع إليه من شاء التفصيل.

بعض شروح «الموطأ»:

قال القاضي عياض في «المدارك»: «لم يُعْتن بكتاب من كتب الحديث والعلم اعتناء الناس بـ«الموطأ». فلم يزل

العلماء يشرحون غريبه، ويضبطون مشكله، ويبحثون عن فقهه ويفتشون عن رجاله، ويخرجون أحاديثه، يذكرون متابعاته وشواهده، ويجردون أحاديثه ويلخصونه».

ومن شاء التفصيل فليرجع إلى مظانه من كشف الظنون وغيره، وها أنا أذكر بعض شروحه المشهورة المتداولة.

١ ـ «**التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد**»: تأليف الإمام الحافظ ابن عبد البر. قال ابن حزم: لا أعلم في الكلام على فقه الحديث مثله، فكيف أحسن منه.

٢ ـ **كتاب «الاستذكار في شرح مذهب علماء الأمصار»**: لابن عبد البر أيضاً.

وله:

٣ ـ **كتاب «التقصي أو تجريد التمهيد»** في مسند حديث «الموطأ» ومرسله. جرد فيه من «الموطأ» الأحاديث المرفوعة مسندة كانت أو مرسلة، ورتبه مثل التمهيد على أسماء شيوخ مالك على حروف المعجم. (مطبوع).

٤ ـ «**المنتقى في شرح الموطأ**»: للإمام القاضي أبي الوليد سليمان بن خلف الباجي الأندلسي (٤٠٣ ـ ٤٩٤هـ).

٥ ـ «**كشف المغطى في شرح الموطأ**»: للإمام الحافظ جلال الدين السيوطي (٨٤٩ ـ ٩١١هـ)، ثم اختصره وسمّاه: «**تنوير الحوالك شرح موطأ الإمام مالك**».

وله:

٦ ـ «إسعاف المبطأ برجال الموطأ».

٧ ـ «شرح الزرقاني»: للعلامة محمد بن عبد الله الباقي الزرقاني المصري (ت١١٢٢هـ) شرح وسيط مفيد جداً.

٨ و٩ ـ «المُسوّى والمصفّى»: كلاهما للعلامة الشاه ولي الله أحمد بن عبد الرحيم الدهلوي (١١١٤ ـ ١١٧٦هـ) الأول منهما: بالعربية اكتفى فيه على ذكر اختلاف المذاهب وعلى قدر من شرح الغريب وغيرهما مما لا بد منه. وثانيهما: بالفارسية، جرد فيه الأحاديث والآثار وحذف أقوال مالك وبعض بلاغاته، وتكلم فيه ككلام المجتهدين.

١٠ ـ «التعليق الممجد على موطأ الإمام محمد»: للعلامة عبد الحي اللكنوي (١٢٦٤ ـ ١٣٠٧هـ) تعليق لطيف كثير الفوائد، وضع عليه مقدمة مشتملة على فوائد كثيرة مهمة.

١١ ـ «أوجز المسالك إلى موطأ الإمام مالك»: للشيخ محمد زكريا السهارنفوري (١٣١٥ ـ ١٤٠٢). شرح مفيد لحل ما في الموطأ من المعضلات وبيان مذهب مالك، ذكر مذاهب الأئمة الآخرين أيضاً، وتعصب لمذهب إمامه أبي حنيفة رحمه الله؛ كدأب شيوخه في تصانيفهم، فذكر دلائله وأعرض عن دلائل غيره.

الفائدة الثانية

ذكر شيوخ الإمام مالك الذين روى عنهم الثنائيات في الموطأ وهم من التابعين... رحمهم الله

(على ترتيب المعجم من «إسعاف المبطأ برجال الموطأ» للسيوطي و«تجريد التمهيد» لابن عبد البر مع زيادات يسيرة).

١ ـ إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة الأنصاري المدني، يكنى أبا يحيى وقيل: أبو نجيح، والأول أصح وأكثر، روى عن أبيه وعمه أنس وأبي مرة وغيرهم، وعنه يحيى الأنصاري ومالك والأوزاعي وابن عيينة وابن همام وغيرهم. وثّقه أبو زرعة وأبو حاتم والنسائي، وقال ابن معين: ثقة حجة، وقال الواقدي: كان مالك لا يقدم عليه أحداً في الحديث. قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: ثقة حجة من الرابعة. مات بالمدينة سنة (١٣٢هـ) أو (١٣٤هـ).

للإمام مالك عنه في «الموطأ» من رواية يحيى وغيره ثمانية عشر حديثاً كلها مسندة؛ الثنائيات منها ثلاثة عشر حديثاً.

٢ ـ حميد بن أبي حميد الطويل أبو عبيدة البصري، مولى طلحة بن عبيد الله بن خلف الخزاعي الذي يقال له:

طلحة الطلحات، روى عن أنس وثابت البناني والحسن البصري وعكرمة وغيرهم. وعنه مالك وشعبة والحمادان والسفيانان وخلق. وثّقه ابن معين وأبو حاتم. قال الحافظ: ثقة مدلس من الخامسة. مات وهو قائم يصلى سنة (١٤٣هـ) وهو ابن خمس وسبعين.

للإمام مالك عنه في «الموطأ» سبعة أحاديث مسندات كلها ثنائية إلا واحداً.

٣ ـ ربيعة بن أبي عبد الرحمٰن فروخ التيمي مولى ربيعة بن عبد الله بن الهدير التيمي؛ تيم قريش. يكنى أبا عثمان، ويقال: أبو عبد الرحمٰن المدني أحد الفقهاء الأعلام الذين كانت الفتوى تدور عليهم بالمدينة، المعروف بربيعة الرأي؛ قيل له ذلك؛ لأنه كان يتقوى بالرأي. روى عن أنس والسائب بن يزيد وسعيد بن المسيب وخلق. وعنه مالك ويحيى الأنصاري وشعبة والأوزاعي والليث وخلائق.

قال حماد: ثقة، وقال يعقوب بن أبي شيبة: ثقة ثبت أحد مفتي المدينة، وقال الخطيب: كان فقيهاً عالماً حافظاً للفقه والحديث. أخذ عنه مالك الفقه ولازمه مدة فعرف «ربيعة شيخ مالك»، قال مالك: ذهبت حلاوة الفقه منذ مات ربيعة، قال الحافظ: ثقة فقيه مشهور من الخامسة، أقدمه السفاح ليوليه القضاء، فمات بالهاشمية (مدينة بناها السفاح بالأنبار) سنة (١٣٦هـ) على الصحيح.

للإمام مالك عنه في «الموطأ» اثنا عشر حديثاً، منها: حديث واحد ثنائي.

٤ ـ زيد بن أسلم المدني الفقيه أحد الأعلام مولى عمر بن الخطاب رضي الله عنه يكنى أبا أسامة، وقيل: أبو عبد الله روى عن أبيه وابن عمر وجابر وأبي هريرة، وخلق. وعنه بنوه أسامة وعبد الرحمٰن وعبد الله، ومالك والسفيانان وخلق.

قال يعقوب بن أبي شيبة: ثقة أهل الفقه والعلم، كان عالماً بالتفسير وله فيه كتاب. قال الحافظ: ثقة كان يرسل، من الثالثة، توفي في العشر الأول من ذي الحجة سنة (١٣٦هـ).

للإمام مالك عنه أربعة عشر حديثاً في «الموطأ»، ثلاثة منها ثنائيات.

٥ ـ سعيد بن أبي سعيد كيسان المقبري المدني، يكنى أبا سعيد مثل أبيه، كان أبوه مكاتباً لرجل من بني جندع فأدى كتابه فعتق، وكان منزله عند المقابر فقيل له: المقبري، روى سعيد عن أبي هريرة وأبي سعيد الخدري وابن عمر وأنس وآخرين. وعنه مالك والليث وابن أبي ذئب وخلائق، اتفقوا علي توثيقة، وقال الواقدي: كبر واختلط قبل موته بأربع سنين، قال الحافظ: ثقة من الثالثة، مات سنة (١٢٣هـ).

للإمام مالك عنه في «الموطأ» خمسة أحاديث أحدها ثنائي.

٦ ـ سلمة بن دينار أبو حازم الأعرج الزاهد، أصله من فارس وهو مولى لبني ليث، روى عن سهيل بن سعد، وعن ابن عمر وابن عمرو بن العاص ولم يسمع منهما، وعن محمد بن المنكدر وسعيد بن المسيب وأم الدرداء الصغرى وأبي إدريس الخولاني، وعنه الزهري وهو أكبر منه، ومالك والسفيانان والحمادان وخلق. وكان ثقة كثير الحديث، وكان يقص في مسجد المدينة، قال الحافظ: ثقة عابد من الخامسة.

للإمام مالك عنه تسعة أحاديث في «الموطأ»، سبعة منها ثنائيات.

٧ ـ شريك بن عبد الله بن أبي نمر الليثي المدني، يكنى أبا عبد الله. روى عن أنس وابن المسيب وعطاء وطائفة. وعنه مالك والثوري وأبو حمزة وآخرون. قال ابن سعد: ثقة كثير الحديث، وثقه أيضاً النسائي وابن معين وابن عدي. قال الحافظ: صدوق يخطئ، من الخامسة. مات في حدود الأربعين ومائة (١٤٠هـ).

للإمام مالك عنه في «الموطأ» حديثان أحدهما ثنائي.

٨ ـ عبد الله بن دينار عبد الرحمٰن مولى عبد الله بن

عمر بن الخطاب، روى عن مولاه عبد الله بن عمر وأنس وسليمان بن يسار ونافع وجماعة، وعنه مالك وأبو حنيفة وسعيد والسفيانان ويحيى الأنصاري، وثقه أحمد وغيره. قال الحافظ: ثقة من الرابعة، مات سنة (١٢٧هـ)، وقيل غير ذلك.

للإمام مالك عنه في «الموطأ» من رواية يحيى وغيره واحد وثلاثون حديثاً، منها سبعة وعشرون حديثاً عن ابن عمر، وكلها ثنائية، وعنه لمالك ثنائيان في الموطأ برواية الإمام محمد وهما زائدان على ما تقدم، فعدة ثنائيات مالك في «الموطأ» عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر تسع وعشرون.

٩ ـ عبد الله بن عبد الله بن جابر ـ ويقال: جبر ـ بن عتيك الأنصاري المدني، ويقال: إنهما اثنان، وإن الذي يقال: ابن جبر غير الذي يقال له: ابن جابر، روى عن أبيه وجده لأمه عتيك بن الحارث وأنس وابن عمر، وعنه مالك وشعبة ومسعر وجماعة، وثقه ابن معين وأبو حاتم والنسائي، قال الحافظ: ثقة من الرابعة.

للإمام مالك عنه في «الموطأ» حديث واحد ثنائي.

١٠ ـ العلاء بن عبد الرحمٰن بن يعقوب أبوشبل الجهني المدني مولى الحُرَقَة (بضم الحاء وفتح الراء

والقاف، فخذ من جهينة) روى عن أبيه، وعن أنس وابن عمر وغيرهم. وعنه مالك وشعبة والسفيانان وآخرون. صدوق مشهور أحد الأعلام، وثّقه أحمد وغيره. قال الحافظ: صدوق ربما وهم، من الخامسة. توفي في خلافة أبي جعفر المنصور سنة (١٣٧هـ).

للإمام مالك عنه في «الموطأ» أحد عشر حديثاً، أحدها ثنائي.

١١ ـ عمرو بن أبي عمرو ميسرة مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب القرشي المخزومي أبو عثمان المدني، روى عن مولاه المطلب وأنس بن مالك وسعيد بن جبير وعكرمة وغيرهم، وعنه مالك وابن إسحاق والدراوردي وخلق. وثقه أبو زرعة وقال أحمد: لا بأس به، وقال ابن معين: ليس بحجة، قال الحافظ: ثقة ربما وهم، من الخامسة.

للإمام مالك عنه في «الموطأ» حديث واحد ثنائي.

١٢ ـ محمد بن أبي بكر بن عوف الثقفي الحجازي، روى عن أنس، وعنه ابنه أبو بكر عبد الله، وشعبة والضحاك وجماعة، وثّقه النسائي والعجلي. قال الحافظ: ثقة من الرابعة.

للإمام مالك عنه في «الموطأ» حديث واحد ثنائي.

١٣ ـ محمد بن مسلم بن تدرس الأسدي مولاهم أبو الزبير المكي مولى حكيم بن حزام روى عن جابر والعبادلة الأربعة ابن عمرو، وابن عباس وابن عمر، وابن الزبير، وعن عائشة الصديقة وخلق، وعنه مالك وأبو حنيفة وشعبة والأعمش والسفيانان وحماد بن سلمة وخلق، وثّقه ابن المديني وابن معين، والنسائي وغيرهم وضعفه ابن عيينة وغيره، قال الحافظ: صدوق إلا أنه يدلس من الرابعة مات سنة (١٢٨هـ).

للإمام مالك عنه في «الموطأ» ثمانية أحاديث النصف منها أربعة ثنائيات.

١٤ ـ محمد بن مسلم بن عبد الله بن عبيد الله بن شهاب الزهري أبو بكر المدني، إمام هذا الشأن، نزل الشام وتولى للأمويين القضاء والفتيا، ورحل إلى المدينة فتزاحم عليه طلاب العلم، روى عن سهل بن سعد وابن عمر وجابر وأنس وغيرهم من الصحابة وممن بعدهم. وعنه مالك وأبو حنيفة وعطاء بن أبي رباح وعمر بن عبد العزيز وهما من شيوخه، وابن دينار وابن عيينة والأوزاعي والليث وابن جريج وخلق كثير، قال أبو بكر بن ميمونة: رأى عشرة من أصحاب رسول الله ﷺ وكان من أحفظ أهل زمانه وأحسنهم سياقاً بمتون الأخبار، وكان فقيهاً فاضلاً، وقال الليث: ما رأيت عالماً قط أجمع من ابن شهاب ولا أكثر علماً منه.

قال: وكان ابن شهاب يقول: ما استودعت قلبي قط فنسيته، قال الحافظ في «التقريب»: الفقيه الحافظ متفق على جلالته وإتقانه، وهو من رؤوس الطبقة الرابعة (ت١٢٤هـ).

للإمام مالك عنه في «الموطأ» (رواية يحيى وغيره) مائة وثلاثة وأربعون حديثاً، الثنائيات منها ستة أحاديث.

١٥ ـ محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهدير التيمي يكنى أبا عبد الله، وقيل: أبا بكر روى عن أبيه وجابر وابن عمر وابن عباس وأبي أيوب وأبي هريرة وعائشة وخلق، وعنه ابناه يوسف والمنكدر، والزهري ومالك وأبو حنيفة وشعبة والسفيانان وخلق، قال ابن عيينة: كان من معادن الصدق ويجتمع إليه الصالحون، وثّقه ابن معين وأبو حاتم. قال الحافظ: ثقة فاضل من الثالثة (ت١٣٠هـ)، ويقال: (ت١٣١هـ).

للإمام مالك عنه في «الموطأ» خمسة أحاديث أحدها ثنائي.

١٦ ـ نافع بن سَرْجِس (بفتح السين وسكون الراء وكسر الجيم) أبو عبد الله المدني مولى عبد الله بن عمر، قال يحيى بن معين: كان ديلمياً، وقال غيره: كان من أهل أبرشهر، أصابه عبد الله بن عمر في غزاته، روى عن مولاه عبد الله بن عمر ورافع بن خديج وأبي هريرة وعائشة الصديقة

وأم سلمة وطائفة، وروى عنه بنوه عبد الله وأبو بكر وعمر، والزهري وموسى بن عقبة ومالك وأبو حنيفة وخلق. لقد أكثرعنه الإمام مالك، وعليه يدور حديث ابن عمر مرفوعاً وموقوفاً. قال ابن عمر: لقد منّ الله علينا بنافع، وقال الإمام مالك: إذا سمعت حديث ابن عمر عن نافع لا أبالي أن لا أسمعه من أحد غيره، وقال الإمام البخاري: أصح الأسانيد مالك عن نافع عن ابن عمر. قال الحافظ: ثقة ثبت فقيه مشهور من الثالثة. (ت١١٧هـ)، وقيل: (ت١٢٠هـ).

للإمام مالك عنه في «الموطأ» من رواية يحيى وغيره تسعون حديثاً، ثلاثة وسبعون (٧٣) منها ثنائيات. سبعون عن طريق نافع عن ابن عمر، ثلاثة من غير ابن عمر، أحدها: عن نافع عن أبي سعيد الخدري، وثانيها: عن نافع عن أبي لبابة، «وثالثها: عن نافع عن ابن خديج، ولو جمع إلى هذه الثنائيات ما في «موطأ الإمام محمد» من ثنائي زائد لمالك عن طريق نافع عن ابن عمر لتمت ثنائيات مالك عن نافع وحده أربعة وسبعين حديثاً؛ فلا أدري ما معنى من قال: إن في «موطأ الإمام مالك» أربعين حديثاً ثنائياً.

١٧ ـ نعيم بن عبد الله المجمر أبو عبد الله المدني مولى آل عمر بن الخطاب رضي الله عنه. والمجمر في الأصل لقب أبيه عبد الله لُقّب به؛ لأنه كان يأخذ المجمّر قدام عمر. روى عن جابر وابن عمر وأبي هريرة وأنس وجماعة، قال:

جالست أبا هريرة عشرين سنة. وعنه ابنه محمد ومالك وسعد بن أبي هلال وآخرون، وثّقه ابن معين وأبو حاتم وابن سعد، قال الحافظ: ثقة من الثالثة.

للإمام مالك عنه في «الموطأ» خمسة أحاديث، ثلاثة منها ثنائية. وبجمع ثنائي واحد زائد من «الموطأ الإمام محمد» تكون أربع ثنائيات لمالك عنه في «الموطأ».

١٨ ـ وهب بن كيسان أبو نعيم المعلم المدني القرشي مولاهم، روى عن جابر وابن عمر، وابن عباس وابن الزبير وأسماء وعدة، وعنه مالك وابن إسحاق وأيوب السختياني وآخرون. وثّقه ابن معين والنسائي وابن سعد. قال الحافظ: ثقة من الرابعة. (ت١٢٧هـ).

للإمام مالك عنه في «الموطأ» حديثان أحدهما ثنائي.

١٩ ـ يحيى بن سعيد بن قيس بن عمرو أبو سعيد المدني الأنصاري. لجده قيس بن عمر صحبة. روى عن أنس بن ثابت وعلي بن الحسين وخلق. وعنه مالك وأبو حنيفة وشعبة والسفيانان والحمادان والليث وخلق. قال ابن سعد: ثقة كثير الحديث حجة ثبت. وقال أحمد: يحيى بن سعيد أثبت الناس. وعدّه السفيانان من الحفاظ. قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: ثقة ثبت من الخامسة. كان قاضياً بالمدينة زمن بني أمية، ثم استقضاه أبو العباس السفاح أول

خلفاء بني العباس، على بعض مدن العراق وهي الهاشمية، وبها مات (ت١٤٣هـ).

للإمام مالك عنه في «الموطأ» من رواية يحيى وغيره ثلاثة وثمانون حديثاً، أحد ها ثنائي، وهو في الزيادات لغير يحيى.

الفائدة الثالثة

ذِكر شيوخ شيوخ الإمام مالك الذين روى عنهم الثنائيات في الموطأ وهم من الصحابة ﭬ

١ ـ أنس بن مالك بن النضر بن ضمضم بن زيد بن حرام الأنصاري الخزرجي البخاري أبو حمزة خادم رسول الله ﷺ خدمه عشر سنين بعد ما قدم النبي ﷺ المدينة وهو ابن عشر سنين، روى عن النبي ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان وآخرين، روى عنه أولاده موسى والنضر وأبو بكر، وحفيداه: ثمامة وحفص، وسليمان التيمي وحميد الطويل وعاصم الأحول وخلائق لا يحصون.

وهو من المكثرين الحفاظ للسنن، رُوي له عن رسول الله ﷺ (٢٢٨٦) حديثاً.

كان أكثر الصحابة ولداً، قالت أمه: يا رسول الله ﷺ خويدمك أنس ادع الله له؛ فقال ﷺ: «**اللَّهُمَّ بارك في ماله وولده وأطل عمره واغفر ذنبه**». قال أنس: لقد دفنت من صلبي مائة إلا اثنين، وكان له بستان يحمل في سنة مرتين، وفيه ريحان يفوح منه ريح المسك. وقال: لقد بقيت حتى سئمت من الحياة، وأنا أرجو الرابعة؛ أي: المغفرة. قيل:

عُمِّرَ مائة سنة وزيادة، وهو آخر من مات من الصحابة بالبصرة، مات سنة (٩٣هـ)، وقيل: (٩٢هـ)، وقيل: (٩٠هـ)؛ كنيته أبو حمزة، والحمزة اسم لبقلة كان أنس يحبها فكناه بها رسول الله ﷺ.

٢ ـ جابر عبد الله بن عمرو ابن حرام بن ثعلبة الأنصاري الخزرجي السلمي المدني أبو عبد الله، وقيل: أبو عبد الرحمٰن، وقيل: أبو محمد.

روى عن النبي ﷺ وأبي بكر وعمر وعلي وآخرين.

وعنه أولاده محمد وعقيل وعبد الرحمٰن، وعطاء بن أبي رياح ومحمد بن المنكدر وخلائق. وكان من المكثرين الحفاظ، روى له عن النبي ﷺ (١٥٤٠) حديثاً.

شهد العقبة الثانية وهو صغير ولم يشهد الأولى، غزا مع النبي ﷺ ثماني عشرة غزوة ولم يشهد بدراً ولا أحداً منعه أبوه، وذكره البخاري أنه شهد بدراً وكان ينقل الماء يومئذ. استغفر له النبي ﷺ ليلة البعير خمساً وعشرين مرة وكانت له حلقة في المسجد النبوي يؤخذ عنه، كف بصره في آخر عمره.

توفي بالمدينة سنة (٧٣هـ)، وقيل: سنة (٧٤هـ)، وقيل: (٧٧هـ)، وقيل: (٧٨هـ)، وقيل: (٧٩هـ)، ويقال: مات وهو ابن أربع وتسعين سنة، وهو آخر من مات من

الصحابة بالمدينة على قول، وقيل: توفي بمكة وقيل: بقباء.

٣ - رافع بن خَدِيج (بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة) بن رافع بن عدي الأنصاري الدوسي الحارثي، استصغر يوم بدر، وأجيز يوم أحد، فشهد أحداً وما بعدها، وأصابه يوم أحد سهم فقال له رسول الله ﷺ: **«أشهد لك يوم القيامة»**.

له ثمانية وسبعون حديثاً عن النبي ﷺ، وروى عنه ابن عمر وابن المسيب وطاوس وعطاء وخلق.

انتقضت جراحته التي جرح بها يوم أحد، في زمن عبد الملك فمات في أول سنة (٧٣هـ) بالمدينة وله ست وثمانون سنة، وقيل: مات سنة (٧٤هـ).

٤ - أبو سعيد الخدري نسبة إلى خدرة بن الجبربن عوف أحد أجداد أبي سعيد، واسمه سعد بن مالك بن سنان بن عبيد الله الأنصاري الخزرجي، أحد علماء الصحابة ومكثر هم، اشتهر بكنيته استصغر يوم أُحد فرد، ثم غزا بعد ذلك مع النبي ﷺ ثنتي عشرة غزوة، وكان ممن بايع تحت الشجرة بيعة الرضوان، وكان من نجباء الأنصار وعلمائهم وفضلائهم. حفظ من النبي ﷺ سنناً كثيرة وعلماً جماً. له ألف حديث ومائة وسبعون (١١٧٠) حديثاً، روى عنه الشعبي وعطاء ونافع وابن المسيب وخلق. مات بالمدينة سنة (٦٣هـ) أو سنة (٦٥هـ)، وقيل: سنة (٧٤هـ).

٥ ـ سهل بن سعد بن مالك بن خالد الأنصاري الساعدي المدني يكنى أبا العباس، وكان اسمه حزناً فسمّاه النبي ﷺ سهلاً، وهو من مشاهير الصحابة، توفي النبي ﷺ وهو ابن خمس عشرة سنة، له مائة حديث وثمانية وثمانون (١٨٨) حديثاً.

روى عنه ابنه عياش والزهري وآخرون، مات سنة (٨٨هـ) وهو ابن مائة سنة. وقيل: سنة (٩١هـ) فهو آخر من مات من الصحابة بالمدينة.

٦ ـ أبو هريرة الدوسي اليماني، حافظ الصحابة، في اسمه واسم أبيه نحو ثلاثين قولاً. وأشهر ما قيل فيه: أنه كان في الجاهلية عبد شمس أو عبد عمرو، وفي الإسلام عبد الرحمٰن أو عبد الله. قال الحاكم والنووي وغيرهما: أصحها عبد الرحمٰن بن صخر. وقد غلبت عليه كنيتة، فهو كمن لا اسم له، أسلم عام خيبر، وشهدها مع النبي ﷺ، ثم لزمه رغبة في العلم راضياً بشبع بطنه، فكان يحضر ما لا يحضر سائر المهاجرين والأنصار، وقد شهد له رسول الله ﷺ بأنه حريص على العلم والحديث. قال أبو هريرة: يا رسول الله إني قد سمعت منك حديثاً كثيراً وأنا أخشى أن أنسى، فقال: «**ابسط ردائك**»، قال: فبسطته فغرف بيده فيه ثم قال: «**ضمّه**»، فضممت، فما نسيت شيئاً بعد، كان من أحفظ الصحابة وأكثرهم رواية بإجماع، رُوي له خمسة آلاف

حديث وثلاثمائة وأربعة وستون (٥٣٦٤) حديثاً.

قال البخاري: روى عنه أكثر من ثمان مائة رجل من الصحابة والتابعين، وممن روى عنه من الصحابة ابن عباس وابن عمر وجابر بن عبد الله وأنس وواثلة، ولم يزل يسكن المدينة، وبها كانت وفاته سنة (٥٧هـ)، وقيل: (٥٨هـ)، وقيل: (٥٩هـ) وهو ابن ثمان وسبعين، وقيل: مات بقصره بالعقيق فحمل إلى المدينة، صلّى عليه أمير المدينة ودفن بها.

٧ ـ عبد الله بن عمر بن الخطاب أبو عبد الرحمٰن القرشي العدوى، أسلم بمكة قديماً مع أبيه وهو صغير، روي أنه أول مولود ولد في الإسلام، هاجر مع أبيه، استصغر يوم أحد، وشهد الخندق وله خمس عشرة سنة وما بعده من المشاهد قال فيه النبي ﷺ أنه رجل صالح، وهو أحد الستة الذين هم أكثر الصحابة رواية، وأحد العبادلة الأربعة، وكان من أهل الورع والعلم والزهد وشديد التحري والاحتياط والاتباع للأثر، قال ابن مسعود: إن أملك شباب قريش لنفسه عن الدنيا عبد الله بن عمر، وقال جابر بن عبد الله: ما منا أحد إلا مالت به الدنيا ومال بها ما خلا عمر وابنه عبد الله. فضائله ومناقبه كثيرة جداً، هو أكثر الصحابة رواية بعد أبي هريرة. له ألفان وست مائة وثلاثون (٢٦٣٠) حديثاً، وروى عنه بنوه سالم وحمزة وعبد الله وبلال وزيد وعبد الله

وعمر، وحفيداه محمد بن زيد وأبو بكر بن عبد الله. ومولاه نافع وزيد بن أسلم والزهري وعطاء وخلائق.

ولد بعد البعث بقليل ومات بعد الحج سنة (٧٣هـ)، وقيل: (٧٤هـ) دفن بالمحصب أو بفخ أو بذي طوى، وكلها مواضع بقرب مكة.

٨ ـ أبو شريح بن عمر الكعبي الخزاعي العدوي، قيل اسمه عبد الرحمٰن وقيل: خويلد، أسلم يوم الفتح، روى عنه نافع بن جبير وسعيد المقبري وجماعة. مات بالمدينة سنة (٦٨هـ).

٩ ـ أميمة بنت رقيقة (بالتصغير فيهما) رقيقة أمها واسم أبيها عبد وقيل: عبد الله بن بجاد بن عمير بن الحارث التيمي، صحابية لها أحاديث، روت عن النبي ﷺ وعن أزواجه، وعنها ابنتها حكيمة، ومحمد بن المنكدر، وأمها رقيقة بنت خويلد بن أسد بن عبد العزى، أخت خديجة أم المؤمنين، قال ابن عبد البر: كانت أميمة من المبايعات، وهي بنت خالة فاطمة الزهراء. أميمة هذه غير أميمة بنت رقيقة الثقفية، تلك تابعية.



ثنائيات موطأ الإمام مالك

رحمه الله

جمع وترتيب
الشيخ محفوظ الرحمن الفيضي
تخريج
عقيل أحمد حبيب الله



جَامِعِ الْوُقُوتِ

[١] مالكُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**الَّذِي تَفُوتُهُ صَلاَةُ الْعَصْرِ كَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ**»(١).

الطَّهُورِ لِلْوُضُوءِ

[٢] مالكُ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ: إِنْ كَانَ الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللهِ ﷺ لَيَتَوَضَّئُونَ جَمِيعاً(٢).

---

(١) الموطأ (١/ ٤٣)، وتجريد التمهيد للحافظ ابن عبد البر، طبع القاهرة، رقم الحديث (٥٧/ ١٧٢).

والحديث أخرجه البخاري (٥٥٢)، ومسلم (٦٢٦) من طريق مالك به.

(٢) الموطأ (١/ ٥٠)، تجريد التمهيد (٥٧٧/ ١٧٤)، قال السيوطى في «تنوير الحوالك» عند شرح هذا الحديث: «قال الرافعي مثل هذا اللفظ يراد به: أنه كان مشهوراً في ذلك العهد، وكان النبي ﷺ لا ينكر عليه ولا يغيره».

والحديث أخرجه البخاري (١٩٣) من طريق مالك به.

جَامِعِ الْوُضُوءِ

[٣] مالكُ عَنْ إِسْحَقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مالكُ أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَحَانَتْ صَلاةُ الْعَصْرِ فَالْتَمَسَ النَّاسُ وَضُوءاً فَلَمْ يَجِدُوهُ فَأُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِوَضُوءٍ فِي إِنَاءٍ فَوَضَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي ذَلِكَ الإِنَاءِ يَدَهُ، ثُمَّ أَمَرَ النَّاسَ يَتَوَضَّئُونَ مِنْهُ.

قَالَ أَنَسٌ: فَرَأَيْتُ الْماءَ يَنْبُعُ مِنْ تَحْتِ أَصَابِعِهِ، فَتَوَضَّأَ النَّاسُ حَتَّى تَوَضَّئُوا مِنْ عِنْدِ آخِرِهِمْ[1].

وُضُوءُ الْجُنُبِ

[٤] مالكُ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: ذَكَرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ يُصِيبُهُ جَنَابَةٌ مِنَ اللَّيْلِ؛ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**تَوَضَّأْ وَاغْسِلْ ذَكَرَكَ ثُمَّ نَمْ**»[2].

---

(١) الموطأ (١/ ٥٧)، وتجريد التمهيد (٩/ ١٥).

والحديث أخرجه البخاري (١٦٩، ٣٥٧٣)، ومسلم (٢٢٧٩) من طريق مالك به.

(٢) الموطأ (١/ ٦٧)، وتجريد التمهيد (٢٠٦/ ٧٨).

والحديث أخرجه البخاري (٢٩٠)، ومسلم (٣٠٦) من طريق مالك به.

النِّدَاءُ لِلصَّلاةِ فِي السَّفَرِ

[٥] مالكُ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ أَذَّنَ بِالصَّلاةِ فِي لَيْلَةٍ ذَاتِ بَرْدٍ وَرِيحٍ؛ فَقَالَ: أَلا صَلُّوا فِي الرِّحَالِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ الْمُؤَذِّنَ إِذَا كَانَتْ لَيْلَةٌ بَارِدَةٌ ذَاتُ مَطَرٍ يَقُولُ: «**أَلا صَلُّوا فِي الرِّحَالِ**»(١).

قَدْرُ السُّحُورِ مِنَ النِّدَاءِ

[٦] مالكُ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ بِلالاً يُنَادِي بِلَيْلٍ فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُنَادِيَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ**»(٢).

غسل يوم الجمعة

[٧] مالكُ عن نَافِعٍ عن ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا جَاءَ أَحَدُكُم الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ**»(٣).

---

(١) الموطأ (١/ ٨٥)، وتجريد التمهيد (٥٥١/ ١٧٠).
والحديث أخرجه البخاري (٦٦٦)، ومسلم (٦٩٧) من طريق مالك به.

(٢) الموطأ (١/ ٨٦)، وتجريد التمهيد (١٩٩/ ٧٧).
والحديث أخرجه البخاري (٦٢٠) من طريق مالك به.

(٣) الموطأ (١/ ١٠٦)، وتجريد التمهيد (٥٧٥/ ١٧٣).
والحديث أخرجه البخاري (٨٧٧) من طريق مالك به.

الأَمْرُ بِالْوِتْرِ

[٨] مالكٌ عَنْ نَافِعٍ وَعَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ صلاةِ اللَّيْلِ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**صَلاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى فَإِذَا خَشِيَ أَحَدُكُم الصُّبْحَ صَلَّى رَكْعَةً وَاحِدَةً تُوتِرُ لَهُ مَا قَدْ صَلَّى**»[١].

فَضْلُ صَلاَةِ الْجَمَاعَةِ عَلَى صَلاَةِ الْفَذِّ

[٩] مالكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عبد الله بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**صَلاةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلَاةَ الْفَذِّ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً**»[٢].

صَلاَةُ الإِمَامِ وَهُوَ جَالِسٌ

[١٠] مالكٌ عَن ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مالكٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَكِبَ فَرَساً فَصُرِعَ فَجُحِشَ شِقُّهُ الأَيْمَنُ فَصَلَّى صَلاةً مِنَ الصَّلَوَاتِ وَهُوَ قَاعِدٌ وَصَلَّيْنَا وَرَاءَهُ قُعُوداً فَلَمَّا

---

(١) الموطأ (١/ ١٢٠)، وتجريد التمهيد (٥٤٩/ ١٧٠).
والحديث أخرجه البخاري (٩٩٠)، ومسلم (٧٤٩) من طريق مالك به.

(٢) الموطأ (١/ ١٢٥)، وتجريد التمهيد (٥٧٣/ ١٧٣).
أخرجه البخاري (٦٤٥)، ومسلم (٦٥٠) من طريق مالك به.

انْصَرَفَ قَالَ: «إِنَّمَا جُعِلَ الإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ فَإِذَا صَلَّى قَائِماً فَصَلُّوا قِيَاماً وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ وَإِذَا صَلَّى جَالِساً فَصَلُّوا جُلُوساً أَجْمَعُونَ»[1].

الْجَمْعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ

[١١] مالكٌ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عبد الله بْنَ عُمَرَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا عَجِلَ بِهِ السَّيْرُ يَجْمَعُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ[2].

صَلَاةُ النَّافِلَةِ فِي السَّفَرِ بِالنَّهَارِ وَاللَّيْلِ وَالصَّلَاةِ عَلَى الدَّابَّةِ

[١٢] مالكٌ عَنْ عبد الله بْنِ دِينَارٍ عَنْ عبد الله بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ فِي السَّفَرِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ[3].

---

(١) الموطأ (١/ ١٣٠)، وتجريد التمهيد (١١٦/٣٧٠).
والحديث أخرجه البخاري (٦٨٩) من طريق مالك به.

(٢) الموطأ (١/ ١٣٧)، وتجريد التمهيد (١٧١/٥٥٧).
والحديث أخرجه مسلم (٧٠٣) من طريق مالك به.

(٣) الموطأ (١/ ١٤٢)، وتجريد التمهيد (٧٨/٢٠٩).
والحديث أخرجه مسلم (٧٠٠) من طريق مالك به.

قَالَ عبد الله بْنُ دِينَارٍ: وَكَانَ عبد الله بْنُ عُمَرَ يَفْعَلُ ذَلِكَ.

جَامِعُ سُبْحَةِ الضُّحَى

[١٣] مالكُ عَنْ إِسْحَقَ بْنِ عبد الله بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مالكُ أَنَّ جَدَّتَهُ مُلَيْكَةَ دَعَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ لِطَعَامٍ فَأَكَلَ مِنْهُ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**قُومُوا فَلأُصَلِّيَ لَكُمْ**»؛ قَالَ أَنَسٌ: فَقُمْتُ إِلَى حَصِيرٍ لَنَا قَد اسْوَدَّ مِنْ طُولِ مَا لُبِسَ، فَنَضَحْتُهُ بِمَاءٍ؛ فَقَامَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَصَفَفْتُ أَنَا وَالْيَتِيمُ وَرَاءَهُ وَالْعَجُوزُ مِنْ وَرَائِنَا؛ فَصَلَّى لَنَا رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ انْصَرَفَ(١).

وَضْعُ الْيَدَيْنِ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فِي الصَّلَاةِ

[١٤] مالكُ عَنْ أَبِي حَازِمِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ النَّاسُ يُؤْمَرُونَ أَنْ يَضَعَ الرَّجُلُ الْيَدَ الْيُمْنَى عَلَى ذِرَاعِهِ الْيُسْرَى فِي الصَّلَاةِ(٢).

قَالَ أَبُو حَازِمٍ: لا أَعْلَمُ إِلَّا أَنَّهُ يَنْمِي ذَلِكَ.

---

(١) الموطأ (١/ ١٤٣)، وتجريد التمهيد (١٢/ ١٦).

والحديث أخرجه البخاري (٣٨٠ ـ ٨٦٠ ـ ١١٦٤)، ومسلم (٦٥٨) من طريق مالك به.

(٢) الموطأ (١/ ١٤٧)، وتجريد التمهيد (١٣٢/ ٥٩).

والحديث أخرجه البخاري (٧٤٠) من طريق مالك به.

الْالْتِفَاتُ وَالتَّصْفِيقُ عِنْدَ الْحَاجَةِ فِي الصَّلَاةِ

[١٥] مالكُ عَنْ أَبِي حَازِمٍ سَلَمَةَ بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ذَهَبَ إِلَى بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ لِيُصْلِحَ بَيْنَهُمْ وَحَانَت الصَّلَاةُ، فَجَاءَ الْمُؤَذِّنُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ فَقَالَ: أَتُصَلِّي لِلنَّاسِ فَأُقِيمَ؟ قَالَ: نَعَمْ؛ فَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ، فَجَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَالنَّاسُ فِي الصَّلاةِ فَتَخَلَّصَ حَتَّى وَقَفَ فِي الصَّفِّ، فَصَفَّقَ النَّاسُ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ لا يَلْتَفِتُ فِي صَلاتِهِ؛ فَلَمَّا أَكْثَرَ النَّاسُ مِن التَّصْفِيقِ الْتَفَتَ أَبُو بَكْرٍ فَرَأَى رَسُولَ اللهِ ﷺ فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنِ امْكُثْ مَكَانَكَ؛ فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ يَدَيْهِ فَحَمِدَ اللهَ عَلَى مَا أَمَرَهُ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ ذَلِكَ، ثُمَّ اسْتَأْخَرَ حَتَّى اسْتَوَى فِي الصَّفِّ، وَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَصَلَّى، ثُمَّ انْصَرَفَ؛ فَقَالَ: «**يَا أَبَا بَكْرٍ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَثْبُتَ إِذْ أَمَرْتُكَ**» فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَا كَانَ لابْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يُصَلِّيَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللهِ ﷺ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَا لِي رَأَيْتُكُمْ أَكْثَرْتُمْ مِن التَّصْفِيحِ؛ مَنْ نَابَهُ شَيْءٌ فِي صَلاتِهِ فَلْيُسَبِّحْ فَإِنَّهُ إِذَا سَبَّحَ الْتُفِتَ إِلَيْهِ وَإِنَّمَا التَّصْفِيحُ لِلنِّسَاءِ**»[١].

---

(١) الموطأ (١/ ١٥٠، ١٥١)، وتجريد التمهيد (١٣٥/ ٦٠).

والحديث أخرجه البخاري (٦٨٤)، ومسلم (٤٢١) من طريق مالك به.

الْعَمَلُ فِي جَامِعِ الصَّلَاةِ

[١٦] مالكُ عَنْ نَافِعٍ عَن ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ رَكْعَتَيْنِ وَبَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ وَبَعْدَ الْمَغْرِبِ رَكْعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ وَبَعْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ رَكْعَتَيْنِ، وَكَانَ لا يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ حَتَّى يَنْصَرِفَ فَيَرْكَعَ رَكْعَتَيْنِ(١).

[١٧] مالكُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عبد الله بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَأْتِي قُبَاءَ رَاكِباً وَمَاشِياً(٢).

صَلَاةُ الْخَوْفِ

[١٨] مالكُ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عبد الله بْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا سُئِلَ عَنْ صَلَاةِ الْخَوْفِ قَالَ: يَتَقَدَّمُ الإِمَامُ وَطَائِفَةٌ مِن النَّاسِ فَيُصَلِّي بِهِم الإِمَامُ رَكْعَةً، وَتَكُونُ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْعَدُوِّ لَمْ يُصَلُّوا، فَإِذَا صَلَّى الَّذِينَ مَعَهُ رَكْعَةً اسْتَأْخَرُوا مَكَانَ الَّذِينَ لَمْ يُصَلُّوا وَلا يُسَلِّمُونَ، وَيَتَقَدَّمُ الَّذِينَ لَمْ يُصَلُّوا فَيُصَلّونَ مَعَهُ رَكْعَةً، ثُمَّ يَنْصَرِفُ الإِمَامُ وَقَدْ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، فَتَقُومُ كُلُّ وَاحِدَةٍ

---

(١) الموطأ (١/ ١٥٢، ١٥٣)، وتجريد التمهيد (١٣٥/ ٦٠).

والحديث أخرجه البخاري (٩٣٧)، ومسلم (٨٨٢) من طريق مالك به.

(٢) الموطأ (١/ ١٥٣)، وتجريد التمهيد (٥٥٠/ ١٧٠).

والحديث أخرجه أحمد (٥٣٠٨) من طريق مالك به.

مِن الطَّائِفَتَيْنِ فَيُصَلّونَ لأَنْفُسِهِمْ رَكْعَةً رَكْعَةً بَعْدَ أَنْ يَنْصَرِفَ الإِمَامُ، فَيَكُونُ كُلّ وَاحِدَةٍ مِن الطَّائِفَتَيْنِ قَدْ صَلَّوْا رَكْعَتَيْنِ، فَإِنْ كَانَ خَوْفاً هُوَ أَشَدَّ مِنْ ذَلِكَ صَلَّوْا رِجَالاً قِيَاماً عَلَى أَقْدَامِهِمْ أَوْ رُكْبَاناً مُسْتَقْبِلِي الْقِبْلَةِ أَوْ غَيْرَ مُسْتَقْبِلِيهَا[1].

قَالَ مالكُ: قَالَ نَافِعٌ: لا أَرَى عبد الله بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ إِلَّا عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

مَا جَاءَ فِي الْاسْتِسْقَاءِ

[١٩] مالكُ عَنْ شَرِيكِ بْنِ عبد الله بْنِ أَبِي نَمِرٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مالكٍ أَنَّهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ هَلَكَتْ الْمَوَاشِي وَتَقَطَّعَتْ السُّبُلُ فَادْعُ اللهَ فَدَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَمُطِرْنَا مِنْ الْجُمُعَةِ إِلَى الْجُمُعَةِ قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ تَهَدَّمَتْ الْبُيُوتُ وَانْقَطَعَتْ السُّبُلُ وَهَلَكَتْ الْمَوَاشِي، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«اللَّهُمَّ ظُهُورَ الْجِبَالِ وَالْآكَامِ وَبُطُونَ الْأَوْدِيَةِ وَمَنَابِتَ الشَّجَرِ قَالَ فَانْجَابَتْ عَنْ الْمَدِينَةِ انْجِيَابَ الثَّوْبِ»**[2].

---

(١) الموطأ (١/ ١٨٤)، وتجريد التمهيد (١٧٨ ـ ١٧٩).
والحديث أخرجه البخاري (٤٥٣٥) من طريق مالك.

(٢) الموطأ (١/ ١٦٤، ١٦٥) وتجريد التمهيد (١٧٨/٦٠٧). قال =

النَّهْيُ عَنِ الْبُصَاقِ فِي الْقِبْلَةِ

[٢٠] مالكُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عبد الله بْنِ عُمَرَأَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَأَى بُصَاقاً فِي جِدَارِ الْقِبْلَةِ فَحَكَّهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ؛ فَقَالَ: «**إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلَا يَبْصُقْ قِبَلَ وَجْهِهِ فَإِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قِبَلَ وَجْهِهِ إِذَا صَلَّى**»[1].

مَا جَاءَ فِي الْقِبْلَةِ

[٢١] مالكُ عَنْ عبد الله بْنِ دِينَارٍ عَنْ عبد الله بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: بَيْنَمَا النَّاسُ بِقُبَاءٍ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ إِذْ جَاءَهُمْ آتٍ؛ فَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ أُنْزِلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ قُرْآنٌ، وَقَدْ أُمِرَ أَنْ يَسْتَقْبِلَ الْكَعْبَةَ فَاسْتَقْبَلُوهَا، وَكَانَتْ وُجُوهُهُمْ إِلَى الشَّامِ فَاسْتَدَارُوا إِلَى الْكَعْبَةِ[2].

= ابن عبد البر: «رواه عن نافع جماعة لم يشكوا في رفعه، وكذا رواه الزهري عن سالم عن ابن عمر مرفوعاً، ورواه خالد عن ابن عمر مرفوعاً».

والحديث أخرجه البخاري (٤٥٣٥) من طريق مالك به.

(١) الموطأ (١/ ١٧٠)، وتجريد التمهيد (١٨١/ ٧٢).

أخرجه البخاري (١٠١٦، ١٠١٧، ١٠١٩) من طريق مالك به.

(٢) الموطأ (١/ ١٧٣)، وتجريد التمهيد (٥٧٦/ ١٧).

والحديث أخرجه البخاري (٤٠٦)، ومسلم (٥٤٧) من طريق مالك به.

مَا جَاءَ فِي الْقُرْآنِ

[٢٢] مالكُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عبد الله بْنِ عُمَرَأَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّمَا مَثَلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ كَمَثَلِ صَاحِبِ الإِبِلِ الْمُعَقَّلَةِ إِنْ عَاهَدَ عَلَيْهَا أَمْسَكَهَا وَإِنْ أَطْلَقَهَا ذَهَبَتْ**»[١].

مَا جَاءَ فِي الدُّعَاءِ

[٢٣] مالكُ عَنْ عبد الله بْنِ عبد الله بْنِ جَابِرِ بْنِ عَتِيكٍ أَنَّهُ قَالَ: جَاءَنَا عبد الله بْنُ عُمَرَ فِي بَنِي مُعَاوِيَةَ وَهِيَ قَرْيَةٌ مِنْ قُرَى الْأَنْصَارِ فَقَالَ: هَلْ تَدْرُونَ أَيْنَ صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ مَسْجِدِكُمْ هَذَا؟ فَقُلْتُ لَهُ: نَعَمْ، وَأَشَرْتُ لَهُ إِلَى نَاحِيَةٍ مِنْهُ، فَقَالَ: هَلْ تَدْرِي مَا الثَّلَاثُ الَّتِي دَعَا بِهِنَّ فِيهِ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ قَالَ: فَأَخْبِرْنِي بِهِنَّ فَقُلْتُ: دَعَا بِأَنْ لَا يُظْهِرَ عَلَيْهِمْ عَدُوّاً مِنْ غَيْرِهِمْ وَلَا يُهْلِكَهُمْ بِالسِّنِينَ فَأُعْطِيَهُمَا، وَدَعَا بِأَنْ لَا يَجْعَلَ بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ فَمُنِعَهَا. قَالَ: صَدَقْتَ. قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَلَنْ يَزَالَ الْهَرْجُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ[٢].

---

(١) الموطأ (١/ ١٧٣، ١٧٤)، وتجريد التمهيد (٢٠٧/ ٧٨).
والحديث أخرجه البخاري (٤٠٣، ٤٤٩١، ٤٤٩٤، ٧٢٥١)، ومسلم (٥٢٦) من طريق مالك به.

(٢) الموطأ (١/ ١٧٩)، وتجريد التمهيد (٥٧٢/ ١٧٣).
والحديث أخرجه البخاري (٥٠٣١)، ومسلم (٧٨٩) من طريق مالك به.

النَّهْيُ عَن الصَّلَاةِ بَعْدَ الصُّبْحِ وَبَعْدَ الْعَصْرِ

[٢٤] مالكُ عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عبد الرحمٰن قَالَ دَخَلْنَا عَلَى أَنَسِ بْنِ مالكُ بَعْدَ الظُّهْرِ فَقَامَ يُصَلِّي الْعَصْرَ فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ ذَكَرْنَا تَعْجِيلَ الصَّلَاةِ أَوْ ذَكَرَهَا فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**تِلْكَ صَلَاةُ الْمُنَافِقِينَ تِلْكَ صَلَاةُ الْمُنَافِقِينَ تِلْكَ صَلَاةُ الْمُنَافِقِينَ يَجْلِسُ أَحَدُهُمْ حَتَّى إِذَا اصْفَرَّتْ الشَّمْسُ وَكَانَتْ بَيْنَ قَرْنَيْ الشَّيْطَانِ أَوْ عَلَى قَرْنِ الشَّيْطَانِ قَامَ فَنَقَرَ أَرْبَعاً لَا يَذْكُرُ اللهَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلاً**»(١).

[٢٥] مالكُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عبد الله بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**لا يَتَحَرَّ أَحَدُكُمْ فَيُصَلِّيَ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَلَا عِنْدَ غُرُوبِهَا**»(٢).

جَامِعُ الْجَنَائِزِ

[٢٦] مالكُ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عبد الله بْنَ عُمَرَ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا مَاتَ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ**

---

(١) الموطأ (١/ ١٧٩)، وتجريد التمهيد (٢٥٦/ ٩٠).

والحديث أخرجه الحاكم (٨٥٧٩)، وأحمد (٢٣٢٣٧) من طريق مالك به.

(٢) الموطأ (١/ ١٩٢)، وتجريد التمهيد (٣٥٦/ ١١١).

والحديث أخرجه أبو داود (٤١٣) من طريق مالك به.

بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ يُقَالُ لَهُ: هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى يَبْعَثَكَ اللهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»[1].

اشْتِرَاءُ الصَّدَقَةِ وَالْعَوْدُ فِيهَا

[٢٧] مالكُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عبد الله بْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللهِ فَأَرَادَ أَنْ يَبْتَاعَهُ؛ فَسَأَلَ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللهِ ﷺ؛ فَقَالَ: «**لَا تَبْتَعْهُ وَلَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ**»[2].

مَكِيلَةُ زَكَاةِ الْفِطْرِ

[٢٨] مالكُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عبد الله بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ **فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ عَلَى النَّاسِ؛ صَاعاً مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعاً مِنْ شَعِيرٍ، عَلَى كُلِّ حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ ذَكَرٍ**

---

(١) الموطأ (١/ ١٩٢)، وتجريد التمهيد (٥٧١/ ١٧٣).
والحديث أخرجه البخاري (٥٨٥)، ومسلم (٨٢٨) من طريق مالك به.

(٢) الموطأ (١/ ٢٠٦)، وتجريد التمهيد (٥٦٨/ ١٧٢).
والحديث أخرجه البخاري (١٣٧٩)، ومسلم (٢٨٦٦) من طريق مالك به.

أَوْ أُنْثَى مِنَ الْمُسْلِمِينَ[1].

مَا جَاءَ فِي رُؤْيَةِ الْهِلَالِ لِلصَّوْمِ وَالْفِطْرِ فِي رَمَضَانَ

[٢٩] مالكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عبد الله بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ذَكَرَ رَمَضَانَ فَقَالَ: «**لا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوا الْهِلالَ وَلا تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدُرُوا لَهُ**»[2].

[٣٠] مالكٌ عَنْ عبد الله بْنِ دِينَارٍ عَنْ عبد الله بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ فَلا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوا الْهِلالَ وَلا تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدُرُوا لَهُ**»[3].

---

(١) الموطأ (١/ ٢٣٥)، وتجريد التمهيد (٥٦٥/ ١٧٢).
والحديث أخرجه البخاري (٢٩٧١، ٣٠٠٢)، ومسلم (١٦٢١) من طريق مالك به.

(٢) الموطأ (١/ ٢٣٦)، وتجريد التمهيد (٥٧٨/ ١٧٥).
والحديث أخرجه البخاري (١٥٠٤)، ومسلم (٩٨٤) من طريق مالك به.

(٣) الموطأ (١/ ٢٣٩)، وتجريد التمهيد (٥٨٨/ ١٧٥).
والحديث أخرجه البخاري (١٩٠٦)، ومسلم (١٠٨٠) من طريق مالك به.

مَا جَاءَ فِي تَعْجِيلِ الْفِطْرِ

[٣١] مالكُ عَنْ أَبِي حَازِمِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**لا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَّلُوا الْفِطْرَ**»(١).

مَا جَاءَ فِي الصِّيَامِ فِي السَّفَرِ

[٣٢] مالكُ عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مالكُ أَنَّهُ قَالَ: سَافَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ فَلَمْ يَعِبْ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ(٢).

النَّهْيُ عَنِ الْوِصَالِ فِي الصِّيَامِ

[٣٣] مالكُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عبد الله بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْوِصَالِ؛ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ فَإِنَّكَ تُوَاصِلُ؛ فَقَالَ: «**إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ إِنِّي أُطْعَمُ وَأُسْقَى**»(٣).

---

(١) الموطأ (١/ ٢٣٩)، وتجريد التمهيد (٢١٠/ ٧٨).
والحديث أخرجه البخاري (١٩٠٧) من طريق مالك به.
(٢) الموطأ (١/ ٢٤١)، وتجريد التمهيد (١٣٤/ ٦٠).
والحديث أخرجه البخاري (١٩٥٧) من طريق مالك به.
(٣) الموطأ (١/ ٢٤٥)، وتجريد التمهيد (٣٨/ ٢٦).
والحديث أخرجه البخاري (١٩٤٧) من طريق مالك به.

مَا جَاءَ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ

[٣٤] مالكُ عَنْ عبد الله بْنِ دِينَارٍ عَنْ عبد الله بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ**»[1].

[٣٥] مالكُ عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مالكٍ أَنَّهُ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ فَقَالَ: «**إِنِّي أُرِيتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ فِي رَمَضَانَ حَتَّى تَلَاحَى رَجُلَانِ فَرُفِعَتْ فَالْتَمِسُوهَا فِي التَّاسِعَةِ وَالسَّابِعَةِ وَالْخَامِسَةِ**»[2].

مَا يُنْهَى عَنْهُ مِنْ لُبْسِ الثِّيَابِ فِي الْإِحْرَامِ

[٣٦] مالكُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عبد الله بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا تَلْبَسُوا الْقُمُصَ وَلَا الْعَمَائِمَ وَلَا السَّرَاوِيلَاتِ وَلَا الْبَرَانِسَ وَلَا الْخِفَافَ إِلَّا أَحَدٌ لَا يَجِدُ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسْ خُفَّيْنِ وَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ وَلَا تَلْبَسُوا مِنْ**

---

(١) الموطأ (١/ ٢٤٩)، وتجريد التمهيد (٥٨٩/ ١٧٥).

والحديث أخرجه البخاري (١٩٦٢)، ومسلم (١١٠٢) من طريق مالك به.

(٢) الموطأ (١/ ٢٦٢)، وتجريد التمهيد (٢١١/ ٧٩).

والحديث أخرجه مسلم (١١٦٥) من طريق مالك به.

الثِّيَابِ شَيْئاً مَسَّهُ الزَّعْفَرَانُ وَلَا الْوَرْسُ»[1].

لُبْسُ الثِّيَابِ الْمُصَبَّغَةِ فِي الْإِحْرَامِ

[٣٧] مالكٌ عَنْ عبد الله بْنِ دِينَارٍ عَنْ عبد الله بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَلْبَسَ الْمُحْرِمُ ثَوْباً مَصْبُوغاً بِزَعْفَرَانٍ أَوْ وَرْسٍ، وَقَالَ: «**مَنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسْ خُفَّيْنِ وَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ**»[2].

مَوَاقِيتُ الْإِهْلَالِ

[٣٨] مالكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عبد الله بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**يُهِلُّ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ وَيُهِلُّ أَهْلُ الشَّامِ مِنْ الْجُحْفَةِ وَيُهِلُّ أَهْلُ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ**»[3].

---

(١) الموطأ (١/ ٢٦٢ ـ ٢٦٣)، وتجريد التمهيد (٤١/ ٢٧).
والحديث أخرجه النسائي في «الْكُبْرَى» (٣٣٩٦) من طريق مالك به.
قال ابن عبد البر في «التمهيد» (٢/ ٢٠٠): «هكذا روى مالك هذا الحديث لا خلاف عنه في إسناده ومتنه، وفيه عن أنس: «خرج علينا رسول الله ﷺ...»، وإنما الحديث لأنس عن عبادة بن الصامت...».

(٢) الموطأ (١/ ٢٦٦)، وتجريد التمهيد (٥٩٦/ ٧٨).
والحديث أخرجه البخاري (١٥٤٢، ٥٨٠٢)، ومسلم (١١٧٧) من طريق مالك به.

(٣) الموطأ (١/ ٢٦٦)، وتجريد التمهيد (٢٠٣/ ٧٨).
=

قَالَ عبد الله بْنُ عُمَرَ: وَبَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: **«وَيُهِلُّ أَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَلَمْلَمَ»**.

[٣٩] مالكُ عَنْ عبد الله بْنِ دِينَارٍ عَنْ عبد الله بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: **أَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَنْ يُهِلُّوا مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ وَأَهْلَ الشَّامِ مِنْ الْجُحْفَةِ وَأَهْلَ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ**(١).

قَالَ عبد الله بْنُ عُمَرَ: أَمَّا هَؤُلَاءِ الثَّلَاثُ فَسَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَأُخْبِرْتُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَال: **«وَيُهِلُّ أَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَلَمْلَم»**.

التَّلْبِيَةُ وَالْعَمَلُ فِي الإِهْلَالِ

[٤٠] مالكُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عبد الله بْنِ عُمَرَ أَنَّ تَلْبِيَةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ: **«لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ»**(٢).

= والحديث أخرجه البخاري (٥٨٥٢)، ومسلم (١١٧٧) من طريق مالك به.

(١) الموطأ (١/ ٢٧٠)، وتجريد التمهيد (٥٩٦/ ١٧٧).

والحديث أخرجه البخاري (١٥٢٥)، ومسلم (١١٨٢) من طريق مالك به.

(٢) الموطأ (١/ ٢٧٠)، وتجريد التمهيد (٢٠٤/ ٧٨).

=

قَالَ: وَكَانَ عبد الله بْنُ عُمَرَ يَزِيدُ فِيهَا: لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ لَبَّيْك وَسَعْدَيْكَ وَالْخَيْرُ بِيَدَيْكَ، لَبَّيْكَ وَالرَّغْبَاءُ إِلَيْكَ وَالْعَمَلُ.

قَطْعُ التَّلْبِيَةِ

[٤١] مالكُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الثَّقَفِيِّ أَنَّهُ سَأَلَ أَنَسَ بْنَ مالكٍ وَهُمَا غَادِيَانِ مِنْ مِنًى إِلَى عَرَفَةَ: كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ فِي هَذَا الْيَوْمِ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ قَالَ: كَانَ يُهِلُّ الْمُهِلُّ مِنَّا فَلَا يُنْكَرُ عَلَيْهِ وَيُكَبِّرُ الْمُكَبِّرُ فَلا يُنْكَرُ عَلَيْه[١].

مَا يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ مِن الدَّوَابِّ

[٤٢] مالكُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عبد الله بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ لَيْسَ عَلَى الْمُحْرِمِ فِي قَتْلِهِنَّ جُنَاحٌ: الْغُرَابُ وَالْحِدَأَةُ وَالْعَقْرَبُ وَالْفَأْرَةُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ**»[٢].

= والحديث أخرجه ابن حبان (٣٧٥٩)، والبيهقي (٨٦٩١)، وغيرهما من طريق مالك به.

(١) الموطأ (١/ ٢٧١)، وتجريد التمهيد (١٧٧/٥٩٧).
والحديث أخرجه البخاري (١٥٤٩)، ومسلم (١١٨٤) من طريق مالك به.

(٢) الموطأ (١/ ٢٧٥)، وتجريد التمهيد (١٦٢/٥٢٥).
والحديث أخرجه البخاري (١٦٥٩)، ومسلم (١٢٨٥) من طريق مالك به.

=

[٤٣] مالكُ عَنْ عبد الله بْنِ دِينَارٍ عَنْ عبد الله بْنِ عُمَرَأَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**خَمْسٌ مِن الدَّوَابِّ مَنْ قَتَلَهُنَّ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ: الْعَقْرَبُ وَالْفَأْرَةُ وَالْغُرَابُ وَالْحِدَأَةُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ**»(١).

مَا جَاءَ فِيمَنْ أُحْصِرَ بِعَدُوٍّ

[٤٤] مالكُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عبد الله بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: حِينَ خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ مُعْتَمِراً فِي الْفِتْنَةِ: إِنْ صُدِدْتُ عَن الْبَيْتِ صَنَعْنَا كَمَا صَنَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَأُهِلُّ بِعُمْرَةٍ؛ مِنْ أَجْلِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ عَامَ الْحُدَيْبِيَةِ، ثُمَّ إِنَّ عبد الله نَظَرَ فِي أَمْرِهِ؛ فَقَالَ: مَا أَمْرُهُمَا إِلَّا وَاحِدٌ، ثُمَّ الْتَفَتَ إِلَى أَصْحَابِهِ؛ فَقَالَ: مَا أَمْرُهُمَا إِلَّا وَاحِدٌ أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ الْحَجَّ مَعَ الْعُمْرَةِ، ثُمَّ نَفَذَ حَتَّى جَاءَ الْبَيْتَ فَطَافَ طَوَافاً وَاحِداً وَرَأَى ذَلِكَ مُجْزِياً عَنْهُ وَأَهْدَى(٢).

---

(١) الموطأ (١/ ٢٨٨)، وتجريد التمهيد (٥٩٩/ ١٧٧).

والحديث أخرجه البخاري (١٨٢٦)، ومسلم (١١٩٩) من طريق مالك به.

(٢) الموطأ (١/ ٢٨٩)، وتجريد التمهيد (٢٠٥/ ٧٨).

والحديث أخرجه البخاري (٣٣١٥) من طريق مالك به.

مَا جَاءَ فِي الحِلَاقِ

[٤٥] مالِكُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عبد الله بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**اللَّهُمَّ ارْحَم الْمُحَلِّقِينَ**» قَالُوا: وَالْمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللهِ؛ قَالَ: «**اللَّهُمَّ ارْحَم الْمُحَلِّقِينَ**» قَالُوا: وَالْمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللهِ؛ قَالَ: «**وَالْمُقَصِّرِينَ**»(١).

الصَّلَاةُ فِي البَيْتِ

[٤٦] مالِكُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عبد الله بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ دَخَلَ الْكَعْبَةَ هُوَ وَأُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَبِلَالُ بْنُ رَبَاحٍ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ الْحَجَبِيُّ فَأَغْلَقَهَا عَلَيْهِ وَمَكَثَ فِيهَا.

قَالَ عبد الله: فَسَأَلْتُ بِلَالاً حِينَ خَرَجَ مَا صَنَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟ فَقَالَ: جَعَلَ عَمُوداً عَنْ يَمِينِهِ وَعَمُودَيْنِ عَنْ يَسَارِهِ وَثَلَاثَةَ أَعْمِدَةٍ وَرَاءَهُ. ـ وَكَانَ الْبَيْتُ يَوْمَئِذٍ عَلَى سِتَّةِ أَعْمِدَةٍ ـ ثُمَّ صَلَّى(٢).

---

(١) الموطأ (١/ ٢٩١)، وتجريد التمهيد (٥٠٠/ ١٧٧).

والحديث أخرجه البخاري (١٨٠٦، ١٨١٣، ٤١٨٣)، ومسلم (١٢٣٠) من طريق مالك به.

(٢) الموطأ (١/ ٣١٧)، وتجريد التمهيد (٦٠١/ ١٧٧).

والحديث أخرجه البخاري (١٧٢٧)، ومسلم (١٣٠١) من طريق مالك به.

صَلَاةُ الْمُعَرَّسِ وَالْمُحَصَّبِ

[٤٧] مالكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عبد الله بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَنَاخَ بِالْبَطْحَاءِ الَّتِي بِذِي الْحُلَيْفَةِ فَصَلَّى بِهَا[١].

قَالَ نَافِعٌ: وَكَانَ عبد الله بْنُ عُمَرَ يَفْعَلُ ذَلِكَ.

جَامِعُ الحَجِّ

[٤٨] مالكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عبد الله بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَفَلَ مِنْ غَزْوٍ أَوْ حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ يُكَبِّرُ عَلَى كُلِّ شَرَفٍ مِنْ الْأَرْضِ ثَلَاثَ تَكْبِيرَاتٍ ثُمَّ يَقُولُ: «**لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ آيِبُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ سَاجِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ صَدَقَ اللهُ وَعْدَهُ وَنَصَرَ عَبْدَهُ وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَه**»[٢].

[٤٩] مالكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مالكٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ الْمِغْفَرُ فَلَمَّا

---

(١) الموطأ (١/ ٣١٩)، وتجريد التمهيد (٦١٠/ ١٧٩).

والحديث أخرجه البخاري (٥٠٥)، ومسلم (١٣٢٩) من طريق مالك به.

(٢) الموطأ (١/ ٣٢٤)، وتجريد التمهيد (٦٠٤/ ١٧٨).

والحديث أخرجه البخاري (١٥٣٢)، ومسلم (١٢٥٧) من طريق مالك به.

نَـزَعَـهُ جَـاءَهُ رَجُـلٌ فَـقَـالَ لَـهُ: يَـا رَسُـولَ اللهِ؛ ابْـنُ خَـطَـلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**اقْتُلُوهُ**»(١).

النَّهْيُ عَنْ أَنْ يُسَافَرَ بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ

[٥٠] مالكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عبد الله بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: **نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُسَافَرَ بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ**(٢).

قَالَ مالكٌ: وَإِنَّمَا ذَلِكَ مَخَافَةَ أَنْ يَنَالَهُ الْعَدُوُّ.

النَّهْيُ عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ

[٥١] مالكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ **أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَأَى فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ امْرَأَةً مَقْتُولَةً فَأَنْكَرَ ذَلِكَ، وَنَهَى عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ**(٣).

---

(١) الموطأ (١/ ٣٣٦)، وتجريد التمهيد (٦٠٢/ ١٧٨).
والحديث أخرجه البخاري (١٧٩٧، ٦٣٨٥)، ومسلم (١٣٤٤) من طريق مالك به.

(٢) الموطأ (١/ ٣٣٧)، وتجريد التمهيد (٣٧٢/ ١١٧).
والحديث أخرجه البخاري (١٨٤٦ ـ ٣٠٤٤ ـ ٤٢٨٦ ـ ٥٨٠٨)، ومسلم (١٣٥٧) من طريق مالك به.

(٣) الموطأ (١/ ٣٥٧)، وتجريد التمهيد (٦٠٦/ ١٧٨).
والحديث أخرجه البخاري (٢٩٩٠)، ومسلم (١٨٦٩) من طريق مالك به.

جَامِعُ النَّفْلِ فِي الْغَزْوِ

[٥٢] مالكُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عبد الله بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعَثَ سَرِيَّةً فِيهَا عبد الله بْنُ عُمَرَ قِبَلَ نَجْدٍ فَغَنِمُوا إِبلاً كَثِيرَةً فَكَانَ سُهْمَانُهُمْ اثْنَيْ عَشَرَ بَعِيراً أَوْ أَحَدَ عَشَرَ بَعِيراً وَنُفِّلُوا بَعِيراً بَعِيراً(١).

التَّرْغِيبُ فِي الْجِهَادِ

[٥٣] مالكُ عَنْ إِسْحَقَ بْنِ عبد الله بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مالكُ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا ذَهَبَ إِلَى قُبَاءٍ يَدْخُلُ عَلَى أُمِّ حَرَام بِنْتِ مِلْحَانَ فَتُطْعِمُهُ وَكَانَتْ أُمُّ حَرَام تَحْتَ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ فَدَخَلَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْماً فَأَطْعَمَتْهُ، وَجَلَسَتْ تَفْلِي فِي رَأْسِهِ، فَنَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْماً ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: مَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «**نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عُرِضُوا عَلَيَّ غُزَاةً فِي سَبِيلِ اللهِ يَرْكَبُونَ ثَبَجَ هَذَا الْبَحْرِ مُلُوكاً عَلَى الأَسِرَّةِ، أَوْ مِثْلَ الْمُلُوكِ عَلَى الأَسِرَّةِ**» ـ يَشُكُّ إِسْحَقُ ـ قَالَتْ: فَقُلْتُ لَهُ: يَا

---

(١) الموطأ (٢/٣٥٨)، وتجريد التمهيد (٦٢٧/ ١٨٤). هكذا في نسخة تنوير الحوالك موصولاً، وفي الهندية مرسلاً، قال ابن عبد البر: «وصله جماعة وأرسله أكثر رواة الموطأ تجريد».
والحديث أخرجه ابن ماجه (٢٨٤١) من طريق مالك به.

رَسُولَ اللهِ ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ؛ فَدَعَا لَهَا، ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ فَنَامَ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ يَضْحَكُ؛ قَالَتْ: فَقُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللهِ مَا يُضْحِكُكَ؟ قَالَ: «**نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عُرِضُوا عَلَيَّ غُزَاةً فِي سَبِيلِ اللهِ مُلُوكاً عَلَى الْأَسِرَّةِ، أَوْ مِثْلَ الْمُلُوكِ عَلَى الْأَسِرَّةِ**» **كَمَا قَالَ فِي الْأُولَى؛ قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ؛ فَقَالَ:** «**أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ**»[(١)].

قَالَ: فَرَكِبَتِ الْبَحْرَ فِي زَمَانِ مُعَاوِيَةَ فَصُرِعَتْ عَنْ دَابَّتِهَا حِينَ خَرَجَتْ مِنَ الْبَحْرِ فَهَلَكَتْ.

مَا جَاءَ فِي الْخَيْلِ وَالْمُسَابَقَةِ بَيْنَهَا وَالنَّفَقَةِ فِي الْغَزْوِ

[٥٤] مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**الْخَيْلُ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ**»[(٢)].

---

(١) الموطأ (٢/ ٣٦٠)، وتجريد التمهيد (٥٦٣/ ١٧٢).

والحديث أخرجه البخاري (٣١٣٤)، ومسلم (١٧٤٩) من طريق مالك به.

(٢) الموطأ (٢/ ٣٧٠)، وتجريد التمهيد (١١/ ١٥).

والحديث أخرجه البخاري (٢٧٨٨ ـ ٦٢٨٢ ـ ٧٠٠١)، ومسلم (١٩١٢) من طريق مالك به.

[٥٥] مالكُ عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مالكُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ حِينَ خَرَجَ إِلَى خَيْبَرَ أَتَاهَا لَيْلاً وَكَانَ إِذَا أَتَى قَوْماً بِلَيْلٍ لَمْ يُغِرْ حَتَّى يُصْبِحَ؛ فَلَمَّا أَصْبَحَ خَرَجَتْ يَهُودُ بِمَسَاحِيهِمْ وَمَكَاتِلِهِمْ؛ فَلَمَّا رَأَوْهُ قَالُوا: مُحَمَّد وَاللهِ، مُحَمَّد وَالْخَمِيسُ!! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**اللهُ أَكْبَرُ خَرِبَتْ خَيْبَرُ؛ إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ**»[١].

[٥٦] مالكُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عبد الله بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي قَدْ أُضْمِرَتْ مِنَ الْحَفْيَاءِ وَكَانَ أَمَدُهَا ثَنِيَّةَ الْوَدَاعِ وَسَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي لَمْ تُضَمَّرْ مِنَ الثَّنِيَّةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ وَأَنَّ عبد الله بْنَ عُمَرَ كَانَ مِمَّنْ سَابَقَ بِهَا[٢].

جَامِعُ الأَيْمَانِ

[٥٧] مالكُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عبد الله بْنِ عُمَرَ أَنَّ

---

(١) الموطأ (٢/ ٣٧٢)، وتجريد التمهيد (٥٦٧/ ١٧٢).

والحديث أخرجه البخاري (٢٨٤٩)، ومسلم (١٨٧١) من طريق مالك به.

(٢) الموطأ (٢/ ٣٧٣)، وتجريد التمهيد (٤٢/ ٢٧).

والحديث أخرجه البخاري (٢٩٤٥، ٤١٩٧) من طريق مالك به.

رَسُولَ اللهِ ﷺ أَدْرَكَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه وَهُوَ يَسِيرُ فِي رَكْبٍ وَهُوَ يَحْلِفُ بِأَبِيهِ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ اللهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ فَمَنْ كَانَ حَالِفاً فَلْيَحْلِفْ بِاللهِ أَوْ لِيَصْمُتْ**»(١).

ادِّخَارُ لُحُومِ الضَّحَايَا

[٥٨] مالكٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عبد الله أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ثُمَّ قَالَ بَعْدُ: «**كُلُوا وَتَصَدَّقُوا وَتَزَوَّدُوا وَادَّخِرُوا**»(٢).

الشَّرِكَةُ فِي الضَّحَايَا

[٥٩] مالكٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عبد الله أَنَّهُ قَالَ: نَحَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَامَ الْحُدَيْبِيَةِ الْبَدَنَةَ عَنْ سَبْعَةٍ وَالْبَقَرَةَ عَنْ سَبْعَةٍ(٣).

---

(١) الموطأ (٢/ ٣٧٢)، وتجريد التمهيد (٥٦٦/ ١٧٢).
والحديث أخرجه البخاري (٤٢٠)، ومسلم (١٨٧٠) من طريق مالك به.

(٢) الموطأ (٢/ ٣٨٢)، وتجريد التمهيد (٥٨٩/ ١٧٥).
والحديث أخرجه البخاري (٦٦٤٦) من طريق مالك به.

(٣) الموطأ (٢/ ٣٨٥ ـ ٣٨٦)، وتجريد التمهيد (٥٠٥/ ١٥٥).
والحديث أخرجه مسلم (١٩٧٢) من طريق مالك به.

مَا جَاءَ فِي الخُطْبَةِ

[٦٠] مالكُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عبد الله بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**لَا يَخْطُبُ أَحَدُكُمْ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ**»[١].

مَا جَاءَ فِي الصَّدَاقِ

[٦١] مالكُ عَنْ أَبِي حَازِمِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ جَاءَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي قَدْ وَهَبْتُ نَفْسِي لَكَ فَقَامَتْ قِيَاماً طَوِيلاً فَقَامَ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ زَوِّجْنِيهَا إِنْ لَمْ تَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**هَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ تُصْدِقُهَا إِيَّاهُ**» فَقَالَ: مَا عِنْدِي إِلَّا إِزَارِي هَذَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنْ أَعْطَيْتَهَا إِيَّاهُ جَلَسْتَ لَا إِزَارَ لَكَ فَالْتَمِسْ شَيْئاً**»، فَقَالَ: مَا أَجِدُ شَيْئاً، قَالَ: «**الْتَمِسْ وَلَوْ خَاتَماً مِنْ حَدِيدٍ**»، فَالْتَمَسَ فَلَمْ يَجِدْ شَيْئاً فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**هَلْ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْءٌ**»، فَقَالَ: نَعَمْ مَعِي سُورَةُ كَذَا وَسُورَةُ كَذَا لِسُوَرٍ سَمَّاهَا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**قَدْ أَنْكَحْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ**»[٢].

---

(١) الموطأ (٢/ ٣٨٧)، وتجريد التمهيد (٥٠٤/ ١٥٥).
والحديث أخرجه مسلم (١٣١٨) من طريق مالك به.
(٢) الموطأ (٢/ ٤١٤)، وتجريد التمهيد (٥٥٨/ ١٧١).
والحديث أخرجه الشافعي في «الأم» (٥/ ٣٩ ـ ١٦٢)، وابن حبان (٤٠٤٧)، والبيهقي (١٣٨٠٩) من طريق مالك به.

جَامِعُ مَا لَا يَجُوزُ مِنَ النِّكَاحِ

[٦٢] مالكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عبد الله بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهى عَنْ الشِّغَارِ[١].

وَالشِّغَارُ: أَنْ يُزَوِّجَ الرَّجُلُ ابْنَتَهُ عَلَى أَنْ يُزَوِّجَهُ الْآخَرُ ابْنَتَهُ لَيْسَ بَيْنَهُمَا صَدَاقٌ.

مَا جَاءَ فِي الوَلِيمَةِ

[٦٣] مالكٌ عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مالكٍ أَنَّ عبد الرحمٰن بْنَ عَوْفٍ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَبِهِ أَثَرُ صُفْرَةٍ فَسَأَلَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ تَزَوَّجَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**كَمْ سُقْتَ إِلَيْهَا**»، فَقَالَ: زِنَةَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ**»[٢].

[٦٤] مالكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عبد الله بْنِ عُمَرَ أَنَّ

---

(١) الموطأ (٢/٤١٦)، وتجريد التمهيد (١٣٦/ ٦٠).
أخرجه البخاري (٢٣١٠ ـ ٥١٣٥) من طريق مالك به.

(٢) الموطأ (٢/ ٤٢٢)، وتجريد التمهيد (٥٦٣/ ١٧٢).
والحديث أخرجه البخاري (٥١١٢)، ومسلم (١٤١٥) من طريق مالك به.

رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى وَلِيمَةٍ فَلْيَأْتِهَا**»[1].

[٦٥] مالكُ عَنْ إِسْحَقَ بْنِ عبد الله بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مالكٍ يَقُولُ: إِنَّ خَيَّاطاً دَعَا رَسُولَ اللهِ ﷺ لِطَعَامٍ صَنَعَهُ. قَالَ أَنَسٌ: فَذَهَبْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَى ذَلِكَ الطَّعَامِ فَقَرَّبَ إِلَيْهِ خُبْزاً مِنْ شَعِيرٍ وَمَرَقاً فِيهِ دُبَّاءٌ. قَالَ أَنَسٌ: فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَتَتَبَّعُ الدُّبَّاءَ مِنْ حَوْلِ الْقَصْعَةِ فَلَمْ أَزَلْ أُحِبُّ الدُّبَّاءَ بَعْدَ ذَلِكَ الْيَوْمِ[2].

مَا جَاءَ فِي اللِّعَانِ

[٦٦] مالكُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّ عُوَيْمِراً الْعَجْلَانِيَّ جَاءَ إِلَى عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ الْأَنْصَارِيِّ، فَقَالَ لَهُ: يَا عَاصِمُ أَرَأَيْتَ رَجُلاً وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلاً أَيَقْتُلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ سَلْ لِي يَا عَاصِمُ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَسَأَلَ عَاصِمٌ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ

---

(١) الموطأ (٢/ ٤٣٠)، وتجريد التمهيد (٢٩/ ٢٦).
والحديث أخرجه البخاري (٥١٥٣) من طريق مالك به.

(٢) الموطأ (٢/ ٤٣٠)، وتجريد التمهيد (٥٦٩/ ١٧٢).
والحديث أخرجه البخاري (٥١٧٣)، ومسلم (١٤٢٩) من طريق مالك به.

فَكَرِهَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا حَتَّى كَبُرَ عَلَى عَاصِمٍ مَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَلَمَّا رَجَعَ عَاصِمٌ إِلَى أَهْلِهِ جَاءَهُ عُوَيْمِرٌ، فَقَالَ: يَا عَاصِمُ مَاذَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟ فَقَالَ عَاصِمٌ لِعُوَيْمِرٍ: لَمْ تَأْتِنِي بِخَيْرٍ قَدْ كَرِهَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمَسْأَلَةَ الَّتِي سَأَلْتُهُ عَنْهَا، فَقَالَ عُوَيْمِرٌ: وَاللهِ لَا أَنْتَهِي حَتَّى أَسْأَلَهُ عَنْهَا، فَقَامَ عُوَيْمِرٌ حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ وَسَطَ النَّاسِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ أَرَأَيْتَ رَجُلاً وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلاً أَيَقْتُلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**قَدْ أُنْزِلَ فِيكَ وَفِي صَاحِبَتِكَ فَاذْهَبْ فَأْتِ بِهَا**».

قَالَ سَهْلٌ: فَتَلَاعَنَا وَأَنَا مَعَ النَّاسِ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ؛ فَلَمَّا فَرَغَا مِنْ تَلَاعُنِهِمَا قَالَ عُوَيْمِرٌ: كَذَبْتُ عَلَيْهَا يَا رَسُولَ اللهِ إِنْ أَمْسَكْتُهَا! فَطَلَّقَهَا ثَلَاثاً قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ(١).

قَالَ مالكُ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَكَانَتْ تِلْكَ بَعْدُ سُنَّةَ الْمُتَلَاعِنَيْنِ.

[٦٧] مالكُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عبد الله بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَجُلاً

---

(١) الموطأ (٢/ ٤٣٠ ـ ٤٣١)، وتجريد التمهيد (١٣/ ١٦).
والحديث أخرجه البخاري (٥٣٧٩ ـ ٥٤٣٦ ـ ٥٤٣٧ ـ ٥٤٣٩)، ومسلم (٢٠٤١) من طريق مالك به.

لَاعَنَ امْرَأَتَهُ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَانْتَفَلَ مِنْ وَلَدِهَا فَفَرَّقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَهُمَا، وَأَلْحَقَ الْوَلَدَ بِالْمَرْأَةِ[(١)].

مَا جَاءَ فِي الأَقْرَاءِ وَعِدَّةِ الطَّلَاقِ وَطَلَاقِ الحَائِضِ

[٦٨] مالكُ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عبد الله بْنَ عُمَرَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَسَأَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا ثُمَّ يُمْسِكْهَا حَتَّى تَطْهُرَ ثُمَّ تَحِيضَ ثُمَّ تَطْهُرَ ثُمَّ إِنْ شَاءَ أَمْسَكَ بَعْدُ وَإِنْ شَاءَ طَلَّقَ قَبْلَ أَنْ يَمَسَّ فَتِلْكَ الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللهُ أَنْ يُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ»**[(٢)].

مَا جَاءَ فِي مَنْ أَعْتَقَ شِرْكاً لَهُ فِي مَمْلُوكٍ

[٦٩] مالكُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عبد الله بْنِ عُمَرَأَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ

---

(١) الموطأ (٢/ ٤٤٤)، وتجريد التمهيد (١١٧/٣٧٤).

والحديث أخرجه البخاري (٥٢٥٩)، ومسلم (١٤٩٢) من طريق مالك به.

(٢) الموطأ (٢/ ٤٤٥)، وتجريد التمهيد (١٧٦/٥٩٤).

والحديث أخرجه البخاري (٦٧٤٨ ـ ٥٣١٥)، ومسلم (١٤٩٤) من طريق مالك به.

قَالَ: «مَنْ أَعْتَقَ شِرْكاً لَهُ فِي عَبْدٍ فَكَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ ثَمَنَ الْعَبْدِ قُوِّمَ عَلَيْهِ قِيمَةَ الْعَدْلِ فَأَعْطَى شُرَكَاءَهُ حِصَصَهُمْ وَعَتَقَ عَلَيْهِ»[(١)].

الوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ

[٧٠] مالكٌ عَنْ عبد الله بْنِ دِينَارٍ عَنْ عبد الله بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ **نَهَى عَنْ بَيْعِ الْوَلَاءِ وَعَنْ هِبَتِهِ**[(٢)].

مَا جَاءَ فِي ثَمَرِ المَالِ يُبَاعُ أَصْلُهُ

[٧١] مالكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عبد الله بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: **«مَنْ بَاعَ نَخْلاً قَدْ أُبِّرَتْ فَثَمَرُهَا لِلْبَائِعِ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ»**[(٣)].

---

(١) الموطأ (٢/ ٤٥١)، وتجريد التمهيد (٥٨٥/ ١٧٥).
والحديث أخرجه البخاري (٢٥٢١)، ومسلم (١٤٧١) من طريق مالك به.

(٢) الموطأ (٢/ ٥٨٢)، وتجريد التمهيد (٥٨٥/ ١٧٥).
والحديث أخرجه البخاري (٢٥٢٢)، ومسلم (١٥٠١) من طريق مالك به.

(٣) الموطأ (٢/ ٥٩٩)، وتجريد التمهيد (١٩٦/ ٧٧).
والحديث أخرجه النسائي (٤٦٥٨) من طريق مالك به.

النَّهْيُ عَنْ بَيْعِ الثِّمَارِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاحُهَا

[٧٢] مالكُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ **أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الثِّمَارِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاحُهَا نَهَى الْبَائِعَ وَالْمُشْتَرِيَ**[1].

[٧٣] مالكُ عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مالكٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الثِّمَارِ حَتَّى تُزْهِيَ؛ فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللهِ؛ وَمَا تُزْهِي؟ فَقَالَ: «**حِينَ تَحْمَرُّ**»، وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَرَأَيْتَ إِذَا مَنَعَ اللهُ الثَّمَرَةَ فَبِمَ يَأْخُذُ أَحَدُكُمْ مَالَ أَخِيهِ**»[2].

مَا جَاءَ فِي الْمُزَابَنَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ

[٧٤] مالكُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عبد الله بْنِ عُمَرَ **أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنْ الْمُزَابَنَةِ**.

---

(١) الموطأ (٢/ ٤٨٠)، وتجريد التمهيد (٥٥٢/ ١٧٠).
والحديث أخرجه البخاري (٢٢٠٤، ٢٧١٦)، ومسلم (١٥٤٣) من طريق مالك به.

(٢) الموطأ (٢/ ٤٨١)، وتجريد التمهيد (٥٥٣/ ١٧١).
والحديث أخرجه البخاري (٢١٩٤)، ومسلم (١٥٣٤) من طريق مالك به.

وَالْمُزَابَنَةُ: بَيْعُ الثَّمَرِ بِالتَّمْرِ كَيْلاً، وَبَيْعُ الْكَرْمِ بِالزَّبِيبِ كَيْلاً[1].

بَيْعُ الذَّهَبِ بِالْفِضَّةِ تِبْراً وَعَيْناً

[٧٥] مالكُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ إِلَّا مِثْلاً بِمِثْلٍ وَلَا تُشِفُّوا بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ وَلَا تَبِيعُوا الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ إِلَّا مِثْلاً بِمِثْلٍ وَلَا تُشِفُّوا بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ وَلَا تَبِيعُوا مِنْهَا شَيْئاً غَائِباً بِنَاجِزٍ**»[2].

بَيْعُ الطَّعَامِ قَبْلَ أَنْ يُسْتَوْفَى

[٧٦] مالكُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عبدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**مَنِ ابْتَاعَ طَعَاماً فَلَا يَبِعْهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ**»[3].

---

(١) الموطأ (٢/ ٤٨١)، وتجريد التمهيد (٤٠/ ٢٧).
والحديث أخرجه البخاري (١٤٨٨، ٢١٩٨)، ومسلم (١٥٥٥) من طريق مالك به.

(٢) الموطأ (٢/ ٤٨٦)، وتجريد التمهيد (٥٤/ ١٧١).
والحديث أخرجه البخاري (٢١٧١، ٢١٨٥)، ومسلم (١٥٤٢) من طريق مالك به.

(٣) الموطأ (٢/ ٤٩١)، وتجريد التمهيد (٦١٤/ ١٨٠).
والحديث أخرجه البخاري (٢١٧٧)، ومسلم (١٥٨٤) من طريق مالك به.

[٧٧] مالكُ عَنْ عبد الله بْنِ دِينَارٍ عَنْ عبد الله بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**مَن ابْتَاعَ طَعَاماً فَلَا يَبِعْهُ حَتَّى يَقْبِضَهُ**»[١].

[٧٨] مالكُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عبد الله بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: كُنَّا فِي زَمَانِ رَسُولِ اللهِ ﷺ نَبْتَاعُ الطَّعَامَ فَيَبْعَثُ عَلَيْنَا مَنْ يَأْمُرُنَا بِانْتِقَالِهِ مِنْ الْمَكَانِ الَّذِي ابْتَعْنَاهُ فِيهِ إِلَى مَكَانٍ سِوَاهُ قَبْلَ أَنْ نَبِيعَهُ[٢].

مَا لَا يَجُوزُ مِنْ بَيْعِ الحَيَوَانِ

[٧٩] مالكُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عبد الله بْنِ عُمَرَ **أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ حَبَلِ الْحَبَلَةِ**[٣].

وَكَانَ بَيْعاً يَتَبَايَعُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ؛ كَانَ الرَّجُلُ يَبْتَاعُ الْجَزُورَ إِلَى أَنْ تُنْتَجَ النَّاقَةُ ثُمَّ تُنْتَجَ الَّتِي فِي بَطْنِهَا.

---

(١) الموطأ (٢/ ٤٩٧)، وتجريد التمهيد (٥٥٩/ ١٧١).
والحديث أخرجه البخاري (٢١٢٦ ـ ٢١٣٦)، ومسلم (١٥٢٦) من طريق مالك به.

(٢) الموطأ (٢/ ٤٩٧)، وتجريد التمهيد (١٩٧/ ٧٧).
والحديث أخرجه النسائي (٤٥٩٦) من طريق مالك به.

(٣) الموطأ (٢/ ٤٩٧)، وتجريد التمهيد (٥٦٠/ ١٧١).
والحديث أخرجه مسلم (١٥٢٧) من طريق مالك به.

بَيْعُ الخِيَارِ

[٨٠] مالكُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عبد الله بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**الْمُتَبَايِعَانِ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْخِيَارِ عَلَى صَاحِبِهِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا إِلَّا بَيْعَ الْخِيَارِ**»[١].

مَا يُنْهَى عَنِ المُسَاوَمَةِ وَالمُبَايَعَةِ

[٨١] مالكُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عبد الله بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**لَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ**»[٢].

مَا يُنْهَى عَنِ النَّجَشِ

[٨٢] مالكُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عبد الله بْنِ عُمَرَ **أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنْ النَّجْشِ**[٣].

---

(١) الموطأ (٢/ ٥٠٦)، وتجريد التمهيد (٥٥٥/ ١٧١).
والحديث أخرجه البخاري (٢١٤٣) من طريق مالك به.

(٢) الموطأ (٢/ ٥١٨)، وتجريد التمهيد (٥٦٢/ ١٧١).
والحديث أخرجه البخاري (٢١١١)، ومسلم (١٥٣١) من طريق مالك به.

(٣) الموطأ (٢/ ٥٢٦)، وتجريد التمهيد (٥٥٦/ ١٧٧).
والحديث أخرجه البخاري (٢١٣٩ ـ ٢١٦٥)، ومسلم (١٤١٢) من طريق مالك به.

قَالَ مالكٌ: وَالنَّجْشُ أَنْ تُعْطِيَهُ بِسِلْعَتِهِ أَكْثَرَ مِنْ ثَمَنِهَا وَلَيْسَ فِي نَفْسِكَ اشْتِرَاؤُهَا فَيَقْتَدِي بِكَ غَيْرُكَ.

جَامِعُ الْبُيُوعِ

[٨٣] مالكٌ عَنْ عبد الله بْنِ دِينَارٍ عَنْ عبد الله بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَجُلاً ذَكَرَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ يُخْدَعُ فِي الْبُيُوعِ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِذَا بَايَعْتَ فَقُلْ: لَا خِلَابَةَ**» قَالَ: «فَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا بَايَعَ يَقُولُ: لَا خِلَابَةَ»[١].

الأَمْرُ بِالوَصِيَّةِ

[٨٤] مالكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عبد الله بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ يُوصَى فِيهِ يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ عِنْدَهُ مَكْتُوبَةٌ**»[٢].

مَا جَاءَ فِي الرَّجْمِ

[٨٥] مالكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عبد الله بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ:

---

(١) الموطأ (٢/ ٥٢٧)، وتجريد التمهيد (٥٦١/ ١٧١).
والحديث أخرجه البخاري (٢١٤٢ ـ ٦٩٦٣)، ومسلم (١٥١٦) من طريق مالك به.

(٢) الموطأ (٢/ ٥٢٧)، وتجريد التمهيد (٢٠٠/ ٧٧).
أخرجه البخاري (٢١١٧ ـ ٦٩٦٤) من طريق مالك به.

جَاءَتْ الْيَهُودُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَذَكَرُوا لَهُ أَنَّ رَجُلاً مِنْهُمْ وَامْرَأَةً زَنَيَا فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَا تَجِدُونَ فِي التَّوْرَاةِ فِي شَأْنِ الرَّجْمِ**» فَقَالُوا: نَفْضَحُهُمْ وَيُجْلَدُونَ؛ فَقَالَ عبد الله بْنُ سَلَام: كَذَبْتُمْ؛ إِنَّ فِيهَا الرَّجْمَ؛ فَأَتَوْا بِالتَّوْرَاةِ فَنَشَرُوهَا فَوَضَعَ أَحَدُهُمْ يَدَهُ عَلَى آيَةِ الرَّجْمِ ثُمَّ قَرَأَ مَا قَبْلَهَا وَمَا بَعْدَهَا؛ فَقَالَ لَهُ عبد الله بْنُ سَلَام: ارْفَعْ يَدَكَ فَرَفَعَ يَدَهُ فَإِذَا فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ؛ فَقَالُوا: صَدَقَ يَا مُحَمَّدُ فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ؛ فَأَمَرَ بِهِمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَرُجِمَا.

فَقَالَ عبد الله بْنُ عُمَرَ: فَرَأَيْتُ الرَّجُلَ يَحْنِي عَلَى الْمَرْأَةِ يَقِيهَا الْحِجَارَةَ[1].

قَالَ مالكُ: يَعْنِي: يَحْنِي يُكِبُّ عَلَيْهَا حَتَّى تَقَعَ الْحِجَارَةُ عَلَيْهِ.

مَا يَجِبُ فِيهِ القَطْعُ

[٨٦] مالكُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عبد الله بْنِ عُمَرَ **أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَطَعَ فِي مِجَنٍّ ثَمَنُهُ ثَلَاثَةُ دَرَاهِمَ**[2].

---

(١) الموطأ (٢/ ٥٨٣)، وتجريد التمهيد (٥٨١/ ١٧٥).
والحديث أخرجه البخاري (٢٧٣٨) من طريق مالك به.

(٢) الموطأ (٢/ ٦٢٥)، وتجريد التمهيد (٥٩٢/ ١٧٦).
والحديث أخرجه البخاري (٣٦٣٥ ـ ٦٨٤١) من طريق مالك به.

بَابُ مَا يُنْهَى أَنْ يُنْتَبَذَ فِيهِ

[٨٧] مالكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عبد الله بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ. قَالَ عبد الله بْنُ عُمَرَ: فَأَقْبَلْتُ نَحْوَهُ فَانصَرَفَ قَبْلَ أَنْ أَبْلُغَهُ فَسَأَلْتُ مَاذَا قَالَ: فَقِيلَ لِي: **نَهَى أَنْ يُنْبَذَ فِي الدُّبَّاءِ وَالْمُزَفَّتِ**(١).

تَحْرِيمُ الخَمْرِ

[٨٨] مالكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عبد الله بْنِ عُمَرَ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا ثُمَّ لَمْ يَتُبْ مِنْهَا حُرِمَهَا فِي الْآخِرَةِ**»(٢).

جَامِعُ تَحْرِيمِ الخَمْرِ

[٨٩] مالكٌ عَنْ إِسْحَقَ بْنِ عبد الله بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مالكٌ أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ أَسْقِي أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ وَأَبَا

---

(١) الموطأ (٢/ ٦٣٤)، وتجريد التمهيد (٥٩١/ ١٧٥).
والحديث أخرجه البخاري (٦٧٩٥)، ومسلم (١٦٨٦) من طريق مالك به.

(٢) الموطأ (٢/ ٦٤٣)، وتجريد التمهيد (٦١٣/ ١٨٠). هكذا في نسخة تنوير الحوالك، وهو الصحيح، وفي «الهندية»: مالك عن عبد الله بن عمر، وهو خطأ.
والحديث أخرجه مسلم (١٩٩٧) من طريق مالك به.

طَلْحَةَ الْأَنْصارِيَّ وَأُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ شَرَاباً مِنْ فَضِيخٍ وَتَمْرٍ قَالَ: فَجَاءَهُمْ آتٍ فقَالَ: إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ، فَقَالَ: أَبُو طَلْحَةَ يَا أَنَسُ قُمْ إِلَى هَذِهِ الْجِرَارِ فَاكْسِرْهَا، قَالَ: فَقُمْتُ إِلَى مِهْرَاسٍ لَنَا فَضَرَبْتُهَا بِأَسْفَلِهِ حَتَّى تَكَسَّرَتْ[1].

الدُّعَاءُ لِلْمَدِينَةِ

[٩٠] مالكُ عَنْ إِسْحَقَ بْنِ عبد الله بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مالكٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مِكْيَالِهِمْ وَبَارِكْ لَهُمْ فِي صَاعِهِمْ وَمُدِّهِمْ**»[2].

يَعْنِي: أَهْلَ الْمَدِينَةِ.

مَا جَاءَ فِي سُكْنَى المَدِينَةِ وَالخُرُوجِ مِنْهَا

[٩١] مالكُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عبد الله أَنَّ أَعْرَابِيّاً بَايَعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَى الْإِسْلَام فَأَصَابَ الْأَعْرَابِيَّ وَعْكٌ بِالْمَدِينَةِ فَأَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ أَقِلْنِي بَيْعَتِي؛

---

(١) الموطأ (٢/ ٦٤٥)، وتجريد التمهيد (٥٩٣/ ١٧٦).

والحديث أخرجه البخاري (٥٥٧٥) من طريق مالك به.

(٢) الموطأ (٢/ ٦٤٥)، وتجريد التمهيد (١١/ ١٦).

والحديث أخرجه البخاري (٥٥٨٢ ـ ٧٢٥٣)، ومسلم (١٩٨٠) من طريق مالك به.

فَأَبَى رَسُولُ اللهِ ﷺ، ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ: أَقِلْنِي بَيْعَتِي فَأَبَى؛ ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ: أَقِلْنِي بَيْعَتِي فَأَبَى؛ فَخَرَجَ الْأَعْرَابِيُّ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«إِنَّمَا الْمَدِينَةُ كَالْكِيرِ تَنْفِي خَبَثَهَا وَيَنْصَعُ طِيبُهَا»**(١).

مَا جَاءَ فِي تَحْرِيمِ المَدِينَةِ

[٩٢] مالكٌ عَنْ عَمْرٍو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مالكٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ طَلَعَ لَهُ أُحُدٌ فَقَالَ: **«هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ وَأَنَا أُحَرِّمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا»**(٢).

مَا جَاءَ فِي وَبَاءِ المَدِينَةِ

[٩٣] مالكٌ عَنْ نُعَيْمِ بْنِ عبد الله الْمُجْمِرِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«عَلَى أَنْقَابِ الْمَدِينَةِ مَلَائِكَةٌ لَا يَدْخُلُهَا الطَّاعُونُ وَلَا الدَّجَّالُ»**(٣).

---

(١) الموطأ (٢/ ٦٧٤)، وتجريد التمهيد (١٤/ ١٧).
والحديث أخرجه البخاري (٢١٣٠ ـ ٦٧١٤ ـ ٧٣٣١)، ومسلم (١٣٦٨) من طريق مالك به.

(٢) الموطأ (٢/ ٦٧٥ ـ ٦٧٦)، وتجريد التمهيد (٥١٢/ ١٥٧).
والحديث أخرجه البخاري (٧٢٠٩ ـ ٧٢١١ ـ ٧٣٢٢)، ومسلم (١٣٨٣) من طريق مالك به.

(٣) الموطأ (٢/ ٦٧٨)، وتجريد التمهيد (٣٥٠/ ١١١). =

مَا جَاءَ فِي الْمُهَاجَرَةِ

[٩٤] مالكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مالكٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**لَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللهِ إِخْوَاناً وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يُهَاجِرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ**»(١).

مَا جَاءَ فِي لُبْسِ الثِّيَابِ لِلْجَمَالِ بِهَا

[٩٥] مالكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عبد الله الْأَنْصَارِيِّ أَنَّهُ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ بَنِي أَنْمَارٍ قَالَ: جَابِرٌ فَبَيْنَا أَنَا نَازِلٌ تَحْتَ شَجَرَةٍ إِذَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَقْبَلَ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، هَلُمَّ إِلَى الظِّلِّ. قَالَ: فَنَزَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقُمْتُ إِلَى غِرَارَةٍ لَنَا فَالْتَمَسْتُ فِيهَا شَيْئاً فَوَجَدْتُ فِيهَا جِرْوَ قِثَّاءٍ فَكَسَرْتُهُ، ثُمَّ قَرَّبْتُهُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «**مِنْ أَيْنَ لَكُمْ هَذَا**» قَالَ: فَقُلْتُ: خَرَجْنَا بِهِ يَا رَسُولَ اللهِ مِنْ الْمَدِينَةِ قَالَ جَابِرٌ: وَعِنْدَنَا صَاحِبٌ لَنَا نُجَهِّزُهُ

= والحديث أخرجه البخاري (٣٣٦٧ ـ ٤٠٨٤ ـ ٧٣٣٣) من طريق مالك به.

(١) الموطأ (٢/ ٦٨٠)، وتجريد التمهيد (٦٣٠/ ١٨٥).
والحديث أخرجه البخاري (١٨٨٠ ـ ٥٧٣١ ـ ٧١٣٣)، ومسلم (١٣٧٩) من طريق مالك به.

يَذْهَبُ يَرْعَى ظَهْرَنَا. قَالَ: فَجَهَّزْتُهُ ثُمَّ أَدْبَرَ يَذْهَبُ فِي الظَّهْرِ وَعَلَيْهِ بُرْدَانِ لَهُ قَدْ خَلقَا، قَالَ: فَنَظَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَيْهِ فَقَالَ: «**أَمَا لَهُ ثَوْبَانِ غَيْرُ هَذَيْنِ**» فَقُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ، لَهُ ثَوْبَانِ فِي الْعَيْبَةِ كَسَوْتُهُ إِيَّاهُمَا، قَالَ: «**فَادْعُهُ فَمُرْهُ فَلْيَلْبَسْهُمَا**»، قَالَ: فَدَعَوْتُهُ فَلَبِسَهُمَا، ثُمَّ وَلَّى يَذْهَبُ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَا لَهُ ضَرَبَ اللهُ عُنُقَهُ أَلَيْسَ هَذَا خَيْراً لَهُ**» قَالَ: فَسَمِعَهُ الرَّجُلُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ فِي سَبِيلِ اللهِ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**فِي سَبِيلِ اللهِ**»؛ قَالَ: فَقُتِلَ الرَّجُلُ فِي سَبِيلِ اللهِ[١].

مَا جَاءَ فِي إِسْبَالِ الرَّجُلِ ثَوْبَهُ

[٩٦] مالكٌ عَنْ عبد الله بْنِ دِينَارٍ عَنْ عبد الله بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**الَّذِي يَجُرُّ ثَوْبَهُ خُيَلَاءَ لَا يَنْظُرُ اللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**»[٢].

---

(١) الموطأ (٢/ ٦٩٢)، وتجريد التمهيد (٣٦٩/ ١١٦).
والحديث أخرجه البخاري (٦٠٧٦)، ومسلم (٢٥٥٩) من طريق مالك به.

(٢) الموطأ (٢/ ٦٩٤)، وتجريد التمهيد (٦٩/ ٣٨).
والحديث أخرجه ابن حبان (٥٤١٨)، والبزار (٢٩٦٣ كشف) من طريق مالك به.

[٩٧] مالكُ عَنْ نَافِعٍ وَعبد الله بْنِ دِينَارٍ وَزَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ كُلُّهُمْ يُخْبِرُهُ عَنْ عبد الله بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**لَا يَنْظُرُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى مَنْ يَجُرُّ ثَوْبَهُ خُيَلَاءَ**»(١).

مَا جَاءَ فِي لُبْسِ الثِّيَابِ

[٩٨] مالكُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عبد الله بْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَأَى حُلَّةً سِيَرَاءَ تُبَاعُ عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ لَوْ اشْتَرَيْتَ هَذِهِ الْحُلَّةَ فَلَبِسْتَهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلِلْوَفْدِ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْكَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ**»، ثُمَّ جَاءَ رَسُولَ اللهِ ﷺ مِنْهَا حُلَلٌ فَأَعْطَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ مِنْهَا حُلَّةً فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللهِ أَكَسَوْتَنِيهَا، وَقَدْ قُلْتَ فِي حُلَّةِ عُطَارِدٍ مَا قُلْتَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَمْ أَكْسُكَهَا لِتَلْبَسَهَا**»؛ فَكَسَاهَا عُمَرُ أَخاً لَهُ مُشْرِكاً بِمَكَّةَ(٢).

---

(١) الموطأ (٢/ ٦٩٧)، وتجريد التمهيد (٢١٤/ ٧٩).
والحديث أخرجه.

(٢) الموطأ (٢/ ٦٩٧)، وتجريد التمهيد (٢١٥/ ٧٩).
والحديث أخرجه البخاري (٥٧٨٣)، ومسلم (٢٠٨٥) من طريق مالك به.

مَا جَاءَ فِي صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ

[٩٩] مالكُ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عبد الرحمٰن عَنْ أَنَسِ بْنِ مالكُ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ وَلَا بِالْقَصِيرِ وَلَيْسَ بِالْأَبْيَضِ الْأَمْهَقِ وَلَا بِالْآدَمِ وَلَا بِالْجَعْدِ الْقَطَطِ وَلَا بِالسَّبِطِ بَعَثَهُ اللهُ عَلَى رَأْسِ أَرْبَعِينَ سَنَةً فَأَقَامَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ وَتَوَفَّاهُ اللهُ ﷻ عَلَى رَأْسِ سِتِّينَ سَنَةً وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ عِشْرُونَ شَعْرَةً بَيْضَاءَ ﷺ(١).

مَا جَاءَ فِي صِفَةِ عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ عليه السلام وَصِفَةِ الدَّجَّالِ

[١٠٠] مالكُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عبد الله بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**أَرَانِي اللَّيْلَةَ عِنْدَ الْكَعْبَةِ فَرَأَيْتُ رَجُلاً آدَمَ كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَاءٍ مِنْ أُدْمِ الرِّجَالِ لَهُ لِمَّةٌ كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَاءٍ مِنْ اللِّمَمِ قَدْ رَجَّلَهَا فَهِيَ تَقْطُرُ مَاءً مُتَّكِئاً عَلَى رَجُلَيْنِ أَوْ عَلَى عَوَاتِقِ رَجُلَيْنِ يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ، فَسَأَلْتُ مَنْ هَذَا؟ قِيلَ:**

---

(١) الموطأ (٢/ ٦٩٩)، وتجريد التمهيد (٥٨٤/ ١٧٤).

والحديث أخرجه البخاري (٨٨٦ ـ ٢٦١٢)، ومسلم (٢٠٦٨) من طريق مالك به.

هَذَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ، ثُمَّ إِذَا أَنَا بِرَجُلٍ جَعْدٍ قَطَطٍ أَعْوَرِ الْعَيْنِ الْيُمْنَى كَأَنَّهَا عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ، فَسَأَلْتُ مَنْ هَذَا؟ فَقِيلَ لِي: هَذَا الْمَسِيحُ الدَّجَّالُ»[1].

النَّهْيُ عَنِ الأَكْلِ بِالشِّمَالِ

[١٠١] مالكٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عبد الله السّلَمِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَأْكُلَ الرَّجُلُ بِشِمَالِهِ، أَوْ يَمْشِيَ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ، وَأَنْ يَشْتَمِلَ الصَّمَّاءَ، وَأَنْ يَحْتَبِيَ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ كَاشِفاً عَنْ فَرْجِهِ[2].

السُّنَّةُ فِي الشَّرَابِ وَمُنَاوَلَتِهِ عَنِ اليَمِينِ

[١٠٢] مالكٌ عَن ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مالكٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أُتِيَ بِلَبَنٍ قَدْ شِيبَ بِمَاءٍ مِن الْبِئْرِ وَعَنْ يَمِينِهِ أَعْرَابِيٌّ وَعَنْ يَسَارِهِ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ فَشَرِبَ ثُمَّ أَعْطَى

---

(١) الموطأ (٢/ ٧٠١)، وتجريد التمهيد (٥٦/ ٣٤).
والحديث أخرجه البخاري (٣٥٤٨ ـ ٥٩٠٠)، ومسلم (٢٣٤٧) من طريق مالك به.

(٢) الموطأ (٢/ ٧٠٢)، وتجريد التمهيد (٥٧٩/ ١٧٤).
والحديث أخرجه البخاري (٥٩٠٢ ـ ٦٩٩٩)، ومسلم (١٦٩) من طريق مالك به.

الْأَعْرَابِيَّ، وَقَالَ: «الْأَيْمَنَ فَالْأَيْمَنَ»[1].

[١٠٣] مالكُ عَنْ أَبِي حَازِمِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أُتِيَ بِشَرَابٍ فَشَرِبَ مِنْهُ، وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ وَعَنْ يَسَارِهِ الْأَشْيَاخُ فَقَالَ لِلْغُلَامِ: «**أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ هَؤُلَاءِ**»؛ فَقَالَ الْغُلَامُ: لَا وَاللهِ يَا رَسُولَ اللهِ، لَا أُوثِرُ بِنَصِيبِي مِنْكَ أَحَداً؛ قَالَ: فَتَلَّهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي يَدِهِ[2].

جَامِعٌ فِي الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ

[١٠٤] مالكُ عَنْ إِسْحَقَ بْنِ عبد الله بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مالكُ يَقُولُ: قَالَ أَبُو طَلْحَةَ لِأُمِّ سُلَيْمٍ: لَقَدْ سَمِعْتُ صَوْتَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ضَعِيفاً أَعْرِفُ فِيهِ الْجُوعَ؛ فَهَلْ عِنْدَكِ مِنْ شَيْءٍ؟ فَقَالَتْ: نَعَمْ، فَأَخْرَجَتْ أَقْرَاصاً مِنْ شَعِيرٍ، ثُمَّ أَخَذَتْ خِمَاراً لَهَا فَلَفَّتْ الْخُبْزَ بِبَعْضِهِ، ثُمَّ دَسَّتْهُ تَحتَ يَدِي وَرَدَّتْنِي بِبَعْضِهِ، ثُمَّ أَرْسَلَتْنِي إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ.

قَالَ: فَذَهَبْتُ بِهِ فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ جَالِساً فِي

---

(١) الموطأ (٢/ ٧٠٣)، وتجريد التمهيد (٥٠٦/ ١٥٥).
والحديث أخرجه مسلم (٢٠٩٩) من طريق مالك به.
(٢) الموطأ (٢/ ٧٠٦)، وتجريد التمهيد (٣٧١/ ١١٧).
والحديث أخرجه البخاري (٥٦١٩)، ومسلم (٢٠٢٩) من طريق مالك به.

الْمَسْجِدِ وَمَعَهُ النَّاسُ؛ فَقُمْتُ عَلَيْهِمْ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**آرْسَلَكَ أَبُو طَلْحَةَ؟**» قَالَ: فَقُلْتُ: نَعَمْ؛ قَالَ: «**لِلطَّعَامِ؟**» فَقُلْتُ: نَعَمْ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِمَنْ مَعَهُ: «**قُومُوا**» قَالَ: فَانْطَلَقَ وَانْطَلَقْتُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ حَتَّى جِئْتُ أَبَا طَلْحَةَ فَأَخْبَرْتُهُ؛ فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا أُمَّ سُلَيْم قَدْ جَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالنَّاسِ، وَلَيْسَ عِنْدَنَا مِن الطَّعَامِ مَا نُطْعِمُهُمْ؛ فَقَالَتْ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ؛ قَالَ: فَانْطَلَقَ أَبُو طَلْحَةَ حَتَّى لَقِيَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَبُو طَلْحَةَ مَعَهُ حَتَّى دَخَلَا؛ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**هَلُمِّي يَا أُمَّ سُلَيْم مَا عِنْدَكِ**»، فَأَتَتْ بِذَلِكَ الْخُبْزِ فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَفُتَّ، وَعَصَرَتْ عَلَيْهِ أُمُّ سُلَيْم عُكَّةً لَهَا فَآدَمَتْهُ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَقُولَ، ثُمَّ قَالَ: «**ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ بِالدُّخُولِ**» فَأَذِنَ لَهُمْ فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا، ثُمَّ قَالَ: «**ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ**» فَأَذِنَ لَهُمْ فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا، ثُمَّ قَالَ: «**ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ**» فَأَذِنَ لَهُمْ فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا، ثُمَّ قَالَ: «**ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ**» فَأَذِنَ لَهُمْ فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا ثُمَّ قَالَ: «**ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ**» حَتَّى أَكَلَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ وَشَبِعُوا وَالْقَوْمُ سَبْعُونَ رَجُلاً أَوْ ثَمَانُونَ رَجُلاً[1].

---

(١) الموطأ (٢/ ٧٠٦)، وتجريد التمهيد (١٣٧/ ٦١).

والحديث أخرجه البخاري (٢٤٥١ ـ ٢٦٠٢ ـ ٢٦٠٥ ـ ٥٦٢٠)، ومسلم (٢٠٣٠) من طريق مالك به.

[١٠٥] مالكُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عبد الله أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**أَغْلِقُوا الْبَابَ وَأَوْكُوا السِّقَاءَ وَأَكْفِئُوا الْإِنَاءَ أَوْ خَمِّرُوا الْإِنَاءَ وَأَطْفِئُوا الْمِصْبَاحَ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَفْتَحُ غَلَقاً وَلَا يَحُلُّ وِكَاءً وَلَا يَكْشِفُ إِنَاءً وَإِنَّ الْفُوَيْسِقَةَ تُضْرِمُ عَلَى النَّاسِ بَيْتَهُمْ**»[(١)].

[١٠٦] مالكُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْكَعْبِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْراً أَوْ لِيَصْمُتْ وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ جَائِزَتُهُ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ وَضِيَافَتُهُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ فَمَا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ، وَلَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَثْوِيَ عِنْدَهُ حَتَّى يُحْرِجَهُ**»[(٢)].

[١٠٧] مالكُ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عبد الله أَنَّهُ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَعْثاً قِبَلَ السَّاحِلِ فَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ أَبَا

---

(١) الموطأ (٢/٧٠٧)، وتجريد التمهيد (١٣٧/ ٦١).

والحديث أخرجه البخاري (٣٥٧٨ ـ ٥٣٨١ ـ ٦٦٨٨)، ومسلم (٢٠٤٠) من طريق مالك به.

(٢) الموطأ (٢/٧٠٨)، وتجريد التمهيد (٥٠٧/١٥٦).

والحديث أخرجه مسلم (٢٠١٢) من طريق مالك به.

عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ وَهُمْ ثَلَاثُ مِائَةٍ قَالَ: وَأَنَا فِيهِمْ. قَالَ: فَخَرَجْنَا حَتَّى إِذَا كُنَّا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ فَنِيَ الزَّادُ فَأَمَرَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِأَزْوَادِ ذَلِكَ الْجَيْشِ فَجُمِعَ ذَلِكَ كُلُّهُ، فَكَانَ مِزْوَدَيْ تَمْرٍ قَالَ: فَكَانَ يُقَوِّتُنَاهُ كُلَّ يَوْمٍ قَلِيلاً قَلِيلاً حَتَّى فَنِيَ وَلَمْ تُصِبْنَا إِلَّا تَمْرَةٌ تَمْرَةٌ، فَقُلْتُ: وَمَا تُغْنِي تَمْرَةٌ، فَقَالَ: لَقَدْ وَجَدْنَا فَقْدَهَا حَيْثُ فَنِيَتْ. قَالَ: ثُمَّ انْتَهَيْنَا إِلَى الْبَحْرِ فَإِذَا حُوتٌ مِثْلُ الظَّرِبِ فَأَكَلَ مِنْهُ ذَلِكَ الْجَيْشُ ثَمَانِيَ عَشْرَةَ لَيْلَةً، ثُمَّ أَمَرَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِضِلْعَيْنِ مِنْ أَضْلَاعِهِ فَنُصِبَا، ثُمَّ أَمَرَ بِرَاحِلَةٍ فَرُحِلَتْ، ثُمَّ مَرَّتْ تَحْتَهُمَا وَلَمْ تُصِبْهُمَا(١).

مَا جَاءَ فِي لُبْسِ الخَاتَمِ

[١٠٨] مالكُ عَنْ عبد الله بْنِ دِينَارٍ عَنْ عبد الله بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَلْبَسُ خَاتَماً مِنْ ذَهَبٍ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَنَبَذَهُ، وَقَالَ: **«لَا أَلْبَسُهُ أَبَداً»** قَالَ: فَنَبَذَ النَّاسُ خَوَاتِمَهُمْ(٢).

---

(١) الموطأ (٢/٧٠٨)، وتجريد التمهيد (١٢٦/٥٧).

والحديث أخرجه البخاري (٦١٣٥) من طريق مالك به.

(٢) الموطأ (٢/٧٠٩)، وتجريد التمهيد (٦٩٤/٢٠٢).

والحديث أخرجه البخاري (٢٤٨٣، ٤٣٦٠) من طريق مالك به.

مَا جَاءَ فِي الرُّؤْيَا

[١٠٩] مالكُ عَنْ إِسْحَقَ بْنِ عبد الله بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مالكٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**الرُّؤْيَا الْحَسَنَةُ مِنْ الرَّجُلِ الصَّالِحِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءاً مِنَ النُّبُوَّةِ**»[١].

مَا جَاءَ فِي السَّلَامِ عَلَى اليَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ

[١١٠] مالكُ عَنْ عبد الله بْنِ دِينَارٍ عَنْ عبد الله بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ الْيَهُودَ إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَحَدُهُمْ فَإِنَّمَا يَقُولُ: السَّامُ عَلَيْكُمْ، فَقُلْ: عَلَيْكَ**»[٢].

مَا جَاءَ فِي أَكْلِ الضَّبِّ

[١١١] مالكُ عَنْ عبد الله بْنِ دِينَارٍ عَنْ عبد الله بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَجُلاً نَادَى رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ مَا تَرَى فِي الضَّبِّ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَسْتُ بِآكِلِهِ وَلَا بِمُحَرِّمِهِ**»[٣].

---

(١) الموطأ (٢/ ٧١٣)، وتجريد التمهيد (٢١٣/ ٧٩).
والحديث أخرجه البخاري (٥٨٦٧) من طريق مالك به.
(٢) الموطأ (٢/ ٧٢٨)، وتجريد التمهيد (١٥/ ١٧).
والحديث أخرجه البخاري (٦٩٨٣) من طريق مالك به.
(٣) الموطأ (٢/ ٧٣١)، وتجريد التمهيد (١٢١/ ٧٩). =

مَا جَاءَ فِي أَمْرِ الكَلْبِ

[١١٢] مالكُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عبد الله بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ اقْتَنَى كَلْباً إِلَّا كَلْباً ضَارِياً أَوْ كَلْبَ مَاشِيَةٍ نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانِ**»[(١)].

[١١٣] مالكُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عبد الله بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ[(٢)].

مَا جَاءَ فِي أَمْرِ الغَنَمِ

[١١٤] مالكُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**لَا يَحْتَلِبَنَّ أَحَدٌ مَاشِيَةَ أَحَدٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ تُؤْتَى مَشْرُبَتُهُ فَتُكْسَرَ خِزَانَتُهُ فَيُنْتَقَلَ طَعَامُهُ وَإِنَّمَا تَخْزُنُ**

= والحديث أخرجه البخاري (٦٢٥٧ ـ ٦٩٢٨) من طريق مالك به.

(١) الموطأ (٢/ ٧٣٨)، وتجريد التمهيد (٢٠٨/ ٧٨).

والحديث أخرجه الترمذي (١٧٩٠) والنسائي (٤٣١٤ ـ ٤٣١٥) من طريق مالك به.

(٢) الموطأ (٢/ ٧٣٨)، وتجريد التمهيد (٥٨١/ ١٧٤).

والحديث أخرجه البخاري (٥٤٨٢)، ومسلم (١٥٧٤) من طريق مالك به.

لَهُمْ ضُرُوعُ مَوَاشِيهِمْ أَطْعِمَاتِهِمْ فَلَا يَحْتَلِبَنَّ أَحَدٌ مَاشِيَةَ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِهِ»[1].

مَا يُتَّقَى مِنَ الشُّؤْمِ

[١١٥] مالكُ عَنْ أَبِي حَازِمِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِنْ كَانَ فَفِي الْفَرَسِ وَالْمَرْأَةِ وَالْمَسْكَنِ؛ يَعْنِي: الشُّؤْمَ**»[2].

مَا جَاءَ فِي الحِجَامَةِ وَإِجَارَةِ الحَجَّامِ

[١١٦] مالكُ عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مالكٍ أَنَّهُ قَالَ: **احْتَجَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَجَمَهُ أَبُو طَيْبَةَ فَأَمَرَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِصَاعٍ مِنْ تَمْرٍ، وَأَمَرَ أَهْلَهُ أَنْ يُخَفِّفُوا عَنْهُ مِنْ خَرَاجِهِ**[3].

---

(١) الموطأ (٢/ ٧٣٨)، وتجريد التمهيد (٥٨٢/ ١٧٤).
والحديث أخرجه البخاري (٣٣٢٣)، ومسلم (١٥٧٠) من طريق مالك به.

(٢) الموطأ (٢/ ٧٤٠)، وتجريد التمهيد (٥٨٠/ ١٧٤).
والحديث أخرجه البخاري (٢٤٣٥)، ومسلم (١٧٢٦) من طريق مالك به.

(٣) الموطأ (٢/ ٧٤٠)، وتجريد التمهيد (١٣٣/ ٦٠).
والحديث أخرجه البخاري (٢٨٥٩ ـ ٥٠٩٥)، ومسلم (٢٢٢٦) من طريق مالك به.

مَا جَاءَ فِي المَشْرِقِ

[١١٧] مالكٌ عَنْ عبد الله بْنِ دِينَارٍ عَنْ عبد الله بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُشِيرُ إِلَى الْمَشْرِقِ وَيَقُولُ: «**هَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَاهُنَا؛ إِنَّ الْفِتْنَةَ هَاهُنَا مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ**»[١].

مَا جَاءَ فِي قَتْلِ الحَيَّاتِ

[١١٨] مالكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِي لُبَابَةَ **أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنْ قَتْلِ الْحَيَّاتِ الَّتِي فِي الْبُيُوتِ**[٢].

مَا جَاءَ فِي الوِحْدَةِ فِي السَّفَرِ للنِّسَاءِ وَالرِّجَالِ

[١١٩] مالكٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ تُسَافِرُ مَسِيرَةَ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ مِنْهَا**»[٣].

---

(١) الموطأ (٢/ ٧٤٢)، وتجريد التمهيد (٤٣/ ٢٧ ـ ١).
أخرجه البخاري (٢١٠٢ ـ ٢٢١٠) من طريق مالك به.

(٢) الموطأ (٢/ ٧٤٣)، وتجريد التمهيد (٢٠١/ ٧٧).
والحديث أخرجه البخاري (٣٢٧٩) من طريق مالك به.

(٣) الموطأ (٢/ ٧٤٣)، وتجريد التمهيد (٦١٥/ ١٨١).
والحديث أخرجه أبو داود (٥٢٥٣) من طريق مالك به.

مَا جَاءَ فِي المَمْلُوكِ

[١٢٠] مـالـكُ عَـنْ نَـافِـعٍ عَـنْ عـبـد الله بْـنِ عُـمَـرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**الْعَبْدُ إِذَا نَصَحَ لِسَيِّدِهِ وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ اللهِ فَلَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ**»(١).

مَا جَاءَ فِي البَيْعَةِ

[١٢١] مالكُ عَنْ عبد الله بْنِ دِينَارٍ أَنَّ عبد الله بْنَ عُمَرَ قَالَ: كُنَّا إِذَا بَايَعْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ. يَقُولُ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**فِيمَا اسْتَطَعْتُمْ**»(٢).

[١٢٢] مالكُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ أُمَيْمَةَ بِنْتِ رُقَيْقَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي نِسْوَةٍ بَايَعْنَهُ عَلَى الْإِسْلَام فَقُلْنَ: يَا رَسُولَ اللهِ، نُبَايِعُكَ عَلَى أَنْ لَا نُشْرِكَ بِاللهِ شَيْئاً وَلَا نَسْرِقَ وَلَا نَزْنِيَ، وَلَا نَقْتُلَ أَوْلَادَنَا، وَلَا نَأْتِيَ بِبُهْتَانٍ نَفْتَرِيهِ بَيْنَ أَيْدِينَا وَأَرْجُلِنَا، وَلَا نَعْصِيَكَ فِي مَعْرُوفٍ؛ فَقَالَ

---

(١) الموطأ (٢/ ٧٤٦)، وتجريد التمهيد (١٢٧/ ٥٨).

والحديث أخرجه الشافعي في «المسند» (٨٢٤)، وابن حبان (٢٧٢٥)، وغيرهما من طريق مالك به.

(٢) الموطأ (٢/ ٧٤٧)، وتجريد التمهيد (٥٨٣/ ١٧٤).

والحديث أخرجه البخاري (٢٥٤٦)، ومسلم (١٦٦٤) من طريق مالك به.

رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**فِيمَا اسْتَطَعْتُنَّ وَأَطَقْتُنَّ**»؛ قَالَتْ: فَقُلْنَ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَرْحَمُ بِنَا مِنْ أَنْفُسِنَا؛ هَلُمَّ نُبَايِعْكَ يَا رَسُولَ اللهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنِّي لَا أُصَافِحُ النِّسَاءَ إِنَّمَا قَوْلِي لِمِائَةِ امْرَأَةٍ كَقَوْلِي لِامْرَأَةٍ وَاحِدَةٍ أَوْ مِثْلِ قَوْلِي لِامْرَأَةٍ وَاحِدَةٍ**»[1].

مَا يُكْرَهُ مِنَ الكَلَامِ

[١٢٣] مالكُ عَنْ عبد الله بْنِ دِينَارٍ عَنْ عبد الله بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ قَالَ لِأَخِيهِ كَافِرٌ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا**»[2].

مَا يُكْرَهُ مِنَ الكَلَامِ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللهِ

[١٢٤] مالكُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عبد الله بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: قَدِمَ رَجُلَانِ مِنْ الْمَشْرِقِ فَخَطَبَا فَعَجِبَ النَّاسُ لِبَيَانِهِمَا فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ مِنْ الْبَيَانِ لَسِحْراً**، أَوْ قَالَ: **إِنَّ بَعْضَ الْبَيَانِ لَسِحْرٌ**»[3].

---

(١) الموطأ (٢/ ٧٤٩)، وتجريد التمهيد (١٩٨/ ٧٧).
والحديث أخرجه البخاري (٧٢٠٢) من طريق مالك به.

(٢) الموطأ (٢/ ٧٤٩)، وتجريد التمهيد (٥١٣/ ١٥٨).
والحديث أخرجه أحمد (٢٦٤٦٨)، وغيره من طريق مالك به.

(٣) الموطأ (٢/ ٧٥١)، وتجريد التمهيد (٥١٣/ ١٥٨).
والحديث أخرجه البخاري (٦١٠٤) من طريق مالك به.

مَا جَاءَ فِي مُنَاجَاةِ اثْنَيْنِ دُونَ وَاحِدٍ

[١٢٥] مالكُ عَنْ عبد الله بْنِ دِينَارٍ قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَعبد الله بْنُ عُمَرَ عِنْدَ دَارِ خَالِدِ بْنِ عُقْبَةَ الَّتِي بِالسُّوقِ فَجَاءَ رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يُنَاجِيَهُ وَلَيْسَ مَعَ عبد الله بْنِ عُمَرَ أَحَدٌ غَيْرِي وَغَيْرُ الرَّجُلِ الَّذِي يُرِيدُ أَنْ يُنَاجِيَهُ، فَدَعَا عبد الله بْنُ عُمَرَ رَجُلاً آخَرَ حَتَّى كُنَّا أَرْبَعَةً، فَقَالَ لِي وَلِلرَّجُلِ الَّذِي دَعَاهُ: اسْتَأْخِرَا شَيْئاً فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**لَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ وَاحِدٍ**»[1].

[١٢٦] مالكُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عبد الله بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا كَانَ ثَلَاثَةٌ فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ وَاحِدٍ**»[2].

---

(١) الموطأ (٢/ ٧٥٢ ـ ٧٥٣)، وتجريد التمهيد (١٠٨/ ٥١). هكذا في نسخة تنوير الحوالك موصولاً، وفي «الهندية» مرسلاً، قال ابن عبد البر: «رواه يحيى مرسلاً، ولا أظنه أرسله غيره، وقد وصله جميع رواة الموطأ غير يحيى، وهو الصواب».
والحديث أخرجه البخاري (٥٧٦٧) من طريق مالك به.

(٢) الموطأ (٢/ ٧٥٤)، وتجريد التمهيد (٢١٧/ ٧٩).
والحديث أخرجه ابن ماجه (٣٧٧٦)، وابن حبان (٥٨٠، ٥٨١)، وأحمد (٤٥٥٠) من طرق أخرى عن عبد الله بن دينار به، وأخرجه البخاري (٦٢٨٨)، ومسلم (٢١٨٣) من رواية مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنه.

مَا جَاءَ فِي التَّرْغِيبِ فِي الصَّدَقَةِ

[١٢٧] مالكُ عَنْ إِسْحَقَ بْنِ عبد الله بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مالكٍ يَقُولُ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ أَنْصَارِيٍّ بِالْمَدِينَةِ مَالاً مِنْ نَخْلٍ، وَكَانَ أَحَبَّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُحَاءَ وَكَانَتْ مُسْتَقْبِلَةَ الْمَسْجِدِ وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ. قَالَ: أَنَسٌ فَلَمَّا أُنْزِلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿لَن تَنَالُوا۟ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا۟ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾؛ قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ: ﴿لَن تَنَالُوا۟ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا۟ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾، وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُحَاءَ، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ أَرْجُو بِرَّهَا وَذُخْرَهَا عِنْدَ اللهِ فَضَعْهَا يَا رَسُولَ اللهِ حَيْثُ شِئْتَ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**بَخْ ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ فِيهِ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ**»، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللهِ؛ فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ[1].

مَا جَاءَ فِي التَّعَفُّفِ فِي المَسْأَلَةِ

[١٢٨] مالكُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عبد الله بْنِ عُمَرَ أَنَّ

---

(١) الموطأ (٢/ ٧٥٥)، وتجريد التمهيد (٦٠٣/ ١٧٨).
والحديث أخرجه البخاري (٦٢٨٨)، ومسلم (٢١٨٣) من طريق مالك به.

رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ وَهُوَ يَذْكُرُ الصَّدَقَةَ وَالتَّعَفُّفَ عَنِ الْمَسْأَلَةِ: «**الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِن الْيَدِ السُّفْلَى وَالْيَدُ الْعُلْيَا هِيَ الْمُنْفِقَةُ وَالسُّفْلَى هِيَ السَّائِلَةُ**»[1].

تنبيه:

إلى هنا انتهى ـ حسب إحصائي ـ ما في «الموطأ» (رواية يحيى الليثي) من الثنائيات، والثنائيات الآتية (من رقم ١٢٩ إلى رقم ١٤٤) منتقاة من الزيادات التي لم تقع في «الموطأ» عند يحيى، وهي موجودة عند غيره في «الموطأ»؛ كما بيَّنها بالتفصيل الحافظ ابن عبد البر في«التمهيد» و«تجريده».

وترجيحاً لما اختاره ابن عبد البر أذكر هذه الأحاديث على حدة على ترتيبه في «تجريد التمهيد»، ولكن التبويب مني.

كما أن الأحاديث: (١٤٥ و١٤٦ و١٤٧ و١٤٨) مأخوذة من «موطأ الإمام محمد بن الحسن الشيباني»، فإنه أيضاً في أصله «موطأ الإمام مالك» برواية الإمام محمد، كذا قال عدة من أهل العلم.

---

(١) الموطأ (٢/ ٧٦٠ ـ ٧٦١)، وتجريد التمهيد (٨/ ١٤).
والحديث أخرجه البخاري (١٤٦١)، ومسلم (٩٩٨) من طريق مالك به.

مَا جَاءَ فِي حِلْمِ النَّبِيِّ ﷺ وَحُسْنِ خُلُقِهِ

[١٢٩] مالكُ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بن أبي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مالكُ رضي الله عنه قَالَ: **كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ نَجْرَانِيٌّ غَلِيظُ الْحَاشِيَةِ فَأَدْرَكَهُ أَعْرَابِيٌّ؛ فَجَبَذَ بِرِدَائِهِ جَبْذاً شَدِيداً حَتّى نَظَرْتُ إِلَى صَفْحَةِ عُنُقِ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَدْ أَثَّرَتْ بِهِ حَاشِيَةُ الْبُرْدِ مِنْ شِدَّةِ جَبذَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: يا محمد مُرْ لِي مِنْ مَالِ اللهِ الَّذِي عِنْدَكَ؛ قال: فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ؛ فَضَحِكَ ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِعَطَاءٍ**(١).

مَا جَاءَ فِي الْقُنُوتِ فِي الصُّبْحِ

[١٣٠] مالكُ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مالكُ رضي الله عنه قَالَ: دَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى الَّذِينَ قَتَلُوا أَصْحَابَ بِئْرِ مَعُونَةَ ثَلَاثِينَ صَبَاحاً؛ يَدْعُو عَلَى رِعْلٍ وَذَكْوَانَ وَعُصَيَّةَ عَصَتِ اللهَ وَرَسُولَهُ. قَالَ أَنَسٌ: أَنْزَلَ اللهُ فِي الَّذِينَ قُتِلُوا بِبِئْرِ مَعُونَةَ قُرْآناً قَرَأْنَاهُ، ثُمَّ نُسِخَ بَعْدُ: «**بَلِّغُوا قَوْمَنَا أَنْ قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِيَ عَنَّا وَرَضِينَا عَنْهُ**»(٢).

---

(١) الموطأ (٢/ ٧٦٢)، وتجريد التمهيد (٦٠٥/ ١٧٨).

والحديث أخرجه البخاري (١٤٢٩)، ومسلم (١٠٣٣) من طريق مالك به.

(٢) جاء في تجريد التمهيد (ص٢٦٠): أن هذا الحديث في الموطأ =

مَا جَاءَ فِي حُبِّ اللهِ وَرَسُولِهِ

[١٣١] مالكُ عنْ إسْحَاقَ بْنِ عبد اللهِ بْنِ أبي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسٍ أنّ أعرابياً أَدْرَكَ النّبيَّ ﷺ فقال: «**مَتَى السَّاعَة؟**» قال: «**مَا أَعْدَدْتَ لَهَا؟**». فقال: لا شيء والله يا رسول الله؛ إنّي لَقَلِيلُ الصّلاةِ قَلِيلُ الصِّيامِ إلّا أنّي أُحِبُّ اللهَ ورسولَهُ، فقال رسولُ الله ﷺ: «**فَإِنَّكَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ**»[١].

= عند ابن بكير وسليمان بن برد ومعن بن عيسي ومصعب الزبيري ولأبي المصعب، وليس هو عند يحيى بن يحيى ولا عند ابن وهب ولا عند ابن القاسم ولا ابن عفير.

والحديث أخرجه البخاري (٣١٤٩ ـ ٥٨٠٩ ـ ٦٠٨٨)، ومسلم (١٠٥٧) من طريق مالك به.

(١) جاء في تجريد التمهيد (ص٢٦٠): أن هذا الحديث في الموطأ عند معن بن عيسي ومصعب الزبيري وأبي المصعب الزهري وابن بكير وابن برد ومحمد بن المبارك الصوري، وليس هو عند يحيى بن يحيى ولا ابن وهب ولا ابن القاسم ولا ابن عفير ولا القعنبي في الموطأ.

والحديث أخرجه البخاري (٢٨١٤ ـ ٤٠٩٥)، ومسلم (٦٧٧) من طريق مالك به.

جاء في تجريد التمهيد (ص٢٦٠): أن هذا الحديث في الموطأ؛ عند ابن بكير وسليمان بن برد ومعن بن عيسي ومصعب الزبيري ولأبي المصعب، وليس هو عند يحيى بن يحيى ولا عند ابن وهب ولا عند ابن القاسم ولا ابن عفير. =

مَا جَاءَ فِيمَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلَاحَ

[١٣٢] مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «**مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السّلاحَ فَلَيْسَ مِنّا**»[(١)][(٢)].

= والحديث أخرجه البخاري (٣١٤٩ ـ ٥٨٠٩ ـ ٦٠٨٨)، ومسلم (١٠٥٧) من طريق مالك به. جاء في تجريد التمهيد (ص٢٦٠): أن هذا الحديث في الموطأ عند معن بن عيسي ومصعب الزبيري وأبي المصعب الزهري وابن بكير وابن برد ومحمد بن المبارك الصوري، وليس هو عند يحيى بن يحيى ولا ابن وهب ولا ابن القاسم ولا ابن عفير ولا القعنبي في الموطأ.
والحديث أخرجه البخاري (٢٨١٤ ـ ٤٠٩٥)، ومسلم (٦٧٧) من طريق مالك به.

(١) جاء في تجريد التمهيد (ص٢٦١): أن هذا في الموطأ عند معن بن عيسي وابن برد وليس في الموطأ عند غيرهما، وقد رَوَى هذا الحديثَ والذي قبله جماعةٌ عن مالك في غير الموطأ من رواة الموطأ وغيرهم.
والحديث أخرجه مسلم (٢٦٣٩) من طريق مالك به.

(٢) جاء في تجريد التمهيد (ص٢٦٥): أن هذا الحديث في الموطأ عند ابن وهب وابن بكير، وهو عند القعنبي في الزيادات خارج الموطأ، وليس عند يحيى بن يحيى ولا عند ابن القاسم ولا أبي المصعب.
والحديث أخرجه البخاري (٧٠٧٠)، ومسلم (٩٨) من طريق مالك به.

مَا جَاءَ فِي الخَمْرِ

[١٣٣] مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «**كُلّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ وَكُلّ خَمْرٍ حَرَامٌ**»[١].

مَا جَاءَ فِي مِعَى الكَافِرِ

[١٣٤] مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «**المؤمِنُ يَأْكُلُ في مِعىً وَاحِدٍ، والكافِرُ يَأْكُلُ في سَبْعَةِ أَمْعَاءَ**»[٢].

مَا جَاءَ فِي الحُمَّى وَعِلَاجِهَا

[١٣٥] مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن

---

(١) قلت: هو في رواية الإمام محمد أيضاً في موطئه (ص٣٨٤، باب الدعاء).

(٢) قال في التمهيد (١٥/ ٢٩٥): «وهذا الحديث موقوف في الموطأ على ابن عمر لم يختلف فيه الرواة عن مالك إلا عبد الملك بن الماجشون، فإنه رواه عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ أنه قال: «**كل مسكر خمر، وكل مسكر حرام**» فرفعه، وقد رُوي مرفوعاً من حديث نافع من نقل الثقات الحفاظ الأثبات، ولا يقال مثله من جهة الرأي، وما أعلم أحداً من أصحاب نافع أوقفه غير مالك، والله أعلم».

والحديث أخرجه النسائي (٥٦٩٩) من طريق مالك به.

رسول الله ﷺ قال: «**الحُمّى مِن فَيْحِ جَهَنَّمَ فَأَطْفِئُوهَا بِالمَاءِ**»[1].

مَا جَاءَ فِي حَبْسِ الحَيَوَانِ

[١٣٦] مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «**عُذِّبتِ امرأة في هرّة رَبَطَتْها حتى ماتتْ جُوعاً، فدخلتِ النّارَ فيها**» قال: «**فيقال لها والله أعلم: لا أنتِ أطعَمْتِها ولا أنت سقيْتِها حين حَبَسْتِها، ولا أنتِ أرْسَلْتِها فأَكَلَتْ مِن خَشَاشِ الأَرْضِ حتى ماتت جوعاً**»[2].

---

(١) ذكر ابن عبد البر في التجريد (ص٢٦٦): أنه في الموطأ عند ابن وهب وابن بكير وابن عفير، وليس عند ابن القاسم ولا القعنبي ولا معن بن عيسي ولا أبي المصعب ولا يحيى، وعند جميعهم لهذا الحديث في الموطأ إسنادان غير هذا، أحدهما: عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة، والثاني: عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة.

والحديث أخرجه البخاري (٥٣٩٤ ـ تعليقاً) من طريق مالك به.

(٢) جاء في تجريد التمهيد (ص٢٦٦): أن هذا الحديث عند ابن وهب وابن القاسم وابن عفير في الموطأ، وليس عند غيرهم.

والحديث أخرجه البخاري (٥٧٢٣)، ومسلم (٢٢٠٩) من طريق مالك به.

مَا جَاءَ فِي كِرَاءِ المَزَارِعِ

[١٣٧] مالك عن نافع أنه سمع رافع بن خديج يحدث عبد الله بن عمر أنّ رسول الله ﷺ نَهى عن كِراءِ المَزَارِعِ[١].

مَا جَاءَ فِي مَثَلِ المُسْلِمِ وَالحَيَاءِ فِي العِلْمِ

[١٣٨] مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر أنّ رسول الله ﷺ قال: «**إِنَّ مِن الشَّجَرِ شَجَرَةً لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا وَإِنّها مَثَلُ الرّجُلِ الْمُسْلِمِ؛ فحَدِّثُونِي مَا هِيَ؟**» قال عبد الله بن عمر: فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبَوادِي وَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ؛ فَاسْتَحْيَيْتُ أنْ أقولها؛ فَقَالُوا: حدِّثْنا يَا رَسُولَ اللهِ مَا هِيَ؟ قَالَ: «**هِيَ النَّخْلَةُ**» قَالَ عَبْدُ اللهِ بن عمر: فَحَدَّثْتُ عمر بالذي وَقَعَ فِي نَفْسِي؛ فَقَالَ عمرُ: لَأَنْ تَكُونَ قُلْتَهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا»[٢].

---

(١) جاء في تجريد التمهيد (ص٢٦٧): أن هذا الحديث في الموطأ عند معن وحده، وهو في الموطأ عند ابن بكير وسليمان بن برد عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة، وليس عند غير هؤلاء بواحد من هذين الإسنادين ولا بغيرهما.
والحديث أخرجه البخاري (٢٣٦٥) من طريق مالك به.

(٢) جاء في تجريد التمهيد (ص٢٦٨): أن هذا الحديث عند ابن عفير وحده في الموطأ، وقد رواه غير الرواة للموطأ جماعة.
والحديث أخرجه مسلم (١٥٤٧) من طرق أخرى عن نافع به.

مَا جَاءَ فِي الغَدْرِ

[١٣٩] مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «**إنّ الغَادِرَ يُنْصَبُ لَهُ لِوَاءٌ يَوْمَ القِيَامَةِ فَيُقَالُ هَذِهِ غَدْرَةُ فُلانٍ**»(١).

مَا جَاءَ فِي كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْؤولٌ

[١٤٠] مالكُ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْؤولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ فالأمِيرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ عليهِمْ وَهُوَ مَسْؤولٌ عنهم، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَهُوَ مَسْؤولٌ عنهم، وامرأة الرجل رَاعِيَةٌ عَلَى أَهْلِ بَيْتِها وَهِيَ مَسْؤولة عَنْهُمْ، وَعَبْدُ الرَّجُلِ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْؤولٌ عَنْهُ؛ فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْؤولٌ عَنْ رَعِيَّتِه**»(٢).

---

(١) جاء في تجريد التمهيد (ص٢٦٨) أن هذا الحديث في الموطأ عند ابن القاسم وابن بكير وابن عفير وسليمان بن برد، وهو عند القعنبي في الزيادات، وليس هو في الموطأ عند يحيى بن يحيى ولا ابن وهب ولا أبي المصعب الزهري.

والحديث أخرجه البخاري (١٣١) من طريق مالك به.

(٢) جاء في تجريد التمهيد (ص٢٦٨) أن هذا الحديث عند ابن بكير ومعن بن عيسي جميعاً في الموطأ، ورواه في غير الموطأ =

مَا جَاءَ فِي المُرُورِ عَلَى القَوْمِ المُعَذَّبِينَ

[١٤١] مالكُ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لأَصْحَابِ الحِجْرِ: «**لَا تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلَاءِ القَوْمِ الْمُعَذَّبِينَ إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ**»[١].

مَا جَاءَ فِي فَقْرِ الصَّحَابَةِ وَمَسْكَنَتِهِمْ

[١٤٢] مالك عن أبي حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد قال: مَا رَأَيْتُ مُنْخُلاً حتّى تُوفي رَسُولُ اللهِ ﷺ؛ قيل: كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُون؟ قال: «كان الشّعيرُ يُنْسَفُ ويُنْفَخُ»[٢].

= جماعة، وليس هذا الحديث عند يحيى بن يحيى ولا ابن القاسم ولا مطرف ولا أبي المصعب.

والحديث أخرجه البخاري (٦١٧٨)، وأبو داود (٢٧٥٦) من طريق مالك به.

(١) جاء في تجريد التمهيد (ص٢٦٨): أن هذا الحديث في الموطأ عند ابن بكير ومعن بن عيسي، وهو عند القعنبي في الزيادات خارج الموطأ، وليس هو عند يحيى بن يحيى ولا ابن وهب ولا ابن القاسم ولا أبي المصعب ولا أكثر الرواة في الموطأ.

والحديث أخرجه البخاري (٧١٣٨) من طريق مالك به.

(٢) جاء في تجريد التمهيد (ص٢٦٩): أن هذا الحديث في الموطأ عند ابن بكير ومصعب الزبيري وسليمان بن برد، وهو عند =

مَا جَاءَ فِي الأَثْرَةِ وَإِيثَارِ الأَنْصَارِ

[١٤٣] مالك عن يحيى بن سعيد عن أنس أن رسول الله ﷺ قال للأنصار: «**إنّكُمْ سَتَرَوْنَ مِنْ بَعْدِي أُثْرَةً فَاصْبِرُوا حتى تَلْقَوْنِي**»[(١)].

مَا جَاءَ فِي فَضْلِ دُورِ الأَنْصَارِ

[١٤٤] مالك عن يحيى بن سعيد عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: «**ألا أنبئكم بخَيْر دُورِ الْأَنْصَارِ؛ بَنُو النَّجَّارِ، ثُمَّ بَنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ، ثُمَّ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ الخَزْرَج، ثُمَّ بَنُو سَاعِدَةَ، وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ**»[(٢)].

= القعنبي في الزيادات خارج الموطأ، وليس عند غيرهم في الموطأ.
قلت: هو في موطأ الإمام محمد أيضاً في باب النوادر (ص٤٠٠).
والحديث أخرجه البخاري (٤٣٣ ـ ٤٤٢٠ ـ ٤٧٠٢) من طريق مالك به.

(١) في تجريد التمهيد (ص٢٧٥): أن هذا الحديث ليس في الموطأ إلا عند معن بن عيسي وحده، والله أعلم.
والحديث أخرجه البخاري (٥٤١٠ ـ ٥٤١٣) مختصراً ومطوّلاً من طرق أخرى عن أبي حازم به.

(٢) في تجريد التمهيد (ص٢٧٧): أن هذا الحديث عند معن بن عيسي في الموطأ، وليس عند غيره. =

بَابٌ: الرَّجُلُ يُصَلِّي ثُمَّ يَجْلِسُ فِي مَوْضِعِهِ

[١٤٥] مالك أخبرنا نعيم بن عبد الله المجمر أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «**إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ ثُمَّ جَلَسَ فِي مُصَلَّاهُ لَمْ تَزَلْ الْمَلَائِكَةُ تُصلّي عليْهِ؛ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ؛ فإنْ قام مِن مُصَلّاهُ فَجَلَس في المسجد ينتظِرُ الصّلاةَ لم يَزَلْ في صَلاتِهِ حَتى يُصَلّي**»[(١)].

= قلت: هو في الموطأ عند الإمام محمد (ص٤٠٢، باب النوادر).

والحديث أخرجه البخاري (٢٣٧٦) من طرق أخرى عن يحيى بن سعيد عن أنس رضي الله عنه.

جاء في تجريد التمهيد (ص٢٧٧): أن هذا أيضاً عند معن بن عيسي دون غيره، وقد رواه ابن وهب وإسحاق بن عيسي الطباع عن مالك في غير الموطأ.

والحديث أخرجه النسائي في «الْكُبْرَى» (٨٣٣٧)، وأحمد (٣٩٤) من طريق مالك به.

(١) جاء في تجريد التمهيد (ص١٨٦): أن هذا الحديث مرفوع من طرق، ومثله لا يكون رأياً. وهو في الموطأ طبع الهند (ص٥٦).

والحديث لم أجده من طريق مالك، وإنما أخرج البخاري (٤٤٥)، ومسلم (٦٤٩ ـ ٢٧٣) من طرق أخرى عن أبي هريرة نحوَه.

بَابٌ: الرَّجُلُ يُقِيمُ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِهِ

[١٤٦] مالك أخبرنا نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ كان يقول: «**لَا يُقِيمُ أَحَدُكُمْ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِهِ فَيَجْلِسُ فِيهِ**»[١].

بَابُ النَّوَادِرِ

[١٤٧] مالك أخبرنا عبد الله بن دينار قال: قال ابن عمر: قال رسول الله ﷺ: «**غِفَارُ غَفَرَ الله لها وَأَسْلَمُ سَالَمَهَا الله، وعُصَيّةُ عَصَتِ اللهَ ورَسُولَهُ**»[٢].

بَابُ التَّفْسِيرِ

[١٤٨] مالكُ حدثنا عَبْدُ اللهِ بْنِ دِينَارٍ أن عبد الله بن عمر أخبره أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّمَا أَجَلُكُمْ فِيمَا خَلَا مِن الْأُمَمِ كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى مَغْرِبِ الشَّمْسِ، وَإِنَّمَا مَثَلُكُمْ**

---

(١) موطأ الإمام محمد (ص٣٧٣).
والحديث أخرجه البخاري (٦٢٦٩) من طريق مالك به.

(٢) موطأ الإمام محمد (ص٤٠٠).
والحديث لم أجده من طريق مالك، وقد أخرجه البخاري (٣٥١٣) من طريق نافع عن ابن عمر، كما أخرجه مسلم (٢٥١٨) من طرق أخرى عن عبد الله بن دينار به.

وَمَثَلُ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى؛ كَرَجُلٍ اسْتَعْمَلَ عُمَّالاً فَقَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ؟ قال: فَعَمِلَت الْيَهُودُ، ثم قال: مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ؟ فَعَمِلَتِ النَّصَارَى عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ، ثم قال: مَنْ يَعْمَلُ لي مِن صَلاةِ العَصْرِ إلى مَغْرِبِ الشّمْسِ على قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ؟ ألا فَأَنْتُمْ الذين يعْمَلُونَ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى مَغرِبِ الشَّمْسِ عَلَى قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ؛ قال: فَغَضِبَت الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى، وَقَالُوا: نَحْنُ أَكْثَرُ عَمَلاً وَأَقَلُّ عَطَاءً! قَالَ: هَلْ ظَلَمْتُكُمْ مِنْ حَقِّكُمْ شَيْئاً؟ قَالُوا: لَا؛ قَالَ: فَإِنَّهُ فَضْلِي أُعْطِيهِ مَنْ أَشَاءُ»[1].

الاستدراك:

الأحاديث الآتية الخمسة تدخل في المسند؛ فإنها مرفوعة حكماً؛ لذا رأيت أنَّ ذِكْرَها بعد المسانيد الصريحة أنسب.

[١٤٩] مالكُ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مالكُ أنه قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي الْعَصْرَ ثُمَّ يَخْرُجُ الْإِنْسَانُ

---

(١) موطأ الإمام محمد (ص٤٠٨).

والحديث أخرجه البخاري (٢٢٦٩) من طريق مالك به.

إِلَى بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ فَيجِدُهُمْ يُصَلُّونَ الْعَصْرَ[(١)(٢)].

[١٥٠] مالك عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مالكٌ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي الْعَصْرَ، ثُمَّ يَذْهَبُ الذَّاهِبُ إِلَى قُبَاءٍ فَيَأْتِيهِمْ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ[(٣)(٤)].

---

(١) الموطأ (٤٠/١٠)، وتجريد التمهيد (١٧/١٨).
والحديث أخرجه البخاري (٥٤٨)، ومسلم (٦٢١) من طريق مالك به.
والمختار أن قول الصحابي: «كنا نفعل كذا» مسندٌ ومرفوع حكماً، ولو لم يصرِّح بإضافته إلى النبي ﷺ، قال الحافظ ابن عبد البر: هذا يدخل عندهم في المسند، وقد صرح برفع هذا الحديث ابن المبارك وغيره عن مالك بهذا الإسناد (تجريد التمهيد، تنوير الحوالك، التعليق الممجد).

(٢) قال ابن عبد البر في «التمهيد» (١/ ٢٩٥): «هذا يدخل في المسند وهو الأغلب من أمره، وكذلك رواه جماعة الرواة للموطأ عن مالك، وقد رواه عبد الله بن المبارك عن مالك عن إسحاق عن أنس قال: كنا نصلي العصر مع رسول الله ﷺ فذكره مسنداً».

(٣) الموطأ (٤٠/ ١١)، وتجريد التمهيد (٣٧٤/ ١١٧).
والحديث أخرجه البخاري (٥٥١)، ومسلم (٦٢١) من طريق مالك به.

(٤) قال ابن عبد البر في «التمهيد» (٦/ ١٧٨): «وهو حديث مرفوع عند أهل العلم بالحديث؛ لأن معمرا وغيره من الحفاظ قالوا فيه =

[١٥١] مالكُ عَن نُعَيْمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ، ثُمَّ خَرَجَ عَامِداً إِلَى الصَّلَاةِ؛ فَإِنَّهُ فِي صَلَاةٍ مَا دَامَ يَعْمِدُ إِلَى الصَّلَاةِ، وَإِنَّهُ يُكْتَبُ لَهُ بِإِحْدَى خُطْوَتَيْهِ حَسَنَةٌ، وَيُمْحَى عَنْهُ بِالْأُخْرَى سَيِّئَةٌ، فَإِذَا سَمِعَ أَحَدُكُم الْإِقَامَةَ فَلَا يَسْعَ؛ فَإِنَّ أَعْظَمَكُمْ أَجْراً أَبْعَدُكُمْ دَاراً. قَالُوا: لِمَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قَالَ: مِنْ أَجْلِ كَثْرَةِ الْخُطَا[١].

= عن الزهري عن أنس: أن رسول الله ﷺ كان يصلي العصر ويذهب الذاهب إلى العوالي فيأتيهم والشمس مرتفعة هكذا قال فيه جماعة أصحاب ابن شهاب عنه يذهب الذاهب إلى العوالي»، وهو الصواب عند أهل الحديث، وقول مالك عندهم: «إلى قباء» وهْمٌ لا شكّ فيه، ولم يتابعه أحد عليه في حديث ابن شهاب هذا؛ إلا أنّ المعنى في ذلك متقارب».

(١) الموطأ (٥٧/ ٣٣)، وتجريد التمهيد (٦٣٤/ ١٨٦).

والحديث لم أجده من طريق مالك، وقد رواه البخاري (٦٤٧ ـ ٢١١٩)، ومسلم (٦٤٩) من طريق أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه، وفيه بعضه، وفيه زيادات. وفي «التمهيد» (١٦/ ٢٠١): «هكذا هذا الحديث موقوف في الموطأ لم يتجاوز به أبا هريرة، ولم يختلف على مالك في ذلك، ومعناه يتصل ويستند إلى النبي عليه السلام من طرق صحاح من غير حديث نعيم عن أبي هريرة من حديث أبي سعيد الخدري وغيره عن النبي ﷺ، والأسانيد فيه صحاح كلها، ومثله أيضاً لا يقال بالرأي».

[١٥٢] مالكُ عَنْ أَبِي حَازِمِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ أَنَّهُ قَالَ: سَاعَتَانِ يُفْتَحُ لَهُمَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَقَلَّ دَاعٍ تُرَدُّ عَلَيْهِ دَعْوَتُهُ: حَضْرَةُ النِّدَاءِ لِلصَّلَاةِ، وَالصَّفُّ فِي سَبِيلِ اللهِ[1].

[١٥٣] مالكُ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَتَشَهَّدُ؛ فَيَقُولُ: بِسْمِ اللهِ، التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، الصَّلَوَاتُ لِلَّهِ، الزَّاكِيَاتُ لِلَّهِ، السَّلَامُ عَلَى النَّبِيِّ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ، شَهِدْتُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، شَهِدْتُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللهِ.

يَقُولُ هَذَا فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ، وَيَدْعُو إِذَا قَضَى تَشَهُّدَهُ بِمَا بَدَا لَهُ، فَإِذَا جَلَسَ فِي آخِرِ صَلَاتِهِ تَشَهَّدَ كَذَلِكَ أَيْضاً؛ إِلَّا

---

(١) الموطأ (٨٣/٧)، وتجريد التمهيد (٣٩/ ٦١).

والحديث أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٦١)، وابن حبان (١٧٢٠ ـ ١٧٦٤)، وعبد الرزاق (١٩١٠) من طريق مالك به. وفي «التمهيد» (٢١/ ١٣٨): «هكذا هو موقوف على سهل بن سعد في الموطأ عند جماعة الرواة، ومثله لا يقال من جهة الرأي، وقد رواه أيوب بن سويد ومحمد بن خالد وإسماعيل بن عمرو عن مالك مرفوعاً».

أَنَّهُ يُقَدِّمُ التَّشَهُّدَ ثُمَّ يَدْعُو بِمَا بَدَا لَهُ فَإِذَا قَضَى تَشَهُّدَهُ وَأَرَادَ أَنْ يُسَلِّمَ قَالَ:

السَّلَامُ عَلَى النَّبِيِّ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ عَنْ يَمِينِهِ ثُمَّ يَرُدُّ عَلَى الْإِمَامِ فَإِنْ سَلَّمَ عَلَيْهِ أَحَدٌ عَنْ يَسَارِهِ رَدَّ عَلَيْهِ(١).

---

(١) الموطأ (٩٧/ ٥٤).

والحديث أخرجه البيهقي في «السنن» (٢٦٥٦)، وفي «المعرفة» (٢/ ٣٥) من طريق مالك به.

قال ابن عبد البر في «الاستذكار» (١/ ٤٨٣): «ذكر مالك في التشهد عن عمر وابن عمر وعائشة، وليس عنده منها شيء مرفوع إلى النبي ﷺ...، ومعلوم أنه لا يقال بالرأي، ولو كان رأيا لم يكن ذلك القول من الذكر أولى من غيره من سائر الذكر، والله أعلم، ولما علم مالك أن التشهد لا يكون إلا توقيفاً عن النبي ﷺ اختار تشهد عمر؛ لأنه كان يعلمه للناس وهو على المنبر، من غير نكير عليه من أحد من الصحابة، وكانوا متوافرين في زمانه، وأنه كان يعلم ذلك من لم يعلمه من التابعين، وسائر من حضره من الداخلين في الدين، ولم يأت عن أحد حضره من الصحابة أنه قال ليس كما وصفت، وفي تسليمهم له ذلك، مع اختلاف رواياتهم عن النبي ﷺ في ذلك دليل على الإباحة والتوسعة فيما جاء عنه من ذلك مع أنه متقارب كله».

تم بفضل الله، فله الحمد، وبنعمته تتم الصالحات، وتدوم الطيبات وصلى الله وسلم على خاتم الأنبياء، وأفضل الرسل محمد وعلى آله وصحبه أزكى التحيات، وسبحانك اللَّهُمَّ وبحمدك أشهد أن لا إلـٰه إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك.



فهرس الأحاديث

طرف الحديث	الصفحة
ـ احتجم رسول الله ﷺ حجمه أبو طيبة فأمر له رسول الله ﷺ بصاع من تمر	١٢٠
ـ إذا بايعت فقل: لا خلابة	١٠٤
ـ إذا جاء أحدكم الجمعة فليغتسل	٦٩
ـ إذا دعي أحدكم إلى وليمة فليأتها	٩٦
ـ إذا صلَّى أحدكم ثم جلس في مصلاه لم تزل الملائكة تصلي عليه اللَّهُمَّ اغفر له	١٣٦
ـ إذا كان أحدكم يصلي فلا يبصق قِبَلَ وجهه	٧٦
ـ إذا كان ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون واحد	١٢٤
ـ أراني الليلة عند الكعبة فرأيت رجلاً آدم كأحسن ما أنت راءٍ من أدم الرجال	١١٢
ـ أغلقوا الباب وأوكوا السقاء وأكفئوا الإناء	١١٦
ـ ألا أنبئكم بخير دور الأنصار بنو النجار	١٣٥
ـ ألا صلُّوا في الرحال	٦٩
ـ أمر رسول الله ﷺ أهل المدينة أن يهلُّوا من ذي الحليفة	٨٤
ـ إن أحدكم إذا مات عرض عليه مقعده بالغداة والعشي	٧٨ ـ ٧٩
ـ أن أعرابياً أدرك النبي ﷺ فقال: متى الساعة؟	١٢٨
ـ إن بلالاً ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن أم مكتوم	٦٩
ـ أن تلبية رسول الله ﷺ: «لبيك اللَّهُمَّ لبيك»	٨٤

- أن جدته مليكة دعت رسول الله ﷺ لطعام فأكل منه ثم قال رسول الله ﷺ: «قوموا فلأصلي لكم» ٧٢
- إن خياطاً دعا رسول الله ﷺ لطعام صنعه ٩٧
- أن رجلاً لاعن امرأته في زمان رسول الله ﷺ ٩٧ ـ ٩٨
- أن رجلاً نادى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله ما ترى في الضب ١١٨
- أن رسول الله ﷺ أُتي بشراب فشرب منه وعن يمينه غلام وعن يساره الأشياخ ١١٤
- أن رسول الله ﷺ أُتي بلبن قد شيب بماء من البئر وعن يمينه أعرابي ١١٣
- أن رسول الله ﷺ أمر بقتل الكلاب ١١٩
- أن رسول الله ﷺ أناخ بالبطحاء التي بذي الحليفة فصلَّى بها ٨٨
- أن رسول الله ﷺ بعث سرية فيها عبد الله بن عمر قبل نجد فغنموا إبلاً كثيرة فكان سهمانهم ٩٠
- أن رسول الله ﷺ جاءته امرأة فقالت: يا رسول الله إني قد وهبت نفسي لك ٩٤
- أن رسول الله ﷺ دخل الكعبة هو وأسامة بن زيد ٨٧
- أن رسول الله ﷺ دخل مكة عام الفتح وعلى رأسه المغفر ٨٨
- أن رسول الله ﷺ ذهب إلى بني عمرو بن عوف ليصلح بينهم وحانت الصلاة ٧٣
- أن رسول الله ﷺ رأى في بعض مغازيه امرأة مقتولة فأنكر ذلك ٨٩
- أن رسول الله ﷺ ركب فرساً فصرع فجحش شقه الأيمن فصلَّى صلاة من الصلوات وهو قاعد ٧٠

طرف الحديث	الصفحة
ـ أن رسول الله ﷺ سابق بين الخيل التي أضمرت من الحفياء	٩٢
ـ أن رسول الله ﷺ فرض زكاة الفطر من رمضان على الناس صاعاً من تمر	٧٩
ـ أن رسول الله ﷺ قال: «اللَّهُمَّ ارحم المحلقين»	٨٧
ـ أن رسول الله ﷺ قطع في مجن ثمنه ثلاثة دراهم	١٠٥
ـ أن رسول الله ﷺ كان إذا قفل من غزو أو حج أو عمرة يكبر على كل شرف من الأرض ثلاث تكبيرات	٨٨
ـ أن رسول الله ﷺ كان يأتي قباء راكباً وماشياً	٧٤
ـ أن رسول الله ﷺ كان يصلي على راحلته في السفر حيث توجهت به	٧١
ـ أن رسول الله ﷺ كان يصلي قبل الظهر ركعتين وبعدها ركعتين	٧٤
ـ أن رسول الله ﷺ كان يلبس خاتماً من ذهب، ثم قام رسول الله ﷺ فنبذه	١١٧
ـ أن رسول الله ﷺ نهى أن يأكل الرجل بشماله	١١٣
ـ أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع الثمار حتى تزهي	١٠٠
ـ أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع حبل الحبلة	١٠٢
ـ أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع الولاء وعن هبته	٩٩
ـ أن رسول الله ﷺ نهى عن الشغار	٩٥
ـ أن رسول الله ﷺ نهى عن قتل الحيات التي في البيوت	١٢١
ـ أن رسول الله ﷺ نهى عن كراء المزارع	١٣٢
ـ أن رسول الله ﷺ نهى عن المزابنة	١٠٠
ـ أن رسول الله ﷺ نهى عن النجش	١٠٣
ـ أن رسول الله ﷺ نهى عن الوصال	٨١

طرف الحديث	الصفحة

- إن صددت عن البيت صنعنا كما صنعنا مع رسول الله ﷺ فأهلَّ بعمرة ٨٦
- أن عبد الرحمٰن بن عوف جاء إلى رسول الله ﷺ وبه أثر صفرة فسأله رسول الله ﷺ فأخبره أنه تزوج ٩٥
- أن عبد الله بن عمر كان إذا سئل عن صلاة الخوف قال: يتقدم الإمام وطائفة من الناس ٧٤
- أن عبد الله بن عمر كان يتشهد فيقول: بسم الله التحيات لله الصلوات لله ١٤١
- أن عمر بن الخطاب حمل على فرس في سبيل الله فأراد أن يبتّاعه ٧٩
- إن الغادر ينصب له لواء يوم القيامة ١٣٣
- إن كان الرجال والنساء في زمان رسول الله ﷺ ليتوضئون جميعاً ٦٧
- إن كان ففي الفرس والمرأة والمسكن؛ يعني: الشؤم ١٢٠
- إن من البيان لسحراً ١٢٣
- إن من الشجر شجرة لا يسقط ورقها وإنها مثل الرجل المسلم ١٣٢
- إن اليهود إذا سلم عليكم أحدهم فإنما يقول: السام عليكم ١١٨
- إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم ٩٣
- إنكم سترون من بعدي أثرة فاصبروا حتى تلقوني ١٣٥
- إنما أجلكم فيما خلا من الأمم كما بين صلاة العصر إلى مغرب الشمس ١٣٧
- إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا صلَّى قائماً فصلُّوا قياماً ٧١
- إنما مثل صاحب القرآن كمثل صاحب الإبل المعقلة إن عاهد عليها أمسكها ٧٧

طرف الحديث	الصفحة
ـ إنما المدينة كالكير تنفي خبثها وينصع طيبها	١٠٨
ـ إنما يلبس هذه من لا خلاق له في الآخرة	١١١
ـ إني أريت هذه الليلة في رمضان حتى تلاحى رجلان فرفعت	٨٢
ـ إني لا أصافح النساء إنما قولي لمئة امرأة كقولي لامرأة واحدة	١٢٣
ـ الله أكبر، خربت خيبر، إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين	٩٢
ـ بخٍ ذلك مال رابح ذلك مال رابح	١٢٥
ـ بعث رسول الله ﷺ بعثاً قبل الساحل فأمر عليهم أبا عبيدة بن الجراح وهم ثلاث مئة	١١٧
ـ بينما الناس بقباء في صلاة الصبح إذ جاءهم آت فقال: إن رسول الله ﷺ قد أنزل عليه الليلة قرآن وقد أمر أن يستقبل الكعبة فاستقبلوها	٧٦
ـ تحروا ليلة القدر في السبع الأواخر	٨٢
ـ تلك صلاة المنافقين يجلس أحدهم حتى إذا اصفرَّت الشمس	٧٨
ـ توضأ واغسل ذكرك ثم نَمْ	٦٨
ـ جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله هلكت المواشي وتقطَّعت السبل فادع الله، فدعا رسول الله ﷺ فمطرنا	٧٥
ـ جاءنا عبد الله بن عمر في بني معاوية وهي قرية من قرى الأنصار فقال: هل تدرون أين صلّى رسول الله ﷺ من مسجدكم هذا؟	٧٧
ـ الحمى من فيح جهنم فأطفئوها بالماء	١٣١
ـ خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزوة بني أنمار	١٠٩
ـ خمس من الدواب ليس على المحرم في قتلهن جناح	٨٥
ـ خمس من الدواب من قتلهن وهو محرم فلا جناح عليه	٨٦

طرف الحديث | الصفحة

- الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة ٩١
- دعا رسول الله ﷺ على الذين قتلوا أصحاب بئر معونة ثلاثين صباحاً ١٢٧
- الذي تفوته صلاة العصر كأنما وتر أهله وماله ٦٧
- الذي يجر ثوبه خيلاء لا ينظر الله إليه يوم القيامة ١١٠
- الرؤيا الحسنة من الرجل الصالح جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة ١١٨
- رأيت رسول الله ﷺ حانت صلاة العصر فالتمس الناس وضوءاً ٦٨
- رأيت رسول الله ﷺ يشير إلى المشرق ويقول: ها إن الفتنة هاهنا ١٢١
- ساعتان يفتح لهما أبواب السماء ١٤١
- سافرنا مع رسول الله ﷺ في رمضان فلم يعب الصائم على المفطر ٨١
- الشهر تسع وعشرون فلا تصوموا حتى تروا الهلال ٨٠
- صلاة الجمعة تفضل صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة ٧٠
- صلاة الليل مثنى مثنى فإذا خشي أحدكم الصبح صلَّى ركعة واحدة ٧٠
- العبد إذا نصح لسيده وأحسن عبادة الله فله أجره مرتين ١٢٢
- عذبت امرأة في هرة ربطتها حتى ماتت جوعاً ١٣١
- على أنقاب المدينة ملائكة لا يدخلها الطاعون ولا الدجال ١٠٨
- غفار غفر الله لها وأسلم سالمها الله ١٣٧
- قال أبو طلحة لأم سليم: لقد سمعت صوت رسول الله ﷺ ضعيفاً أعرف فيه الجوع ١١٤، ١١٥
- قد أنزل فيك وفي صاحبتك فاذهب فأت بها ٩٧

طرف الحديث	الصفحة

- كان رسول الله ﷺ إذا عجل به السير يجمع بين المغرب والعشاء ٧١
- كان رسول الله ﷺ ليس بالطويل البائن ولا بالقصير ١١٢
- كان الناس يؤمرون أن يضع الرجل اليد اليمنى على ذراعه اليسرى في الصلاة ٧٢
- كان يهل المهل منا فلا ينكر عليه ٨٥
- كل مسكر خمر وكل خمر حرام ١٣٠
- كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته ١٣٣
- كلوا وتصدقوا وتزودوا وادخروا ٩٣
- كنا إذا بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة يقول لنا رسول الله ﷺ: «فيما استطعتم» ١٢٢
- كنا في زمان رسول الله ﷺ نبتاع الطعام فيبعث علينا من يأمرنا بانتقاله من المكان ١٠٢
- كنا نصلي العصر ثم يخرج الإنسان إلى بني عمرو بن عوف فيجدهم يصلون العصر ١٣٨
- كنا نصلي العصر ثم يذهب الذاهب إلى قباء فيأتيهم والشمس مرتفعة ١٣٨ ـ ١٣٩
- كنت أسقي أبا عبيدة بن الجراح وأبا طلحة الأنصاري وأُبيّ بن كعب شراباً من فضيخ وتمر ١٠٦ ـ ١٠٧
- كنت أمشي مع رسول الله ﷺ وعليه برد نجراني غليظ الحاشية فأدركه أعرابي فجبذ بردائه ١٢٧
- لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا ١٠٩
- لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا مثلاً بمثل ١٠١
- لا تدخلوا على هؤلاء القوم المعذبين إلا أن تكونوا باكين ١٣٤

طرف الحديث	الصفحة
ـ لا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفطروا حتى تروه	٨٠
ـ لا تلبسوا القمص ولا العمائم ولا السراويلات	٨٢
ـ لا يبع بعضكم على بيع بعض	١٠٣
ـ لا يتحر أحدكم فيصلي عند طلوع الشمس	٧٨
ـ لا يتناجى اثنان دون واحد	١٢٤
ـ لا يحتلبن أحد ماشية أحد بغير إذنه	١١٩
ـ لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تسافر مسيرة يوم وليلة إلا مع ذي محرم منها	١٢١
ـ لا يخطب أحدكم على خطبة أخيه	٩٤
ـ لا يقيم أحدكم الرجل من مجلسه فيجلس فيه	١٣٧
ـ لا ينظر الله يوم القيامة إلى من يجر ثوبه خيلاء	١١١
ـ اللَّهُمَّ بارك لهم في مكيالهم وبارك لهم في صاعهم ومدهم	١٠٧
ـ المؤمن يأكل في معًى واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء	١٣٠
ـ ما تجدون في التوراة في شأن الرجم	١٠٥
ـ ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه يبيت ليلتين إلا ووصيته عنده مكتوبة	١٠٤
ـ ما رأيت منخلاً حتى توفي رسول الله ﷺ	١٣٤
ـ ما لي رأيتكم أكثرتم من التصفيح، من نابه شيء في صلاته فليسبِّح	٧٣
ـ ما يزال الناس بخير ما عجَّلوا الفطر	٨١
ـ المتبايعان كل واحد منهما بالخيار على صاحبه ما لم يتفرقا	١٠٣
ـ مره فليراجعها ثم يمسكها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر	٩٨
ـ من ابتاع طعاماً فلا يبعه حتى يستوفيه	١٠١

طرف الحديث	الصفحة

- من ابتاع طعاماً فلا يبعه حتى يقبضه ١٠٢
- من أعتق شركاً له في عبد فكان له مال يبلغ ثمن العبد قوِّم عليه ٩٩
- من اقتنى كلباً إلا كلباً ضارياً أو كلب ماشية نقص من عمله كل يوم قيراطان ١١٩
- من باع نخلاً قد أبرت فثمرها للبائع إلا أن يشترط المبتاع ٩٩
- من توضأ فأحسن وضوءه ثم خرج عامداً إلى الصلاة فإنه في صلاة ١٤٠
- من حمل علينا السلاح فليس منَّا ١٢٩
- من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب منها حرمها في الآخرة ١٠٦
- من قال لأخيه كافر فقد باء بها أحدهما ١٢٣
- من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت ١١٦
- من لم يجد نعلين فليلبس خفين ٨٣
- ناس من أمتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر ٩٠
- نحرنا مع رسول الله ﷺ عام الحديبية البدنة عن سبعة ٩٣
- نهى أن ينبذ في الدباء والمزفت ١٠٦
- نهى رسول الله ﷺ أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو ٨٩
- نهى رسول الله ﷺ أن يلبس المحرم ثوباً مصبوغاً بزعفران ٨٣
- نهى عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها ١٠٠
- هذا جبل يحبنا ونحبه ١٠٨
- اليد العليا خير من اليد السفلى واليد العليا هي المنفقة والسفلى هي السائلة ١٢٦
- يهل أهل المدينة من ذي الحليفة ٨٣



مصادر التخريج

١ ـ **الأدب المفرد**، للبخاري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامية، بيروت.

٢ ـ **الأم**، للشافعي، دار المعرفة، بيروت.

٣ ـ **تفسير القرآن العظيم**، لابن كثير، دار المعرفة.

٤ ـ **تحقيق المشكاة**، للشيخ الألباني، المكتب الإسلامي.

٥ ـ **التمهيد**، لابن عبد البر، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، وزارة الأوقاف، المغرب.

٦ ـ **سلسلة الأحاديث الصحيحة**، للشيخ الألباني، المكتب الإسلامي.

٧ ـ **السنن**، لابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر.

٨ ـ **السنن**، لأبي داود، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، دار الفكر.

٩ ـ **السنن**، للترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي.

١٠ ـ **السنن** للدارقطني، تحقيق: عبد الله هاشم اليماني المدني، دار المعرفة.

١١ ـ **السنن** للدارمي، تحقيق: فواز أحمد زمرلي، وخالد السبع العلمي، دار الكتاب العربي.

١٢ ـ **السنن**، للنسائي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب.

١٣ ـ **السنن الكبرى**، للبيهقي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة.
١٤ ـ **السنن الكبرى**، للنسائي، تحقيق: الدكتور عبد الغفار سليمان وسيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية.
١٥ ـ **السنن الواردة في الفتن**، لأبي عمرو عثمان بن سعيد الداني، تحقيق: الدكتور رضاء الله المباركفوري، دار العاصمة، الرياض.
١٦ ـ **شرح النووي على صحيح مسلم**، دار أبي حيان.
١٧ ـ **شعب الإيمان**، للبيهقي، تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية.
١٨ ـ **صحيح أبي داود للشيخ الألباني**، المكتب الإسلامي.
١٩ ـ **الصحيح**، لابن حبان، تحقيق: شعيب الأرناؤط، مؤسسة الرسالة.
٢٠ ـ **الصحيح**، لابن خزيمة، تحقيق: الدكتور مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي.
٢١ ـ **الصحيح**، للبخاري مع فتح الباري، دار الفكر.
٢٢ ـ **صحيح الجامع الصغير وزيادته**، للشيخ الألباني، المكتب الإسلامي.
٢٣ ـ **الصحيح**، لمسلم مع شرح النووي، دار أبي حيان.
٢٤ ـ **فتح الباري** للحافظ ابن حجر، دار الفكر.
٢٥ ـ **مجمع الزوائد**، للهيثمي، دار الكتاب العربي.
٢٦ ـ **المستدرك**، للحاكم، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية.
٢٧ ـ **المسند**، لأبي يعلى، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق.
٢٨ ـ **المسند**، للإمام أحمد بن حنبل، دار إحياء التراث العربي.

٢٩ ـ **المسند**، للبزار «كشف الأستار عن زوائد البزار» للهيثمي، تحقيق: حبيب الرحمٰن الأعظمي، مؤسسة الرسالة.

٣٠ ـ **المسند**، للإمام الشافعي، دار الكتب العلمية.

٣١ ـ **المصنف**، لابن أبي شيبة، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض.

٣٢ ـ **المصنف**، لعبد الرزاق، تحقيق: حبيب الرحمٰن الأعظمي، المكتب الإسلامي.

٣٣ ـ **المعجم الأوسط**، للطبراني، تحقيق: طارق عوض الله، وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، القاهرة.

٣٤ ـ **المعجم الصغير**، للطبراني، تحقيق: محمد شكور محمود الحاج أمرير، المكتب الإسلامي.

٣٥ ـ **المعجم الكبير**، للطبراني، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، مكتبة العلوم والحكم، الموصل.

٣٦ ـ **معرفة السنن والآثار**، للبيهقي، تحقيق: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية.

٣٧ ـ **الموطأ**، للإمام مالك، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي.



فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
بين يدي الكتاب	٥
فضل علو الإسناد وفائدته	١١
فوائد من سيرة الإمام مالك	١٧
* الفائدة الأولى: نبذة من أحوال الإمام مالك وكتابه الموطأ	١٩
اسمه ونسبه	١٩
مولده ونشأته وطلبه للعلم وعلو قدره	٢٠
انتقاؤه للشيوخ وانتقاده للرجال	٢٥
منهجه ومذهبه	٣٠
مرضه ووفاته	٣١
خصائص «الموطأ»	٣٢
بعض اصطلاحات مالك في الموطأ	٣٥
رواة «الموطأ» ونُسَخُه المشهورة	٣٦
بعض شروح «الموطأ»	٤٤
* الفائدة الثانية: ذكر شيوخ الإمام مالك الذين روى عنهم الثنائيات في الموطأ وهم من التابعين... رحمهم الله	٤٧
* الفائدة الثالثة: ذِكر شيوخ شيوخ الإمام مالك الذين روى عنهم الثنائيات في الموطأ وهم من الصحابة رضي الله عنهم	٥٨

ثُنائياتُ

مُوطّأ الإمام مالك رَحِمَهُ ٱللَّهُ

جامع الوقوت ٦٧

الطّهور للوضوء ٦٧

جامع الوضوء ٦٨

وضوء الجنب ٦٨

النّداء للصّلاة في السّفر ٦٩

قدر السّحور من النّداء ٦٩

غسل يوم الجمعة ٦٩

الأمر بالوتر ٧٠

فضل صلاة الجماعة على صلاة الفذّ ٧٠

صلاة الإمام وهو جالسٌ ٧٠

الجمع بين الصّلاتين في الحضر والسّفر ٧١

صلاة النّافلة في السّفر بالنّهار واللّيل والصّلاة على الدّابّة ٧١

جامع سبحة الضّحى ٧٢

وضع اليدين إحداهما على الأخرى في الصّلاة ٧٢

الالتفات والتّصفيق عند الحاجة في الصّلاة ٧٣

العمل في جامع الصّلاة ٧٤

صلاة الخوف ٧٤

ما جاء في الاستسقاء ٧٥

النّهي عن البصاق في القبلة ٧٦

الموضوع	الصفحة
ما جاء في القبلة	٧٦
ما جاء في القرآن	٧٧
ما جاء في الدّعاء	٧٧
النّهي عن الصّلاة بعد الصّبح وبعد العصر	٧٨
جامع الجنائز	٧٨
اشتراء الصّدقة والعود فيها	٧٩
مكيلة زكاة الفطر	٧٩
ما جاء في رؤية الهلال للصّوم والفطر في رمضان	٨٠
ما جاء في تعجيل الفطر	٨١
ما جاء في الصّيام في السّفر	٨١
النّهي عن الوصال في الصّيام	٨١
ما جاء في ليلة القدر	٨٢
ما ينهى عنه من لبس الثّياب في الإحرام	٨٢
لبس الثّياب المصبّغة في الإحرام	٨٣
مواقيت الإهلال	٨٣
التّلبية والعمل في الإهلال	٨٤
قطع التّلبية	٨٥
ما يقتل المحرم من الدّوابّ	٨٥
ما جاء فيمن أحصر بعدوٍّ	٨٦
ما جاء في الحلاق	٨٧
الصّلاة في البيت	٨٧

الموضوع	الصفحة
صلاة المعرّس والمحصّب	٨٨
جامع الحجّ	٨٨
النّهي عن أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدوّ	٨٩
النّهي عن قتل النّساء والصّبيان	٨٩
جامع النّفل في الغزو	٩٠
التّرغيب في الجهاد	٩٠
ما جاء في الخيل والمسابقة بينها والنّفقة في الغزو	٩١
جامع الأيمان	٩٢
ادّخار لحوم الضّحايا	٩٣
الشّركة في الضّحايا	٩٣
ما جاء في الخطبة	٩٤
ما جاء في الصّداق	٩٤
جامع ما لا يجوز من النّكاح	٩٥
ما جاء في الوليمة	٩٥
ما جاء في اللّعان	٩٦
ما جاء في الأقراء وعدّة الطّلاق وطلاق الحائض	٩٨
ما جاء في من أعتق شركاً له في مملوكٍ	٩٨
الولاء لمن أعتق	٩٩
ما جاء في ثمر المال يباع أصله	٩٩
النّهي عن بيع الثّمار حتّى يبدو صلاحها	١٠٠
ما جاء في المزابنة والمحاقلة	١٠٠

الموضوع	الصفحة
بيع الذّهب بالفضّة تبراً وعيناً	١٠١
بيع الطّعام قبل أن يستوفى	١٠١
ما لا يجوز من بيع الحيوان	١٠٢
بيع الخيار	١٠٣
ما ينهى عن المساومة والمبايعة	١٠٣
ما ينهى عن النّجش	١٠٣
جامع البيوع	١٠٤
الأمر بالوصيّة	١٠٤
ما جاء في الرّجم	١٠٤
ما يجب فيه القطع	١٠٥
باب ما ينهى أن ينتبذ فيه	١٠٦
تحريم الخمر	١٠٦
جامع تحريم الخمر	١٠٦
الدّعاء للمدينة	١٠٧
ما جاء في سكنى المدينة والخروج منها	١٠٧
ما جاء في تحريم المدينة	١٠٨
ما جاء في وباء المدينة	١٠٨
ما جاء في المهاجرة	١٠٩
ما جاء في لبس الثّياب للجمال بها	١٠٩
ما جاء في إسبال الرّجل ثوبه	١١٠
ما جاء في لبس الثّياب	١١١

الموضوع	الصفحة
ما جاء في صفة النّبيّ ﷺ	١١٢
ما جاء في صفة عيسى بن مريم عليه السلام وصفة الدّجّال	١١٢
النّهي عن الأكل بالشّمال	١١٣
السّنّة في الشّراب ومناولته عن اليمين	١١٣
جامعٌ في الطّعام والشّراب	١١٤
ما جاء في لبس الخاتم	١١٧
ما جاء في الرّؤيا	١١٨
ما جاء في السّلام على اليهوديّ والنّصرانيّ	١١٨
ما جاء في أكل الضّبّ	١١٨
ما جاء في أمر الكلب	١١٩
ما جاء في أمر الغنم	١١٩
ما يتّقى من الشّؤم	١٢٠
ما جاء في الحجامة وإجارة الحجّام	١٢٠
ما جاء في المشرق	١٢١
ما جاء في قتل الحيّات	١٢١
ما جاء في الوحدة في السّفر للنّساء والرّجال	١٢١
ما جاء في المملوك	١٢٢
ما جاء في البيعة	١٢٢
ما يكره من الكلام	١٢٣
ما يكره من الكلام بغير ذكر الله	١٢٣
ما جاء في مناجاة اثنين دون واحدٍ	١٢٤

الموضوع	الصفحة
ما جاء في التّرغيب في الصّدقة	١٢٥
ما جاء في التّعفّف في المسألة	١٢٥
تنبيه	١٢٦
ما جاء في حلم النّبيّ ﷺ وحسن خلقه	١٢٧
ما جاء في القنوت في الصّبح	١٢٧
ما جاء في حبّ الله ورسوله	١٢٨
ما جاء فيمن حمل علينا السّلاح	١٢٩
ما جاء في الخمر	١٣٠
ما جاء في معى الكافر	١٣٠
ما جاء في الحمّى وعلاجها	١٣٠
ما جاء في حبس الحيوان	١٣١
ما جاء في كراء المزارع	١٣٢
ما جاء في مثل المسلم والحياء في العلم	١٣٢
ما جاء في الغدر	١٣٣
ما جاء في كلّكم راعٍ وكلّكم مسؤولٌ	١٣٣
ما جاء في المرور على القوم المعذّبين	١٣٤
ما جاء في فقر الصّحابة ومسكنتهم	١٣٤
ما جاء في الأثرة وإيثار الأنصار	١٣٥
ما جاء في فضل دور الأنصار	١٣٥
بابٌ: الرّجل يصلّي ثمّ يجلس في موضعه	١٣٦
بابٌ: الرّجل يقيم الرّجل من مجلسه	١٣٧

الموضوع	الصفحة
باب النّوادر	١٣٧
باب التّفسير	١٣٧
الاستدراك	١٣٨
فهرس الأحاديث	١٤٥
مصادر التخريج	١٥٤
فهرس الموضوعات	١٥٩



رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com


رفع
عبد الرحمن النجدي
أسكنه الله الفردوس
www.moswarat.com